

Document:	GC 32/L.5
Agenda:	8
Date:	21 January 2009
Distribution:	Public
Original:	English

**A**



تمكين السكان الريفيين الفقراء  
من التغلب على الفقر

## تقرير هيئة المشاورات الخاصة بالتجديد الثامن لموارد الصندوق

مجلس المحافظين - الدورة الثانية والثلاثون  
روما، 18-19 فبراير/شباط 2009

---

للموافقة

## مذكرة إلى السادة المحافظين

هذه الوثيقة معروضة على مجلس المحافظين للموافقة.

وبغية الاستفادة على النحو الأمثل من الوقت المتاح لدورات مجلس المحافظين، يرجى من السادة المحافظين التوجه بأسئلتهم المتعلقة بالجوانب التقنية الخاصة بهذه الوثيقة قبل انعقاد الدورة إلى:

### Edward Heinemann

مدير برامج

رقم الهاتف: +39 06 5459 2398

البريد الإلكتروني: [e.heinemann@ifad.org](mailto:e.heinemann@ifad.org)

كما يرجى توجيه الأسئلة المتعلقة بمشروع القرار بشأن التجديد الثامن لموارد الصندوق إلى:

### Rutsel Martha

المستشار العام

رقم الهاتف: +39 06 5459 2457

البريد الإلكتروني: [r.martha@ifad.org](mailto:r.martha@ifad.org)

أما بالنسبة للاستفسارات المتعلقة بإرسال وثائق هذه الدورة فيرجى توجيهها إلى:

### Deirdre McGrenra

الموظفة المسؤولة عن شؤون الهيئات الرئاسية

رقم الهاتف: +39 06 5459 2374

البريد الإلكتروني: [d.mcgrenra@ifad.org](mailto:d.mcgrenra@ifad.org)

## المحتويات

iii	توصية بالموافقة
iv	موجز تنفيذي
1	الجزء الأول - السياق العالمي
1	أولاً - اتجاهات الفقر والأمن الغذائي على الصعيدين العالمي والإقليمي
3	ثانياً - عودة الزراعة والتنمية الريفية إلى مركز الصدارة في التنمية الدولية
5	الجزء الثاني - دور الصندوق وأولويات البرنامج
5	ثالثاً - دور الصندوق في هيكل التنمية العالمية
6	رابعاً - تحوّل الصندوق من أجل زيادة القدرة والفعالية
9	خامساً - الأولويات التشغيلية
13	الجزء الثالث - تحقيق النتائج في فترة التجديد الثامن
13	سادساً - النهج القطرية المتباينة
13	ألف - عرض عام
14	باء - دور الصندوق في البلدان المتوسطة الدخل
15	جيم - أنشطة الصندوق في الدول الهشة
17	سابعاً - الفعالية التشغيلية
17	ألف - فعالية المعونة
18	باء - الملكية القطرية
18	جيم - التعاون والشراكات
20	دال - تعزيز دور الصندوق في القطاع الخاص
20	هاء - المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة
22	واو - تغير المناخ
23	زاي - الاستدامة
24	ثامناً - الفعالية والكفاءة التنظيمية
24	ألف - الإدارة بغرض تحقيق النتائج الإنمائية
26	باء - تدعيم إصلاحات خطة العمل
27	جيم - إصلاح الموارد البشرية
28	دال - الإدارة المالية وقضايا الائتمان والشفافية
30	تاسعاً - تحسين تنفيذ نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء
30	عاشراً - تحقيق وقياس النتائج
31	الجزء الرابع - متطلبات التمويل لفترة التجديد الثامن للموارد

## الملاحق

- 33 - الملحق الأول - إطار قياس النتائج للتجديد الثامن لموارد الصندوق
- 37 - الملحق الثاني - مصفوفة التنفيذ لفترة التجديد الثامن لموارد الصندوق
- 41 - الملحق الثالث - قائمة الوثائق المرفوعة لهيئة المشاورات والوثائق المرجعية الأخرى
- 43 - الملحق الرابع - مشروع قرار بشأن التجديد الثامن لموارد الصندوق الدولي للتنمية الزراعية

## توصية بالموافقة

مجلس المحافظين مدعو للمصادقة على تقرير هيئة المشاورات كما تتضمنه هذه الوثيقة، ولتبني مشروع القرار الخاص بالتجديد الثامن لموارد الصندوق، المرفق بالتقرير كملحق (الملحق الرابع).

والمرجو من المجلس الإحاطة بأن المرفق [ألف] بمشروع القرار الملحق بهذه الوثيقة غير كامل حالياً لأنه لا يضم إلا التعهدات المتعلقة بالتجديد الثامن التي أعلنتها الدول الأعضاء خلال مداوات هيئة المشاورات. وقد طلبت بعض الدول الأعضاء وقتنا إضافياً لصياغة تعهداتها الرسمية عند انعقاد الدورة الخامسة لهيئة المشاورات. وبالتالي سيتم تحديث المرفق بعد دورة مجلس المحافظين، ليشمل التعهدات المعلنة خلالها ولفترة ستة أشهر لاحقة من تاريخ اعتماد مشروع القرار المرفق.

## موجز تنفيذي

1- تدفع الأسعار المتقلبة للأغذية، والوقود، والأسمدة، والأزمة المالية العالمية، والأثر المتصاعد لتغير المناخ بالملايين من السكان الريفيين الفقراء أعمق فأعمق في هاوية الفقر، وتهدد بالقضاء على التقدم المحرز في السنوات الأخيرة على طريق تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. كما أن الاتجاهات الجذرية للطلب العالمي المتصاعد بشدة على السلع الغذائية والزراعية وضعف نمو القدرة الإنتاجية الزراعية تسهم بدورها في تصاعد الهموم الدولية بشأن الأمن الغذائي العالمي. وعلى هذه الخلفية المحفوفة بالتحديات، انعقدت هيئة المشاورات الخاصة بالتجديد الثامن لموارد الصندوق.

2- وقد انبثق توافق عالمي واسع بأن من الواجب أن ترتفع الزراعة على سلم أولويات جدول الأعمال الإنمائي العالمي، بحيث تزداد الاستثمارات في الزراعة، ولاسيما في قطاع أصحاب الحيازات الصغيرة، بغية تحقيق الهدفين التوأمن للحد من الفقر وإرساء الأمن الغذائي العالمي؛ ويشجع على قيام شراكة عالمية شاملة من أجل الزراعة والأغذية. وعلى مدى السنوات الست الماضية عمل الصندوق بنشاط على تعزيز قدرته على المساهمة في الجهود العالمية لدعم هذه الإنجازات. ونجحت خطة عمل الصندوق للنهوض بفعاليتها الإنمائية مؤخراً في تحويل الطريقة التي يدير بها الصندوق أعماله، وتكشف نتائج التقييم المستقل عن تحقيق تحسن ملحوظ في عمليات الصندوق من حيث الأداء والأثر. وترافق الأداء المحسن مع نمو في الحجم الإجمالي لبرنامج القروض والمنح بنسبة تراوحت بحدود 10 في المائة سنوياً على مدى السنوات الست الماضية. والصندوق في موقف قوي الآن للتعجيل بوتيرة نمو برنامجه للاستجابة للطلب غير الملبي على الاستثمارات والمعارف في بلدانه الشريكة.

3- وعلى مدى فترة التجديد الثامن، سيتواصل تركيز الصندوق على مهمته وفقاً لمزاياه. وسيسعى الصندوق للابتكار، والتعلم، والاستجابة بنشاط إلى ظروف التقلب وعدم اليقين الشديد المحيطة بالتنمية الزراعية، والأمن الغذائي، ووسائل كسب العيش الريفية. وسيوسع الصندوق نطاق استثماراته في مجال القدرة الإنتاجية الزراعية، بما في ذلك التقانات وممارسات التكيف مع تغير المناخ. وسيتيح الصندوق معارفه وخبراته للآخرين، ويتوسع في شراكاته، وذلك لمساعدة الوكالات الإنمائية الأخرى على توسيع نطاق انخراطها في القطاع الزراعي، ولزيادة تأثيره على عمليات وضع القرارات الوطنية، والإقليمية، والعالمية أيضاً. وسيعمل الصندوق كذلك بصورة أوثق مع شركائه على المستوى القطري. وسيشرف الصندوق مباشرة على معظم المشروعات التي يدعمها، في حين أن حضوره القطري سيعزز قدرته على الإسهام في طائفة من العمليات القطرية، بما في ذلك دعم تنفيذ المشروعات والإشراف عليها، والابتكار والتعلم، والانخراط في حوار السياسات، وبناء الشراكات.

4- ومن المنتظر أن يسفر برنامج عمل الصندوق الذي تبلغ قيمته 3 مليارات دولار أمريكي للفترة 2010-2012، والمترافق مع تمويل مشترك بمعدل يبلغ 1 : 1.5 (الصندوق إلى مجموع التمويل المشترك)، عن استثمار إجمالي بقيمة 7.5 مليار دولار أمريكي خلال الفترة 2010-2012. وتنفيذاً لبرنامج العمل الموسع فإن الصندوق سيساند مشروعات ضخمة ذات تغطية واسعة، وحيثما أمكن نهجاً ذات طابع برامجي دعماً للأولويات الوطنية. وسيخلق هذا الدعم الفرص الاقتصادية لقراءة 60 مليون نسمة من الريفيين الفقراء من النساء والرجال. ومن بين هؤلاء فإن حوالي 25 مليون نسمة سيكونون من سكان إقليم أفريقيا جنوب

الصحراء. في حين أن ملايين عديدة أخرى من السكان ستستفيد بصورة غير مباشرة من جهود الصندوق في مجال تعزيز القدرات المؤسسية والسياسات المناصرة للفقراء في دوله الأعضاء وعلى المستوى الدولي.

5- **متطلبات التمويل لفترة التجديد الثامن للموارد.** اعترافاً منها بالدور الهام الذي يمكن للصندوق أن يلعبه في مساعدة السكان الريفيين الفقراء لزيادة مداخيلهم وإنتاجيتهم الزراعية، وافقت هيئة المشاورات على رقم مستهدف إجمالي لبرنامج العمل قدره 3 مليارات دولار أمريكي لفترة التجديد الثامن للموارد 2010-2012.

6- وقد لاحظت هيئة المشاورات ضرورة أن تصل مساهمات الدول الأعضاء في الصندوق إلى 1.2 مليار دولار أمريكي لتمويل برنامج العمل المقترح. كما وافق أعضاؤها على هذا المبلغ كهدف لفترة التجديد الثامن للموارد. ويمثل مبلغ 1.2 مليار دولار أمريكي زيادة قدرها 67 في المائة مقارنة مع التجديد السابع.

7- **التدابير المزمع تنفيذها خلال فترة التجديد الثامن للموارد.** وافقت الهيئة على أن النهوض بالفعالية الإنمائية للصندوق يتطلب منه تنفيذ عدد من التدابير الأساسية خلال فترة التجديد الثامن للموارد. وأهم هذه التدابير مما ورد ذكرها بإسهاب في هذا التقرير وبإيجاز في مصفوفة التنفيذ في الملحق الثاني من هذا التقرير هي التالية:

- البلدان المتوسطة الدخل (الفقرات 45-49)
- الدول الهشة (الفقرات 50-53)
- الملكية القطرية (الفقرتان 57-58)
- التعاون والشراكات (الفقرات 59-61)
- الانخراط مع القطاع الخاص (الفقرات 62-64)
- المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (الفقرتان 65-66)
- تغير المناخ (الفقرات 67-69)
- البيئة والإدارة المستدامة للموارد الطبيعية (الفقرة 36)
- الاستدامة (الفقرات 70-72)
- الإدارة بغرض تحقيق النتائج الإنمائية (الفقرات 73-79)
- تعزيز إصلاحات خطة العمل (الفقرات 80-82)
- إصلاح الموارد البشرية (الفقرات 83-86)
- الإدارة المالية وقضايا الائتمان والشفافية (الفقرات 87-93)
- تحسين تنفيذ تخصيص الموارد على أساس الأداء (الفقرات 94-96)
- تحقيق وقياس النتائج (الفقرات 97-101)
- سياسة المنح في الصندوق (الفقرة 31)
- إطار استراتيجي جديد (الفقرة 34)

8- **استعراض منتصف المدة.** وافقت هيئة المشاورات على وجوب القيام باستعراض منتصف المدة لتنفيذ التجديد الثامن لموارد الصندوق وتقديم نتائجه خلال دورة مبكرة من دورات هيئة المشاورات الخاصة بالتجديد التاسع للموارد. وسوف يوفر هذا الاستعراض فرصة للأعضاء لرصد التقدم المحرز على خلفية مصفوفة التنفيذ، وتوفير المزيد من التوجيه.





## تقرير هيئة المشاورات الخاصة بالتجديد الثامن لموارد الصندوق

في دورته الحادية والثلاثين المنعقدة في فبراير/شباط 2008، تبنى مجلس المحافظين القرار 147/د-31 بشأن إنشاء هيئة المشاورات الخاصة بالتجديد الثامن لموارد الصندوق. وقد طلب من هيئة المشاورات التي تضم جميع الدول الأعضاء من القائمتين ألف وباء و15 دولة عضو من القائمة جيم، علاوة على دول أعضاء أخرى من القائمة جيم الذين وجهت إليهم الدعوة للاشتراك في دورات الهيئة بصفة مراقبين، أن تناقش جميع مظاهر التجديد الثامن لموارد الصندوق وتتفاوض على استكمال هذا التجديد. وقد اجتمعت هيئة المشاورات خمس مرات بين فبراير/شباط وديسمبر/كانون الأول 2008. وفي دورتها الخامسة بتاريخ 18 و19 ديسمبر/كانون الأول 2008، استكملت هيئة المشاورات تقريرها وقررت توصية مجلس المحافظين بتبني مشروع القرار الخاص بالتجديد الثامن لموارد الصندوق.

### الجزء الأول - السياق العالمي

"كان هبوط أسعار الأغذية وازدياد الإنتاج دافعاً وراء انسياق العالم إلى التهاون على مدى سنوات. لقد أرجأت الحكومات اتخاذ أي قرارات صعبة وتجاهلت الحاجة إلى الاستثمار في الزراعة. واليوم فإننا بلا استثناء ندفع الثمن". بان كي-مون، الأمين العام للأمم المتحدة، يونيو/حزيران 2008.

إن القضايا الواردة في البيان أعلاه من الجسامة بحيث يتطلب حلها التزامات طويلة الأجل من المجتمع الدولي. وكما تبين هذه الوثيقة فإن تحول الصندوق خلال فترة التجديد السابع جعله أقدر كما لم يكن من قبل على المساعدة على التصدي لتلك المشاكل وحلها.

### أولاً - اتجاهات الفقر والأمن الغذائي على الصعيدين العالمي والإقليمي

1- **عدم كفاية التقدم المحرز في الحد من الفقر وتحقيق الأمن الغذائي.** تعهد المجتمع الدولي خلال قمة الألفية بخفض نسبة السكان الذين يرزحون تحت وطأة الفقر المدقع والجوع إلى النصف بحلول عام 2015. وقد أحرز تقدم واسع على طريق الحد من الفقر منذ ذلك الحين. فبين عامي 1990 و2005، انخفضت نسبة السكان الذين يعيشون دون خط الفقر (المحدد حالياً عند 1.25 دولار يومياً) من 42 إلى 26 في المائة، بينما هبط عدد السكان المعانين من الفقر المدقع من 1.8 مليار إلى 1.4 مليار نسمة. على أن الأرقام العالمية تخفي فوارق إقليمية شاسعة. فمعظم ما تحقق من مكاسب يتركز في شرق آسيا، لا سيما الصين، وجنوب آسيا. ومن المستبعد أن تتخفض نسبة المعانين من الفقر المدقع في أفريقيا جنوب الصحراء إلى النصف بحلول عام 2015 بدون اتخاذ إجراءات إضافية عاجلة<sup>1</sup>.

2- **ويشكل الفقر العالمي ظاهرة ريفية بشكل طاغ، وسيظل كذلك في المستقبل المنظور.** ويعيش ثلاثة أرباع الفقراء المدقعين في البلدان النامية، أي أكثر من مليار نسمة، في المناطق الريفية. ويعتمد معظم السكان الريفيون الفقراء على الزراعة بصورة مباشرة أو غير مباشرة. وتضم الفئات الأشد فقراً المحاصيين المعدمين، والمزارعين العاملين في رقع من الأرض بالغة الضالة أو شديدة الجفاف بحيث يعجزون عن تلبية احتياجاتهم، والرعاة الرحل، وسكان الغابات، وصيادي الكفاف. ويشكل السكان الأصليون (في آسيا وأمريكا اللاتينية أساساً) نسبة 15 في المائة من الفقراء المدقعين في العالم. وتعتبر النساء من أشد

<sup>1</sup> وفقاً لتقرير الأهداف الإنمائية للألفية لعام 2008.

المجموعات ضعفاً وتهميشاً، كما أن هجرة الرجال الواسعة من المناطق الريفية في الكثير من البلدان تؤدي إلى "تأنيث" الاقتصادات الريفية.

3- ولم يُحرز سوى تقدّم محدود في تخفيض معدلات انعدام الأمن الغذائي وجوع الأطفال مقارنة بجهود الحد من فقر الدخل، وفي عام 2007 أشارت التقديرات إلى أن 850 مليون نسمة من الأطفال، والنساء، والرجال كانوا يعانون من سوء التغذية. وعلى المستوى العالمي فإن أكثر من خمس الأطفال دون سن الخامسة ما زالوا يندرجون في عداد ناقصي الوزن، بل إن هذه المعدلات أعلى من ذلك في جنوب آسيا وأفريقيا جنوب الصحراء.

4- **تحديات جديدة.** وحتى المكاسب الهشة التي تحققت فإنها معرضة للتهديد، ففي عامي 2007 و2008 ارتفعت أسعار الأغذية في الأسواق العالمية بشدة، وبلغت أسعار الذرة والأرز والقمح وزيت الأكل بحلول مطلع عام 2008، أعلى معدلات لها منذ نحو 30 عاماً. وتشمل الأسباب المباشرة لذلك ارتفاع أسعار الوقود، وهو ما يؤثر على ارتفاع تكاليف الإنتاج الزراعي وازدياد الطلب على الوقود الحيوي؛ وفشل المحاصيل بسبب موجات الجفاف التي تجتاح بلدان مثل أستراليا؛ وانخفاض مستويات مخزونات الأغذية العالمية التي هبطت بأكثر من 40 في المائة فيما بين عامي 2002 و2007. وتفاقت الحالة جراء المضاربات على أسعار السلع الرئيسية وبفعل قرارات الكثير من البلدان بتقييد التجارة على حد سواء.

5- وتؤدي قيود إمدادات الأغذية التي تواجه العالم إلى تعريض التقدم المحرز على طريق الحد من الفقر والجوع منذ قمة الألفية لخطر شديد. ووفقاً للبنك الدولي فإن الارتفاع الحاد في أسعار الأغذية دفع بنحو 100 مليون نسمة إلى هاوية الفقر المطلق عام 2008، في حين أن تقديرات منظمة الأغذية والزراعة تشير إلى أنه بسبب ارتفاع أسعار الأغذية أساساً فإن عدد الأشخاص الذين يعانون من سوء التغذية في العالم ارتفع إلى 963 مليون شخص.

6- وقد هبطت أسعار الأغذية من مستوى الذروة الذي بلغته في وقت سابق من هذا العام، إلا أنه ما تزال هناك شواغل عميقة بشأن التقلب في أسعار الأغذية، والوقود والأسمدة، وضمان استجابة وافية للإمدادات الغذائية لمواجهة الطلب المتصاعد على الأغذية. ويسفر تقلب الأسعار عن الحد بشدة من قدرة الريفيين الفقراء على اتخاذ قرارات حاسمة بشأن ما هي المحاصيل التي ينبغي أن يزرعوها، وكيف يمكن لهم استخدام مواردهم الشحيحة على النحو الفعال الأمثل. ويشكل أثر الأزمة المالية العالمية سبباً آخر للقلق. ولم تتضح بعد الآثار التي ستلحق بالريفيين الفقراء، إلا أنهم سيتضررون على الأرجح بطرق متعددة، إذا ما أدت هذه الأزمة، وهو ما سيحدث على الأرجح، إلى خفض الاستثمارات والتشدد في الميزانيات.

7- وبفعل الأحداث الأخيرة فإن كل التوقعات معرضة لهامش واسع من الخطأ، غير أن من المرجح إذا ما نظرنا إلى المستقبل أن تظل الأسعار متقبلة، وأن الاتجاه الأساسي للأسعار سيكون تصاعدياً؛ وهكذا فإن من المنتظر أن تظل أسعار الأغذية أعلى كثيراً مما كانت عليه عام 2004. وستشمل هذه العوامل الهيكلية ما يلي:

- ظل معدل النمو السكاني منذ منتصف ثمانينات القرن الماضي يفوق معدل نمو إنتاجية الأغذية. وهبط المعدل السنوي لنمو غلات الحبوب من نسبة تراوحت بين 2 و5 في المائة في السبعينات والثمانينات ليصل إلى نسبة لم تتجاوز 1-2 في المائة في منتصف التسعينات؛ بينما أفضى اقتران النمو السكاني والنمو الاقتصادي السريع إلى زيادة سريعة

في استهلاك الفرد من الحبوب. وطبقاً لتوقعات البنك الدولي فإن الطلب على الغذاء سيزداد بنسبة أخرى تصل إلى 50 في المائة بحلول عام 2030.

- ازدادت صعوبة ظروف توسيع الإنتاج. وشهد الإنتاج الزراعي تباطؤاً كبيراً في وتيرة التغيير التقني في الإنتاج الزراعي، وهو ما يرجع في جانب كبير منه إلى تباطؤ الإنفاق على البحوث الزراعية وإيصال التقنيات الجديدة، ويرجع جزئياً أيضاً إلى الانتشار البطيء للتقنيات المتاحة. وربما نجمت زيادة الإنتاج من قبل عن اتساع الأراضي الزراعية، وأما اليوم فقد بات ذلك خياراً محدوداً بصورة متزايدة في كثير من أنحاء العالم<sup>2</sup>. وفي الوقت ذاته، يزداد شح المياه المطلوبة للزراعة المرورية في كثير من البلدان النامية بسبب المعدلات غير المستدامة لاستخراج المياه الجوفية وازدياد حدة المنافسة من المستعملين الآخرين.
- سيخلف تغير المناخ أثراً متزايداً على أسعار الأغذية والأمن الغذائي. وتأثرت بالفعل إمكانية التنبؤ بإنتاج الأغذية في جميع البلدان جراء مجموعة من العوامل المتمثلة في ارتفاع متوسط درجات الحرارة، وازدياد تقلب الحرارة والأمطار، وازدياد تواتر وشدة موجات الجفاف والفيضانات، وقلة توفر المياه. ووفقاً لتقرير التقييم الرابع الصادر عن الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ فإن ثلث السكان المعرضين للمخاطر يعيشون في أفريقيا، ويعيش ربعهم في غرب آسيا، وزهاء سدسهم في أمريكا اللاتينية. ومن بين هؤلاء سيكون الريفيون الفقراء عرضة لأشد المخاطر.
- ستستمر التشوّهات والمضاربة في أسواق الحبوب الدولية وأسواق المدخلات الزراعية في الإسهام في التفاوت الشديد في الأسعار الزراعية ومدخيل الزراعة في المستقبل.

8- ويستجيب قطاع الزراعة التجاري في العالم بالفعل لإشارات الأسعار الجديدة بالنسبة للسلع الغذائية. ولا يقل أهمية عن ذلك دور 450 مليون من أصحاب الحيازات الصغيرة في جميع أنحاء العالم التي يعتمد عليها ثلث سكان الكرة الأرضية، والذي يقرر النجاح أو الإخفاق في تحقيق الهدفين المترابطين المتمثلين في الحد من الفقر والأمن الغذائي. فأصحاب الحيازات الصغيرة يمكنهم زيادة الإنتاج، وتوفير الغذاء لأسرهم ومجتمعاتهم المحلية، وتوفير الإمدادات للأسواق الوطنية والدولية على النطاق الأوسع؛ وزيادة دخلهم الزراعي، وإدارة أراضيهم بصورة مستدامة. ويجب على المجتمع الإنمائي الدولي إعداد هؤلاء السكان الريفيين الفقراء ليكونوا جزءاً من الحل لتحقيق الأمن الغذائي العالمي؛ وهذا هو ما يسعى الصندوق إلى تحقيقه.

## ثانياً - عودة الزراعة والتنمية الريفية إلى مركز الصدارة في التنمية الدولية

9- تقلص باطراد تركيز الجهود الإنمائية على الزراعة خلال معظم ربع القرن الفائت. بل إن الكثير من البلدان النامية ذاتها وجهت أولوياتها الوطنية إلى قطاعات أخرى. والواقع أن البلدان النامية الزراعية في عام 2004، وهي عموماً أشد البلدان النامية فقراً، أنفقت ما متوسطه 4 في المائة فقط من مجموع

<sup>2</sup> أشار تقرير عام 2008 للتقدير الدولي للمعرفة الزراعية، العلوم والتكنولوجيا من أجل التنمية (<http://www.agassessment.org>) بأن الطريق إلى مواجهة التحديات يكمن في وضع أطر مؤسسية واقتصادية وقانونية تجمع بين الإنتاجية وحماية وصون الموارد الطبيعية مثل التربة والمياه والغابات والتنوع الحيوي.

ميزانياتها على دعم الزراعة. على أن هذا القطاع ظل يمثل أكبر نشاط اقتصادي منفرد بين زهاء 70 في المائة من السكان وساهم في 29 في المائة من الناتج المحلي الإجمالي.

10- وينعكس نقص استثمارات الحكومات الوطنية في نمط المساعدة الإنمائية الرسمية. وقد انخفضت نسبة هذه المساعدة الموجّهة إلى الزراعة بالقيمة الاسمية من 8 مليارات دولار أمريكي عام 1984 لتصل إلى نحو 3 مليارات دولار أمريكي في عام 2006؛ كما هبطت كنسبة من مجموع المساعدة الإنمائية الرسمية من 18 في المائة تقريباً في عام 1979 لتبلغ أقل من 3 في المائة في عام 2006. وساد هذا التراجع المجتمع الإنمائي الدولي بأسره، حيث انخفضت المعونة المتعددة الأطراف الموجّهة إلى هذا القطاع بالقيمة النسبية والمطلقة على السواء<sup>3</sup>؛ بينما انسحبت بعض الجهات المانحة الثنائية كلياً من هذا القطاع. وباتت الزراعة لا تمثل سوى موضوع ثانوي في الخطاب الإنمائي الدولي العام.

11- وتغيّر ذلك تغيّراً كبيراً خلال السنتين الفانتين، وبالأخص في عام 2008. وعادت الزراعة إلى رأس جدول الأعمال السياسي الدولي. ونتيجة للارتفاع السريع في أسعار الأغذية، يزداد النظر إلى الأمن الغذائي باعتباره قضية عالمية تتعلق بالأمن الاجتماعي السياسي. وقام الأمين العام للأمم المتحدة بإطلاق إطار عمل شامل على نطاق المنظومة<sup>4</sup> للتصدي للاحتياجات العاجلة للسكان الضعفاء، وبناء القدرة على الصمود في الأجل الأبعد، والمساهمة في تحقيق الأمن الغذائي والتغذوي العالمي. وفي يونيو/حزيران 2008، شارك ممثلون من 181 بلداً في المؤتمر الرفيع المستوى بشأن الأمن الغذائي العالمي: تحديات تغير المناخ والطاقة الحيوية الذي عُقد في روما، وفي الشهر التالي، دعا أعضاء مجموعة الثمانية أثناء اجتماعهم في هوكايدو باليابان إلى شراكة عالمية للأغذية والزراعة، وأعلنوا عن التزامهم بالتصدي للأزمة ووقف التدهور الشامل للمعونة، والاستثمار في القطاع الزراعي.

12- وأكد تقرير التنمية في العالم لعام 2008 الصادر عن البنك الدولي بعنوان "الزراعة من أجل التنمية" الدور المحوري للزراعة في التنمية، باعتبارها قوة دافعة لنمو الاقتصاد على النطاق الأوسع، وكمورد رزق لمعظم السكان الذين يعيشون على أقل من دولار واحد في اليوم، وكمصدر لتوفير الخدمات البيئية. وأشار التقرير إلى أن نمو الناتج المحلي الإجمالي في الزراعة أشد فعالية في الحد من الفقر المدقع من نمو الناتج المحلي الإجمالي في قطاعات أخرى بمقدار الضِعف على الأقل.

13- وبدأت تظهر مصادر جديدة لتمويل التنمية الريفية. وتزايدت الاستثمارات الخاصة، المحلية منها والأجنبية، تزايداً سريعاً، في كثير من البلدان. كما أن تحويلات المهاجرين لا تساعد فقط على تلبية الاحتياجات الأساسية لأفراد الأسر الريفية، بل وتمكّنهم كذلك من الاستثمار في الأصول الزراعية. وباتت المؤسسات الخاصة من قبيل مؤسسة روكفلر ومؤسسة بيل وميليندا غيتس اللتان تدعمان تحالف الثورة الخضراء في أفريقيا، تمثل مصادر مهمة لتمويل التنمية الزراعية، كما تقوم جهات مانحة من النظم الاقتصادية الناشئة وذات برامج المعونة المتنامية بدعم القطاع الزراعي.

<sup>3</sup> سار الصندوق في هذا الاتجاه وبات يمثل بشكل متزايد مصدراً مهماً للتمويل، حيث يوفر حالياً ما متوسطه 10 في المائة من مجموع المعونة المتعددة الأطراف المقدّمة إلى هذا القطاع. وظل الصندوق واحداً من المنظمات القليلة الداعمة للأنشطة الإنتاجية في المناطق الريفية.

<sup>4</sup> أعدته فرقة العمل الرفيعة المستوى التابعة لمجلس الرؤساء التنفيذيين، وشارك فيها موظفون من الصندوق ومنظمة الأغذية والزراعة وبرنامج الأغذية العالمي بدور نشط. وأسهمت مشاركة الصندوق في ضمان تشديد الإطار على بناء استجابات طويلة الأجل إلى جانب الاستجابات الفورية، ولاسيما لترويج توسيع الإنتاج الغذائي في قطاع المزارعين من أصحاب الحيازات الصغيرة.

- 14- وعلى الرغم من الالتزامات الجديدة بزيادة مستويات المساعدة الإنمائية فقد ظلت الاحتياجات هائلة وتعذر تلبية الكثير منها. وأجري عدد من التقديرات لمستوى الاستثمارات العامة والمساعدة الخارجية الإجمالية المطلوبة للتنمية الزراعية والريفية في البلدان النامية. وشمل ذلك ما أشارت إليه فرقة العمل الرفيعة المستوى التابعة للأمم العام والمعنية بأزمة الأمن الغذائي العالمي إلى أن الموارد المطلوبة للزراعة والتنمية الريفية في جميع البلدان النامية يمكن أن تصل إلى 20 مليار دولار أمريكي سنوياً.
- 15- على أن المسألة لا تتعلق فقط بزيادة التمويل. إذ سيتعين على البلدان النامية والوكالات الإنمائية الدولية مواجهة وإزالة المعوقات الكبيرة للقدرة المؤسسية التي تعرقل الإدارة الفعالة للزيادات الكبيرة في تدفقات الموارد. وبالنظر إلى تقلص الاهتمام بالتنمية الزراعية والحد من الفقر على مدى أكثر من 20 عاماً فقد سمحت الحكومات ومعظم الوكالات الإنمائية الدولية، مع الاستثناء البارز للصندوق، بتدني القدرات في هذا المجال.

## الجزء الثاني - دور الصندوق وأولويات البرنامج

### ثالثاً - دور الصندوق في هيكل التنمية العالمية

- 16- أنشئ الصندوق في عام 1978 كمبادرة مشتركة للبلدان المتقدمة، ومنظمة البلدان المصدرة للنفط، والبلدان النامية الأخرى للاستجابة لمشاكل انعدام الأمن الغذائي في الحقبة السابقة التي شهدت حالات مجاعة في بنغلاديش ومنطقة الساحل. وتمثلت الأهداف المحددة للصندوق في: "تعبئة موارد إضافية ... للمشروعات والبرامج الموضوعية خصيصاً لإدخال نظم لإنتاج الأغذية أو توسيع هذه النظم أو تحسينها ولتعزيز السياسات والمؤسسات المتصلة بذلك ضمن إطار الأولويات والاستراتيجيات الوطنية"<sup>5</sup>. وهذه الأهداف ما زالت صالحة اليوم مثلما كانت منذ 30 عاماً.
- 17- ويعتبر الصندوق المنظمة الإنمائية الدولية الوحيدة المكرسة حصراً للزراعة والأمن الغذائي والحد من الفقر الريفي في البلدان النامية. وتمكّن الصندوق بفضل دعم ومشاركة أعضائه من توسيع استثماراته في التنمية الزراعية والريفية باستمرار، بل وحتى في الأوقات التي كانت فيها معظم الوكالات الإنمائية الأخرى تقلص من دعمها. وللصندوق سجل راسخ كشريك موثوق للحكومات والجهات المعنية الوطنية الأخرى: وهو شريك يجمع بين التزامه بتحقيق وقياس النتائج الإنمائية وعضويته الواسعة وهيكل تسييره. وهذه الصفات التي تجمع بين الالتزام المتواصل على مر الزمن والنقّة والشرعية تعطي الصندوق ميزة نسبية قوية بين أسرة المنظمات الإنمائية الدولية في العمل مع المجتمعات الريفية الفقيرة.
- 18- ويهدف الصندوق إلى تمكين الريفيين الفقراء من النساء والرجال من تعزيز قدراتهم الإنتاجية، وتحسين أمنهم الغذائي، وزيادة دخلهم. ويركّز الصندوق في المقام الأول على القطاع الزراعي لأصحاب الحيازات الصغيرة باعتباره مورد الرزق الأساسي للسكان الريفيين الفقراء. ويتمثل الناتج الرئيسي للصندوق في المشروعات والبرامج التي تقوم حكومات دوله الأعضاء بتجهيزها بالاشتراك معه ومع أصحاب المصلحة الآخرين، وتديرها وتنفذها بالتعاون مع الجهات الشريكة الوطنية الأخرى بدعم من الصندوق. وتتراوح هذه المشروعات والبرامج من المشروعات المنفصلة المدعومة من الصندوق في

<sup>5</sup> اتفاقية إنشاء الصندوق الدولي للتنمية الزراعية، 1976.

مناطق بعينها<sup>6</sup> إلى البرامج القطاعية التي يشترك فيها العديد من أصحاب المصلحة ويساهم فيها الصندوق. وجميع تلك البرامج والمشروعات تدعم أولويات السياسات الوطنية وتعزيز القدرات الوطنية، ويموّل أغلبيتها بالاشتراك مع الوكالات الإنمائية الأخرى المتعددة الأطراف أو الثنائية.

19- ويُحدّد الإطار الاستراتيجي للصندوق للفترة 2007-2010 الذي أقره المجلس التنفيذي في ديسمبر/كانون الأول 2006 الميزة النسبية للصندوق بأنها مستمدة من ثلاثة عناصر مجتمعة:

- العمل مع الشركاء، أي الحكومات، والمجتمع المدني، والمنظمات غير الحكومية، والجهات الفاعلة في القطاع الخاص، والمجتمع الإنمائي الدولي، لتجهيز وتنفيذ مشروعات وبرامج سليمة ومبتكرة تتسجم مع الأولويات الوطنية للحد من الفقر الريفي، وتتماشى مع أهداف الصندوق، وتكون قادرة، وهو الأهم، على تمكين السكان الريفيين الفقراء من النهوض بإنتاجهم الزراعي وأمنهم الغذائي ودخلهم.
- تمكين الريفيين الفقراء من النساء والرجال، عبر بناء مهاراتهم، ومعارفهم، وتقتهم بأنفسهم، ومن خلال تقوية قدرة منظماتهم، بحيث يمكن لهذه المنظمات استخلاص فوائد ملموسة لأعضائها، والتأثير على المؤسسات وعمليات السياسات التي تمسهم، وإخضاعها للمساءلة.
- استخلاص الدروس من المشروعات التي يمولها واستخدام هذه المعارف كأساس للانخراط في حوار مع الحكومات والوكالات الإنمائية الأخرى، بغرض تنوير سياساتها واستراتيجياتها المتعلقة بالتنمية الزراعية والريفية.

20- ويعد الصندوق المؤسسة المالية الدولية الوحيدة التي تعمل بصورة مباشرة ومتواصلة مع المجموعات السكانية الريفية المهمشة. ويوجّه الصندوق جميع برامجه ومشروعاته القطرية تحديداً إلى الريفيين الفقراء من النساء والرجال، مثل المزارعين من أصحاب الحيازات الصغيرة، والعمال الزراعيين، وأصحاب المشروعات الريفية الصغيرة، والرعاة، والصيادين، والعمال المعدمين. ويعمل الصندوق في بعض الأقاليم مع السكان الأصليين والأقليات العرقية التي استبعدت عن التيار الأساسي للعمليات الإنمائية؛ بينما تسعى جهود الصندوق في أقاليم أخرى تعاني فيها أغلبية سكان الريف من الفقر المدقع إلى مساندة البرامج الواسعة للحد من الفقر الريفي. ويعتبر الحد من التفاوت بين الجنسين والسعي إلى تمكين النساء من بين العناصر الأساسية لعمل الصندوق في كل مكان. وفي كل برامجه يركّز الصندوق على مجال أو أكثر من المجالات الستة التي تهتم السكان الريفيين الفقراء، وهي الوصول إلى الموارد الطبيعية وإدارتها بصورة مستدامة، والتقانات الزراعية والخدمات الإنتاجية، وفرص العمل خارج القطاع الزراعي، وعمليات السياسات والبرامج المحلية والوطنية. ولا يعمل الصندوق في القطاعات الاجتماعية ولا يقدم الإغاثة في حالات الطوارئ.

## رابعاً - تحوّل الصندوق من أجل زيادة القدرة والفعالية

21- أجري التقييم الخارجي المستقل للصندوق بناء على طلب الأعضاء ورُفِع تقريره في عام 2005. وأعدت خطة عمل الصندوق للنهوض بفعاليتّه الإنمائية للاستجابة لتوصيات التقرير. وحظيت هذه الخطة بموافقة المجلس التنفيذي في ديسمبر/كانون الأول 2005 وأدرجت كجزء من تقرير هيئة المشاورات الخاصة

<sup>6</sup> يُستخدَم مصطلح "مشروع" في هذه الوثيقة للإشارة إلى جميع المشروعات والبرامج.


بالتجديد السابع لموارد الصندوق. وغدت الخطة "الوسيلة الرئيسية للتغيير الداخلي في الصندوق على مدى فترة التجديد السابع". وكان الهدف الشامل لهذه الخطة هو تحسين الفعالية الإنمائية للصندوق من خلال التصدي للأبعاد الثلاثة الحاسمة لأدائه، وهي الملاءمة والفعالية (بما في ذلك الاستدامة) والكفاءة، وتحديد الأرقام المستهدفة لعام 2009 في كل مجال من هذه المجالات. وخلال عامي 2006 و2007، بذلت جهود في ثلاثة مجالات عريضة، هي تعزيز التخطيط والتوجيه الاستراتيجي في الصندوق؛ وتحسين جودة وأثر المشروعات؛ وتحسين إدارة المعرفة والقدرة على الابتكار. كما تم تحديد مجال رابع، هو تعزيز إدارة الموارد البشرية، باعتبار ذلك عنصراً أساسياً للتقدم والتوجه نحو العمل.

22- ونُفذت خطة العمل بدقة، ويرى المراجعون المستقلون الذين قاموا بتقييمها أنها "تمثل جهداً هادفاً ومهماً ومتعدد الأبعاد للإصلاح التنظيمي"<sup>7</sup>. وعلى الرغم من استمرار التحديات الرئيسية، المتمثلة بشكل خاص في توطيد الإصلاحات التي جرى تنفيذها، واستكمال الإصلاحات المعلقة، بما في ذلك إصلاح الموارد البشرية، فإن نتائجها قد غيرت من طريقة العمل في الصندوق. وتكشف النتائج الأولية عن تحسن كبير في جودة عمليات الصندوق وفعاليتها وأثرها. وخلص تقرير الفعالية الإنمائية للصندوق لعام 2007 إلى أن أداء المشروعات الممولة من الصندوق خلال الفترة 2005-2006 قد تحسّن في المجالات الرئيسية للفعالية والكفاءة والاستدامة والابتكار والأثر على الفقر مقارنة بخطط الأساس المحدد في التقييم الخارجي المستقل في عام 2003. ومنذ وقت قريب، أشارت مسودة التقرير السنوي عن نتائج وأثر عمليات الصندوق لعام 2007 إلى "صورة إيجابية لعمليات الصندوق بدرجة مشجعة". ورغم صغر العينة، فإن الدلائل المتوافرة من التقرير السنوي عن نتائج وأثر عمليات الصندوق تظهر أن الصندوق يسير عموماً في الاتجاه الصحيح نحو تحقيق أهداف خطة عمله لعام 2009 رغم الحاجة إلى المزيد من التقدم فيما يتعلق بالاستدامة.

- قُيِّمت نسبة 100 في المائة من المشروعات على أنها ملائمة، بما يحقق الرقم المستهدف لخطة العمل.
  - تبين أن نسبة 83 في المائة من المشروعات مرضية من حيث الفعالية في تحقيق أهدافها الإنمائية، وهو ما يتجاوز الرقم المستهدف لخطة العمل وقدره 80 في المائة.
  - كانت نسبة 58 في المائة من المشروعات مرضية من حيث الكفاءة، وهو ما يمثل زيادة كبيرة على الخط القاعدي لتقرير التقييم الخارجي المستقل وقدره 45 في المائة ويقارب الرقم المستهدف البالغ 60 في المائة.
  - كانت هناك تحسينات ملموسة فيما يتعلق بالاستدامة، حيث كانت مرضية في 67 في المائة من المشروعات التي قيمت في 2007، بالمقارنة بنسبة 40 في المائة عام 2002. وستدعو الحاجة إلى بذل جهود واسعة لتحقيق الرقم المستهدف وقدره 80 في المائة.
- وبالإضافة إلى ذلك فإن 91 في المائة من المشروعات أظهرت نتائج مرضية من حيث الأثر على الفقر الريفي، وصاحب ذلك تحقيق أداء قوي في تعزيز الأصول المادية والإنتاجية الزراعية. وتظهر هذه النتائج بياناً في الشكل أدناه.

<sup>7</sup> تقييم خطة عمل الصندوق. Ted Freemank، و Stein Bie، بالنيابة عن الوكالة الكندية للتنمية الدولية، ووزارتي الخارجية الهولندية والنرويجية (يوليو/تموز 2008).

### الشكل - الأداء مقارنة بخطط أساس التقييم الخارجي المستقل وخطة العمل وأهداف إطار قياس النتائج



المصدر: تقرير عن الفعالية الإنمائية للصندوق لعام 2007؛ والتقرير السنوي عن نتائج وأثر عمليات الصندوق التي تم تقييمها في عام 2007 (مسودة).

23- وتقيّم نتائج المشروعات الجارية المدعومة من الصندوق باستخدام نظام إدارة النتائج والأثر. ومن بين النتائج الإجمالية التي تحققت في عام 2007: تحسين ممارسات الإدارة في 3.2 مليون هكتار من موارد الملكية المشاع، وتحسين أكثر من 142 000 هكتار من الأراضي من خلال إعادة الإعمار أو تطوير مرافق الري؛ وأشار 540 000 مزارع إلى زيادات في الإنتاج أو الغلات؛ وأشارت مؤسسات التمويل الصغرى المعانة من الصندوق إلى أن عدد المدّخرين بلغ 5.5 مليون شخص ووصل عدد المقترضين إلى 1.3 مليون مقترض، أغلبيتهم الواسعة من النساء؛ وتم تشكيل أو تعزيز 11 000 من مجموعات التسويق؛ وتم إنشاء أو تعزيز 75 000 مشروع صغرى؛ وجرى إعداد 12 000 خطة عمل قروية.

24- كما تضمّن تقرير الفعالية الإنمائية للصندوق نتائج التقييم التي تشير إلى مواطن الضعف السابقة من حيث الانخراط في حوار السياسات، وإرساء الشراكات الاستراتيجية، والاستثمار في التعلّم من الدروس المستفادة، وإدارة المعرفة على نطاق أوسع. وخلص التقرير إلى أن تلك القضايا يجري التصدي لها حالياً بشكل أكثر منهجية في إطار برامج الفرص الاستراتيجية القطرية الجديدة المستندة إلى النتائج. ومن المنتظر أيضاً أن يساعد الحضور القطري للصندوق وتنفيذ استراتيجية إدارة المعرفة على تحسين الأداء في تلك المجالات.

25- وفيما يتعلق بفعالية المعونة، يشير المسح المتعلق برصد إعلان باريس لعام 2008 الذي أجرته لجنة المساعدة الإنمائية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي إلى أن أداء الصندوق قد تحسّن عن أداء الأمم المتحدة ككل فيما يتعلق بجميع المؤشرات التسعة أو المؤشرات الفرعية التي جرى قياسها، وأنه تحسّن كذلك عن أداء المؤسسات المالية المتعددة الأطراف الأخرى في أغلبية تلك المؤشرات.

26- كما استعرض تقرير الفعالية الإنمائية للأداء التنظيمي للصندوق. وخلص التقرير إلى أن أداء الصندوق يسير تماماً أو جزئياً في المسار الصحيح قياساً بنتائج الإدارة المؤسسية التشغيلية الثلاث، وهي تحسين إدارة البرامج القطرية، وتحسين تصميم المشروعات، وتحسين دعم التنفيذ؛ بينما أشار التقرير إلى أن الأداء يسير جزئياً في الاتجاه الصحيح مقارنة بنتائج الإدارة المؤسسية الأربعة المتعلقة بالدعم المؤسسي، وهي تحسين تعبئة وإدارة الموارد، وتحسين إدارة الموارد البشرية، وتحسين إدارة المخاطر، وتحسين الكفاءة الإدارية. ويعكس هذا الأداء ما تحقق من نجاح في تنفيذ العديد من المبادرات المرتبطة بخطط



العمل وتعميمها بصورة أولية على نطاق المنظمة، والتركيز الواضح على تحقيق النتائج في هذه المجالات، وإنشاء ثقافة قائمة على النتائج داخل المنظمة وعلى جميع مستوياتها.

## خامساً - الأولويات التشغيلية

27- يجمع الصندوق بين تحسين الأداء والنمو المطرد؛ وازداد مجموع برنامج القروض والمنح بما متوسطه 10 في المائة سنوياً خلال السنوات الست الفائتة. ويعتبر الصندوق حالياً أكبر مصدر لتمويل التنمية الزراعية والريفية في كثير من البلدان النامية، ومن المتوقع أن يناهز برنامجه لعام 2008 ما مقداره 650 مليون دولار أمريكي. ويتألف البرنامج الجاري من نحو 240 مشروعاً وبرنامجاً نشطاً بقيمة يزيد مجموعها على 8.2 مليار دولار أمريكي، ويبلغ مجموع قيمة القروض والمنح 4 مليارات دولار أمريكي.

28- وفي أعقاب الإصلاحات التي نفذها الصندوق فإنه مستعد للقيام بالمزيد من أجل تلبية الطلب الهائل على الاستثمار والمعرفة في بلدانه الشريكة. وسيواصل الصندوق خلال فترة التجديد الثامن تركيزه الكامل على مهمته، ولن يتحرك خارج مجالات مزاياه النسبية. على أنه ضمن هذه المجالات فإن الصندوق سيستمر في تطوير دوره ليتمكن من توفير المساندة الفعالة للريفيين الفقراء في تصديدهم للتحديات الجديدة والناشئة المعروضة أعلاه. وسوف تكمن التحديات الرئيسية في مساعدة السكان الريفيين الفقراء على زيادة إنتاجيتهم الزراعية من أجل تحسين أمنهم الغذائي وتكثيف سبل معيشتهم مع الأحوال المناخية التي باتت تخيم عليها بشكل متزايد أجواء من عدم اليقين. وسوف يبتكر الصندوق ويوسع استثماراته في التنمية الزراعية؛ وسيقاسم معرفته وخبرته وسيشجع ويساعد الوكالات الإنمائية الأخرى على استئناف مشاركتها أو توسيع انخراطها في القطاع الزراعي؛ وسيحسن من قدرته على إقامة علاقات الشراكة مع الآخرين لمواجهة ما يفرضه الفقر الريفي من تحديات متواصلة؛ وسيستخدم درايته وخبرته في زيادة أثره على السياسات الوطنية والإقليمية والعالمية. وتحقيقاً لهذه الغاية، سيعمل الصندوق على زيادة مرونة قوته العاملة من خلال تحسين مهاراتها ودرابته في إطار ثقافة تنظيمية تركز على النتائج.

29- وتحقيقاً لهذه الأهداف، سيعمل الصندوق في تعاون وثيق مع شركائه على المستوى القطري. وسيشارك الصندوق عن كثب في دعم تنفيذ المشروعات، ومن المتوقع أن يشرف خلال فترة التجديد الثامن إشرافاً مباشراً على معظم المشروعات التي يدعمها (ولا يستثنى من ذلك سوى المشروعات التي يشترك في تمويلها مع المؤسسات المالية المتعددة الأطراف الأخرى المستعدة والقادرة على القيام بوظيفة الإشراف بفعالية)؛ وسيقوم باستخلاص الدروس وإدارة المعرفة التي يكتسبها من تجربته. وتبين لمكتب التقييم عام 2007 أن الصندوق، حيثما يوجد له حضور قطري، يستطيع الانخراط بدور أكثر فعالية في مجموعة من العمليات على المستوى القطري، بما في ذلك دعم تنفيذ المشروعات، والابتكار والتعلم، والمشاركة في حوار السياسات، وتكوين الشراكات. في جهة أخرى، لم يتمكن التقييم من توفير رأي حاسم فيما يخص أكثر أشكال الحضور القطري فعالية للصندوق. وفي ديسمبر/كانون الأول 2007 عرض الصندوق على المجلس التنفيذي خطة أنشطته المتصلة بالحضور القطري لعام 2008، وفي ديسمبر/كانون الأول 2008 وقد رفع الصندوق تقريراً مرحلياً آخر وخطة أنشطة لعام 2009. وقد وافق المجلس التنفيذي على خطة عمل الصندوق لعام 2009 التي تتضمن زيادة عدد المكاتب القطرية لتصل بمجموعها إلى 27 والاستمرار في تحري الأشكال الأخرى للحضور القطري، وقد ركزت فوق كل شيء على البلدان التي للصندوق فيها

برامج كبيرة. وفي عام 2010، سيجري الصندوق تقديراً ذاتياً للحضور القطري، كما سيقدم في عام 2011 سياسة بشأن الحضور القطري إلى المجلس التنفيذي.

30- وفي العديد من البلدان فإن برنامج الصندوق في ميدان الزراعة والتنمية الريفية يعتبر بالفعل من أضخم برامج الوكالات الإنمائية. وبفضل برنامج عمله الذي يبلغ 3.0 مليارات دولار أمريكي للفترة 2010-2012 فإن الصندوق سيتمكن من زيادة أثره المباشر على الفقر الريفي؛ وسيعزز من قدرته على تعبئة التمويل المشترك من أجل زيادة أثره الإنمائي، ومساعدة الشركاء الآخرين على المشاركة في الزراعة والتنمية الريفية أو استئناف دورهم فيها، وتنمية شراكاته وشبكاته. ويتوقع الصندوق تحقيق معدل إجمالي للتمويل المشترك يبلغ 1 : 1.5 (الصندوق إلى مجموع التمويل المشترك الخارجي منه والمحلي)، وهو ما ينتظر أن يسفر عن برنامج إجمالي للدعم بقيمة تتراوح بين 7.5 مليار دولار أمريكي خلال الفترة 2010-2012. ويتسم تعميق علاقات الشراكة مع المؤسسات المالية الدولية الأخرى بأهمية حاسمة بالنسبة لتحقيق هذا الرقم المستهدف. وعلى ضوء التزام مجموعة الثمانية بوقف تراجع المعونة المقدمة إلى الزراعة، ومن ثم احتمالات توافر مزيد من التمويل المشترك من هذه البلدان، فإن مجموع برنامج الدعم يمكن أن يرتفع إلى مستويات أعلى. ومثال ذلك أن التمويل المشترك بمعدل 1 : 2 سيحقق ما مجموعه 9 مليارات من الدولارات الأمريكية أو 3.0 مليارات دولار أمريكي سنوياً. ويعادل ذلك مجموع المساعدة الإنمائية الرسمية العالمية الموجهة إلى الزراعة في عام 2006. على أن ذلك لا يتجاوز (سدس) العشرين مليار دولار أمريكي التي ترى فرقة العمل الرفيعة المستوى المعنية بأزمة الأمن الغذائي العالمي أنها مطلوبة سنوياً.

31- وسعيًا نحو تحقيق برنامج العمل الموسع، سيركز الصندوق دعمه على المشروعات الكبرى التي تغطي نطاقاً أوسع. وحيثما أمكن فإن الصندوق سيساند النهج البرنامجية بغرض دعم الجهود الوطنية الرامية إلى تحويل القطاع الزراعي أو الريفي. وسوف تسترشد المشروعات باستراتيجية الابتكار لعام 2007 في التركيز بقوة على تعزيز النهج الابتكارية والتقانات والتربيتات المؤسسية؛ وسوف يتيح توسيع النطاق تحقيق مزيد من الأثر المباشر في الحد من الفقر؛ وزيادة القدرة على رعاية الابتكارات وتقاسم المعرفة المكتسبة مع جمهور واسع قدر المستطاع؛ واستخلاص مزيد من الدروس المفيدة لمعرفة عوامل النجاح والفشل. وسوف يتجه برنامج المنح نحو مزيد من الانتقائية في تقديم منح أقل ولكن أكبر وأكثر استراتيجية وأشد ارتباطاً باحتياجات البرامج القطرية ويمكن الإشراف عليها بسهولة وفعالية أكبر. وسوف تُعرض على المجلس التنفيذي في ديسمبر/كانون الأول 2009 سياسة منقحة بشأن المنح تهدف إلى تعزيز أثر موارد المنح المحدودة للصندوق وتضمن استخدامها بشكل أكثر استراتيجية.

32- وسوف تتاح الفرصة لتحقيق المزيد من مكاسب الكفاءة في ظل نمو برنامج عمل الصندوق. وسيتولى الشركاء الاستراتيجيون من قبيل منظمة الأغذية والزراعة، والبنك الدولي، ومصرف التنمية الأفريقي، تغطية بعض تكاليف تصميم المشروعات والإشراف عليها؛ بينما سيساعد تمويل مشروعات أقل ولكن أكبر حجماً على إتاحة الفرصة للصندوق لتكثيف دعمه للحكومات الشريكة في مجال التصميم والتنفيذ، وزيادة الاستثمار في النهج المبتكرة ورصدها بدقة.

33- وسيتيح برنامج العمل (3.0 مليار دولار أمريكي) للصندوق توفير التمويل لمشروعات ستخلق فرصاً اقتصادية لنحو 60 مليون نسمة من الريفيين الفقراء من النساء والرجال. ومن بين هؤلاء فإن نحو 25 مليون نسمة سيكونون من سكان إقليم أفريقيا جنوب الصحراء. في حين أن ملايين أخرى من السكان

ستستفيد بصورة غير مباشرة من جهود الصندوق في مجال تعزيز القدرات المؤسسية والسياسات المناصرة للفقراء في بلدانه الأعضاء وعلى المستوى الدولي.

34- وسيظل الإطار الاستراتيجي للصندوق للفترة 2007-2010 يوجّه جهود الصندوق أثناء فترة التجديد الثامن، وسيُعرض إطار استراتيجي جديد على المجلس التنفيذي في ديسمبر/كانون الأول 2010 لكي تسترشد به أنشطة الصندوق خلال الفترة من عام 2011 فصاعداً. وتشمل مجالات العمل التي ينخرط فيها الصندوق فعلاً، ولكنها تتطلب اهتماماً متزايداً في السياق العالمي المتغير، ما يلي:

35- **زيادة الإنتاجية الزراعية من أجل تحسين الأمن الغذائي.** تتطلب أجواء عدم التيقن المتزايد التي تخيم على آفاق الأمن الغذائي العالمي بذل جهود إضافية لدعم الريفيين الفقراء من النساء والرجال لتعزيز إنتاجيتهم الزراعية<sup>8</sup>. وتحقيقاً لذلك فإن الصندوق سيعمل ضمن إطار العمل الشامل، وسيروج للنهج الجديدة إزاء تنمية التكنولوجيا ونشرها، مثل الشراكات بين القطاعين الخاص والعام وبين القطاع العام ومنظمات المزارعين. وسيواصل كذلك تعزيز تعاونه مع الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية بغرض كفاءة إقامة صلات فعالة بين أنشطة استحداث القنوات الجديدة الأساسية واستخدام المزارعين الفقراء لها بصورة فعالة.

36- **مكافحة تدهور الموارد الطبيعية وآثار تغير المناخ.** يؤدي تدهور الموارد الطبيعية في كثير من أنحاء العالم النامي بصورة مباشرة إلى تخفيض غلات المحاصيل ويفضي في نهاية المطاف إلى ضياع الأراضي الصالحة للزراعة. كما تتعرض البلدان النامية لآثار تغير المناخ، مما يفاقم في كثير من الحالات من تدهور قاعدة الموارد الطبيعية. وفقراء الريف، ولاسيما النساء، وكذلك السكان الأصليون في بعض الأقاليم، هم أكثر من يعاني من عواقب ذلك. ولذلك فإن الصندوق سيعمل باستمرار على ترويج الإدارة المستدامة للموارد الطبيعية. ولكي يكفل الصندوق أن تشمل المشروعات التي يمولها على مبادئ الاستدامة البيئية بصورة منتظمة فقد قام مؤخراً بتطوير ووضع إجراءات حماية تشغيلية جديدة تتعلق بالأثر على البيئة ونشرها لموظفيه، وسيرفعها إلى المجلس التنفيذي للنظر فيها في أبريل/نيسان 2009.<sup>9</sup> وبالإضافة إلى ذلك فإن التقرير السنوي عن نتائج وأثر عمليات الصندوق التي تم تقييمها في عام 2008، الذي سيرعرض على المجلس التنفيذي في ديسمبر/كانون الأول عام 2009، سيستعرض انخراط الصندوق في ميدان الموارد الطبيعية والبيئة. كذلك طلبت هيئة المشاورات من المجلس التنفيذي سياسة شاملة بشأن البيئة والموارد الطبيعية التي يمكن أن تتضمن استراتيجية تغير المناخ المشار إليها في الفقرة 69. وسينظر المجلس التنفيذي في محتوى هذه السياسة استناداً إلى استعراض إجراءات الحماية والتقرير السنوي عن نتائج وأثر عمليات الصندوق عام 2009. وسيركّز الصندوق بشكل خاص أيضاً على مساعدة السكان الريفيين الفقراء على التكيف مع تأثيرات تغير المناخ (انظر الفقرات 67-69). وإضافة إلى ذلك، سيسنكشف الصندوق الدور المحتمل للوقود الحيوي في توفير مصادر محلية للطاقة وخيارات

<sup>8</sup> يمكن أن يشكل تحسين الأمن الغذائي والتغذية مساهمة مهمة في التخفيف من آثار جائحة فيروس نقص المناعة البشرية/مرض الإيدز وتعزيز عمليات المعالجة.

<sup>9</sup> تستند "إجراءات الإدارة البيئية والتنمية المستدامة في الصندوق" إلى النهج الناشئة للمجتمع الدولي إزاء هذه القضايا، وتستهدف إلى ضمان أن تشمل البرامج القطرية للصندوق والمشروعات التي يساندها على مبادئ الاستدامة البيئية بصورة منتظمة. وتتضمن هذه الإجراءات أحكاماً تتعلق بما يلي: (1) النهوض بالجودة البيئية لعمليات الصندوق؛ (2) ترويج صون الموارد الطبيعية وإدارتها المستدامة، مع اهتمام خاص بالتنوع البيولوجي وإدارة المناطق المحمية، ومصايد الأسماك، والمراعي، والغابات، والأراضي الرطبة، والموارد المائية؛ (3) التصنيف البيئي للمشروعات المدرجة في الذخيرة؛ (4) تقديرات الأثر البيئي لكل المشروعات المصنفة في الفئة ألف.

بديلة لإدراج الدخل في المجتمعات المحلية الريفية بطريقة مستدامة بيئياً بدون المساس بإنتاج المحاصيل الغذائية.

37- **دعم الجهات المانحة الأخرى لزيادة تمويل الزراعة والتنمية الريفية.** بعض الوكالات الإنمائية الدولية الراسخة التي قلصت من دورها في الزراعة والتنمية الريفية أو التي انسحبت منها تماماً، ترغب حالياً باستئناف دورها وتوسيع دعمها، ولكنها تواجه صعوبة في ذلك بسبب ضعف خبرتها التقنية في هذا القطاع. وهناك جهات فاعلة جديدة، سواء من الوكالات الإنمائية أو المؤسسات، تفكر إلى الخبرة في القطاع أو الأقاليم التي تهتم بالتوسع فيها. وسينخرط الصندوق بنشاط مع مثل هؤلاء الشركاء ومع الشركاء المحتملين لمساعدتهم على القيام بالمزيد في قطاع الزراعة والتنمية الريفية، وسيشاركهم، حيثما أمكن، في توفير التمويل للمشروعات والبرامج. وسيشكل المنتدى العالمي للمانحين من أجل التنمية الريفية الذي يشارك الصندوق حالياً في رئاسته، وسيلة مهمة لانخراط الصندوق.

38- **تقاسم المعرفة والخبرات.** مع تطلع الوكالات الإنمائية إلى توسيع نطاق المساعدة الموجهة إلى الزراعة والتنمية الريفية، فإن من الأساسي أن تستفيد هذه الوكالات من الخبرة المكتسبة. وسوف يتقاسم الصندوق الدروس التي تعلمها من جهوده الأخيرة في مجال الحد من الفقر الريفي بالاستناد إلى الزراعة. وسوف يواصل الصندوق ترويج النهج الجديدة في عملياته، وسيتقاسم معرفته وخبرته على نطاق واسع مع شركائه بما يتماشى واستراتيجية إدارة المعرفة. وسيسهم تقرير الفقر الريفي المقبل، الذي ينتظر صدوره عام 2009، إسهاماً كبيراً في تحقيق هذا الهدف. وذلك، مثلاً من خلال، عرض قصص النجاح المتعلقة بكيفية استجابة الريفيين الفقراء أنفسهم من النساء والرجال للتحديات الإنمائية الراهنة والناشئة.

39- **زيادة التركيز على قضايا الأراضي.** يمثل ضمان الوصول إلى الأراضي الإنتاجية مسألة بالغة الأهمية للريفيين الفقراء. ويوجد في بعض البلدان عدد كبير من السكان الريفيين المعدمين. كما تنتزع الأراضي في بلدان أخرى توزيعاً غير متكافئ بدرجة كبيرة، مما يسهم في تشويه كبير للدخول والفرص الريفية. ويسود الصراع على الأراضي في كثير من البلدان. ويؤدي عدم وجود نظام مستقر لحيازة وامتلاك الأراضي في بعض البلدان الأخرى إلى تثبيط الاستثمار. ويؤدي ضعف الحماية القانونية لحقوق الأراضي بين السكان الأصليين والنساء والفئات الضعيفة الأخرى إلى تيسير حصول المشروعات التجارية والأثرياء على الأراضي. وتماشياً مع سياسته بشأن تعزيز الوصول إلى الأراضي وأمن حيازتها لعام 2008 فسوف يكفل الصندوق التزام المشروعات التي يدعمها بمبدأ "عدم الإضرار" والموافقة الحرة المسبقة والواعية. كما سيوسع الصندوق دعمه للحكومات التي تطلب ذلك الدعم، للترويج لوصول السكان الريفيين الفقراء للأراضي بصورة تتسم بالمساواة ولتعزيز حيازتها وسينخرط الصندوق في حوار السياسات (مع مواصلة الاستناد إلى مؤشر الوصول إلى الأراضي في تقديره للقطاع الريفي)، وسيتقاسم ما يكتسبه من معارف.

40- **الاستفادة من التحويلات الدولية.** يمكن أن تتأثر التنمية الريفية تأثراً إيجابياً بالتحويلات الضخمة من المهاجرين إلى أسرهم في أوطانهم. وتشير التقديرات التي خلصت إليها دراسة أجراها الصندوق مؤخراً إلى أن تلك التحويلات بلغت 300 مليار دولار أمريكي على مستوى العالم في عام 2006، وهو ما يزيد بمقدار ثلاثة أضعاف على المستوى الإجمالي للمساعدة الإنمائية. ومع أن التحويلات ربما تكون قد انخفضت نتيجة الأزمة المالية العالمية، فإنها ما تزال تشكل مصدراً بالغ الأهمية للدخل للكثير من الريفيين الفقراء. ويتوجه ثلث التحويلات إلى المناطق الريفية، غير أن نسبة ضئيلة للغاية منها يُستخدم

في الاستثمار الزراعي. ويجري حالياً تنفيذ العديد من المشروعات الرائدة في أمريكا اللاتينية بدعم من الصندوق ومصرف التنمية للبلدان الأمريكية لاستحداث سُبل مبتكرة لتمكين أسر المهاجرين من استخدام تلك الموارد في الاستثمارات الزراعية الخاصة. وسيلتمس الصندوق الفرص لتوسيع نطاق مثل هذه المبادرات وإدماجها في أنشطته المالية الريفية.

41- **العمل مع منظمات المنتجين الريفيين.** تقوم منظمات المنتجين الريفيين حالياً بدور مهم في كثير من البلدان النامية. وهذه المنظمات تقدّم الخدمات إلى أعضائها وتتعامل مع الحكومات بصورة متزايدة نيابة عن أعضائها. ويقوم الصندوق بالفعل شراكات عديدة مع تلك المنظمات وسيستفيد من هذه الشراكات. وسوف يتحرى الصندوق الدقة في اختيار المنظمات التي سيدعمها لتعزيز أثر جهود الحد من الفقر الريفي، وسيكفل مشاركتها الفعالة في تجهيز وتنفيذ البرامج والمشروعات القطرية، كما سيعزز من صوتها في حوار السياسات.

## الجزء الثالث - تحقيق النتائج في فترة التجديد الثامن

### سادساً - النهج القطرية المتباينة

#### ألف - عرض عام

42- تتنوّع القطاعات الزراعية تنوعاً واسعاً وتتباين أنماط الفقر الريفي بشدة في البلدان الأعضاء في الصندوق. وسوف يصمّم الصندوق أدواته واستراتيجيته ونُهجَه لتلبية الاحتياجات وطلبات أعضائه رغم تباينها الشديد وسيسعى إلى ترشيد وتبسيط إجراءاته في البلدان التي فيه سجل ثابت ومثبت من النجاح في تنفيذ المشروعات والبرامج التي يدعمها الصندوق. وسيسعى الصندوق بهمة في جميع الحالات إلى متابعة الابتكار والتعلّم وتقاسم ما اكتسبه من معرفة بعوامل النجاح والفشل حتى يتمكن من التأثير على السياسات الوطنية ولكي يصب ذلك في أعمال المناصرة التي يضطلع بها على الصعيد الدولي.

43- وسوف يركّز الصندوق معظم أعماله خلال فترة التجديد الثامن في البلدان المنخفضة الدخل. وتعتبر أفريقيا جنوب الصحراء الإقليم الذي حقّق أقل مستوى من التقدّم في بلوغ الأهداف الإنمائية للألفية، وفي زيادة الإنتاجية الزراعية (الكثير من البلدان مستورد صافٍ للأغذية). كما أن أفريقيا جنوب الصحراء هي الإقليم الذي سيعاني على الأرجح من أشد التأثيرات السلبية لتغير المناخ على الإنتاج الزراعي. وخلال فترة التجديد الثامن، ووفقاً لنظام تخصيص الموارد على أساس الأداء، يتوقّع الصندوق إنفاق ما يتراوح بين 40 و 50 في المائة من موارده في هذا الإقليم. وسوف يكون الصندوق شريكاً رئيسياً في التنمية الزراعية مع كثير من الحكومات الوطنية، وسيضطلع بدور مهم ليس كممول فحسب، بل وكذلك في مساعدة البلدان على وضع سياسات وإنشاء مؤسسات تدعم الحد من الفقر الريفي بفعالية.

44- وعلى الرغم من ارتفاع معدلات الحد من الفقر فإن عدد السكان الريفيين الفقراء الذين يعيشون في آسيا يفوق عددهم في أي إقليم آخر، ويتعرض مئات الملايين منهم للصدمات الاقتصادية والطبيعية والصراع. ويزداد تركّز الفقر الريفي في آسيا داخل المناطق المرتفعة النائية حيث تتخفّض الإنتاجية الزراعية، وتفتقر سُبل المعيشة إلى التنوع الكافي، وتعاني المؤسسات من الضعف. وفي ظل استمرار انخفاض مستويات الفقر بشكل عام فسوف تزداد نسبة السكان الأصليين أو الأقليات العرقية التي ستظل تروح

تحت وطأة الفقر، وستكون أغلبيتهم من النساء وكبار السن والشباب. وسوف يركّز الصندوق عمله بشكل خاص على تلك الفئات، وسيسعى إلى مساعدة الحكومات الآسيوية على وضع نهج مبتكرة وفعالة للحد من الفقر الريفي في تلك المناطق الأشد فقراً.

## باء - دور الصندوق في البلدان المتوسطة الدخل

45- يصمّم الصندوق معظم عملياته لصالح السكان الريفيين الفقراء في البلدان المنخفضة الدخل. على أن اتفاقية إنشاء الصندوق، وسياسات الإقراض ومعاييرها، والإطار الاستراتيجي تتطلب جميعاً من الصندوق التصدي للفقر الريفي في كل البلدان الأعضاء النامية، بما في ذلك البلدان المتوسطة الدخل. وبالإضافة إلى ذلك يوجد زهاء ثلث جميع الفقراء المدقعين في البلدان المتوسطة الدخل وتعيش غالبيتهم في المناطق الريفية.<sup>10</sup> ولذلك من الأساسي لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية كفاءة حصولهم على الدعم الذي يحتاجونه للتغلب على الفقر. وبالطبع فإن المسؤولية الرئيسية بشأن خفض مستويات الفقر الريفي في البلدان المتوسطة الدخل تقع على عاتق حكومات تلك البلدان ذاتها، إلا أن الصندوق يواصل الاضطلاع بدور أساسي في استكمال هذه الجهود الوطنية، وتدعيمها، والمساعدة على توسيعها.

46- ويقدم الصندوق قروضاً إلى البلدان المتوسطة الدخل بشروط غير تيسيرية، ويمثّل ذلك 20 في المائة من القروض التي يلتزم بها الصندوق. وفي أمريكا اللاتينية، يوجّه الصندوق معظم إقراضه للبلدان المتوسطة الدخل، ومن المرجح أن ينطبق ذلك على آسيا والشرق الأدنى وشمال أفريقيا في غضون فترة تتراوح بين 5 و10 سنوات في ظل ارتفاع مستويات الدخل في تلك الأقاليم. وتكشف حافظة الصندوق في البلدان المتوسطة الدخل عن أداء أفضل كثيراً من متوسط الحافظة بأكملها. ويشير التقرير السنوي عن نتائج وأثر عمليات الصندوق لعام 2006 إلى أن أداء المشروعات في البلدان المتوسطة الدخل كان مرضياً في أكثر من 80 في المائة من المشروعات، بالمقارنة مع نسبة 67 في المائة للحافظة ككل. كما تحقق برامج الصندوق ومشروعاته في البلدان المتوسطة الدخل معارف قيّمة يمكن أن يستفيد منها الصندوق وينقلها إلى البلدان الأخرى.

47- وقد أقرت هيئة المشاورات بأن احتياجات البلدان المتوسطة الدخل متباينة وأخذة بالتغير، ولكي يحافظ الصندوق على فعاليته فإن عليه أن يفي بمهمته بصورة أفضل من خلال تحسين الخدمات التي يقدمها إلى تلك البلدان وضمان أن يكون انخراطه معها ذا صلة وتعزيز الشراكات المبنية معها. وقد عدل الصندوق بالفعل من أسعار الفائدة لكي تتواءم مع أسعار الفائدة المعمول بها في المؤسسات المالية الدولية الأخرى، ومن خلال تطبيق سعر الفائدة المعمول به فيما بين مصارف لندن باعتباره السعر المرجعي لقروضه المقدّمة بشروط عادية ومتوسطة. ووافق الأعضاء على أن يستطلع الصندوق المزيد من الإجراءات (التي قد يلائم بعضها أيضاً البلدان المنخفضة الدخل)، بما في ذلك ما يلي:

- الترويج بشكل أنشط للتعاون بين بلدان الجنوب، بما في ذلك من خلال دعم البلدان المتوسطة الدخل في جهودها الرامية إلى تعزيز تقاسم المعرفة والابتكار في البلدان المنخفضة الدخل. وقد تمكنت بعض البلدان المتوسطة الدخل من تطوير قدرات طليعية في البحوث الزراعية، وهي تقوم باستحداث تقانات جديدة ستثبت أهميتها على الأرجح بالنسبة

<sup>10</sup> يفترض ذلك مقياساً للفقر المطلق قدره دولار أمريكي واحد في اليوم. ومن المحتمل أن تتغير نسبة المعانين من الفقر المطلق في البلدان المتوسطة الدخل نتيجة اعتماد المقياس الجديد البالغ 1.25 دولار أمريكي في اليوم.

لمصالح البلدان الأشد فقراً. ومن خلال دعم التعاون بين بلدان الجنوب، فإن الصندوق سيزيد من فعاليته الشاملة ويعزز استدامة جهوده.

- استعراض ممارسات المؤسسات المالية الدولية الأخرى فيما يتعلق بتطبيق شروط الإقراض وأوضاعه لتحديد الممارسات والإجراءات التي قد تكون هامة للصندوق.
- إرساء طرائق وأدوات طوعية لتمكين تلك البلدان التي قد تقرر الكف عن الاقتراض السيادي من الصندوق من مواصلة الحصول على خدماته، بما في ذلك المساعدات التقنية المدفوعة، فيما لو طلبت. وسينظر الصندوق في احتياجات البلدان المتوسطة الدخل التي تقرر الكف عن الاقتراض السيادي عند تصميم المقترح الخاص بدور وأدوات الصندوق ذات الصلة بإشراك القطاع الخاص (انظر الفقرة 64).

48- وأقرت الهيئة أيضاً أنه في حين أن حاجة بعض الدول المتوسطة الدخل لتمويل الصندوق للمشروعات قد تكون آخذة بالانخفاض، فإن هذه الدول ما تزال تقدر الخبرات والفرص التقنية للتعلم التي تتاح لها من التفاعل مع الصندوق. إلا أنها وبمجرد وصول نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي مستوى معيناً (حالياً 6 465 دولاراً أمريكياً) في بلد متوسط الدخل فإن البنك الدولي للإنشاء والتعمير يفتح حواراً مع هذا البلد حول استمرار حاجته إلى الاقتراض<sup>11</sup>. وسوف يضع الصندوق سياسة تخرج متوائمة مع الممارسات الطوعية التي تتبعها المؤسسات المالية الدولية الأخرى. وستقدم هذه السياسة إطاراً بمعايير موضوعية وشفافة للنظر في المصالح والرغبات الخاصة بالبلدان المقترضة التي تصل إلى نقطة التخرج.

49- وسوف يعرض الصندوق وثيقة سياسة بخصوص انخراطه مع البلدان المتوسطة الدخل لعرضها على المجلس التنفيذي بحلول سبتمبر/أيلول 2010 وذلك بشأن المسائل المطروحة في الفقرتين 47 و 48 أعلاه.

### جيم - أنشطة الصندوق في الدول الهشة

50- يعيش أكثر من ربع فقراء العالم بقليل في دول يحددها البنك الدولي أو المصارف الإنمائية الإقليمية<sup>12</sup> على أنها هشة؛ وهذه الدول ريفية بشكل عام وتعتمد على الزراعة بدرجة أكبر من الدول غير الهشة.<sup>13</sup> كما تواجه هذه الدول أكبر الصعوبات في مواجهة تحديات الفقر وتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية (ومن ثم التحديات التي تواجه الوكالات الإنمائية في إنفاق الموارد بفعالية). ويعاني السكان الريفيون الفقراء في الدول الهشة بشكل خاص من الضعف، حيث يفتقرون إلى الموارد التي تمكنهم من التصدي للكوارث الطبيعية أو التي من صنع الإنسان، كما يفتقرون في كثير من الحالات إلى آليات التكيف الاجتماعي التي توفر شبكات الأمان.

<sup>11</sup> من الجدير بالذكر أنه ما من بلد توقف عن الاقتراض من البنك الدولي للإنشاء والتعمير بعد هذا الحوار يقترض من الصندوق حالياً.  
<sup>12</sup> يفترض ذلك مقياساً للفقر المطلق قدره دولار أمريكي واحد في اليوم. ومن المحتمل أن تتغير نسبة المعانين من الفقر المطلق في البلدان الهشة نتيجة اعتماد المقياس الجديد البالغ 1.25 دولار أمريكي في اليوم.

<sup>13</sup> يحدد البنك الدولي الدول الهشة على أنها الدول المنخفضة الدخل التي تتدرج ضمن عتبة أهلية المؤسسة الدولية للتنمية والحاصلة على علامة 3.2 أو أقل وفقاً لمؤشر تقدير السياسات والمؤسسات القطرية. وطبقاً لهذه المعايير فإن هناك الآن 34 بلداً محددة على أنها هشة. وسيطبق نهج الصندوق إزاء الدول الهشة تحديداً على تلك البلدان التي يدرجها البنك الدولي في قائمة الدول الهشة.

51- وينفق الصندوق قرابة سدس موارده في الدول الهشة (حسب تعريف البنك الدولي). وتتمثل نقطة انطلاق العمليات المنفذة في الدول الهشة في احترام سيادة الحكومات الوطنية، وتسترشد بسياسة الصندوق بشأن تفادي الأزمات والإنعاش منها لعام 2006، وتُصمَّم بحيث تلأئم الاحتياجات المتنوعة لكل بلد على حدة؛ وبعد إقرار هذه السياسة، تم تعديل نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء بحيث يسمح للصندوق بأن يتيح للبلدان المؤهلة زيادة تتراوح بين 30 و 100 في المائة على الموارد العادية المخصصة لها في إطار نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء. ويتسم دور الأمم المتحدة في الكثير من البلدان الأشد هشاشة بالأهمية البالغة؛ وسيعمل الصندوق ضمن الجهود الشاملة للأمم المتحدة وينسق مع المنسق المقيم و/أو المنسق الإنساني باعتباره القائد الأعلى للفريق القطري للأمم المتحدة، وكذلك مع الوكالات الإنمائية الأخرى.

52- وخلال فترة التجديد الثامن سيكون من بين الأهداف الرئيسية للصندوق النهوض بفعاليتته الإنمائية في الدول الهشة. ووافقت هيئة المشاورات على أن من الواجب أن يتسم نهج الصندوق بما يلي<sup>14</sup>:

- اتباع نهج مرن في تصميم البرامج والمشروعات، مع التركيز بقوة على بناء قدرة المجتمعات المحلية والمؤسسات الحكومية.
- زيادة التركيز على القضايا الرئيسية المتعلقة بالضعف والصدوم، والتمكين الاقتصادي، والتمييز بين الجنسين، والأمن الغذائي، وحقوق الأراضي وإدارة الموارد الطبيعية واستهداف خاص لمجموعات السكان الضعفاء بمن فيهم الأسر المهجرة التي تترأسها النساء والسكان الأصليين والمجتمعات الريفية التي تضم جنوداً سابقين الذين هم بحاجة إلى الاندماج في مجتمعاتهم من جديد.
- مزيد من البساطة في أهداف المشروعات وفي الأنشطة لمراعاة القدرة المحدودة للكثير من الدول الهشة على إدارة وتنفيذ المشروعات الإنمائية.
- الاهتمام بالتخفيف من مخاطر الكوارث الطبيعية والصراعات والتصدي لها، لا سيما الصراعات المحلية، مثل الصراع على الوصول إلى الموارد الطبيعية.
- توسيع تبادل المعرفة، بما في ذلك العمل مع الشركاء القادرين على التصدي لمجموعة أوسع من أسباب الهشاشة التي لا يمكن للصندوق منفرداً أن يتصدى لها.
- التمويل المشترك، حيثما أمكن، من خلال تنسيق الإجراءات من أجل تلافي ازدياد تكاليف المعاملات التي تتحملها الحكومات.
- تقوية القدرة على التحليل لتعزيز تصميم البرامج والمشروعات وتنفيذها من خلال توسيع الحضور القطري للصندوق وإشرافه المباشر<sup>15</sup>.
- ومن الواجب توجيه اهتمام خاص إلى إدارة المخاطر المرتبطة بالانخراط في الدول الهشة، بما في ذلك أمن القوة العاملة.

<sup>14</sup> سيأخذ هذا النهج بعين الحسبان أيضاً "مبادئ منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، لجنة المعونة الإنمائية، الخاصة بالانخراط الدولي الجيد في البلدان والأوضاع الهشة" وغير ذلك من قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة الخاصة بهذه المسألة.  
<sup>15</sup> في حين أن حجم البرنامج هو معيار أساسي في منح الأولوية لبلد ما لإرساء حضور قطري للصندوق، فإن وضع هذا البلد كدولة هشة هو معيار آخر بدوره.



53- وأيدت هيئة المشاورات النهج الذي سيُدْمَج في المبادئ التوجيهية التشغيلية للصندوق<sup>16</sup> خلال عامي 2009 و2010.

## سابعاً - الفعالية التشغيلية

### ألف - فعالية المعونة

54- يسترشد الصندوق، سواء في أنشطته على المستوى القطري أو في إصلاحاته على المستوى التنظيمي، بإعلان باريس بشأن فعالية المعونة. وتوفّر خطة عمل الصندوق للنهوض بفعاليته الإنمائية أداة للسير على نهج الإدارة بغرض تحقيق النتائج الإنمائية، بينما يستهدي نموذج التشغيلي، عندما يقتضي الحال، بمبادئ باريس مع احترام السياسات الوطنية والسيادة الوطنية.

55- وشارك الصندوق في منتدى أكراف الرفيع المستوى المعني بفعالية المعونة الذي عُقد في سبتمبر/أيلول 2008، وقام، من خلال شركته مع الهيئة المانحة العالمية من أجل التنمية الريفية، بدعم المبادرة حتى تشمل قطاع الزراعة في مناقشات المائدة المستديرة ومنظمات المجتمع المدني المعنية بالريف في المنتدى. كما ساهم الصندوق في وضع وإقرار برنامج عمل أكراف وما دعا إليه من تسريع لوتيرة التقدم المحرز في المجالات الثلاثة للملكية القطرية، وبناء شراكات فعّالة وشاملة، وتحقيق النتائج الإنمائية والمساءلة عنها.

56- ووافقت الهيئة على أن من الواجب أن يسعى الصندوق خلال فترة التجديد الثامن إلى ما يلي:

- كفالة مراعاة التزامات إعلان باريس بشأن الشراكة والمجالات الثلاثة لبرنامج عمل أكراف في جميع أنشطته القطرية ونظمها التنظيمية وعملياتها. وسيواصل الصندوق رصد ما يتحقق من إنجازات في جميع تلك المجالات.
- مواصلة المساهمة في الجهود الجماعية لتحسين فعالية الأمم المتحدة في تحقيق النتائج الإنمائية. وسيواصل الصندوق المشاركة بفعالية في مبادرة توحيد الأداء المنفّذة داخل وخارج البلدان الثمانية المشمولة بهذه المبادرة التجريبية. كما سيواصل الصندوق تعزيز تعاونهم مع وكالتي الأمم المتحدة الأخرين اللتين يقع مقرهما في روما، وهما منظمة الأغذية والزراعة وبرنامج الأغذية العالمي. كما سيواصل الصندوق أداء دور فاعل في مجلس الرؤساء التنفيذيين للأمم المتحدة ولجانه الرئيسية من أجل النهوض بفعالية المنظومة ككل. وسيستمر في التعاون مع غيره من وكالات الأمم المتحدة والمؤسسات المالية الدولية التي تقوم بإجراء إصلاحات بهدف تعزيز قدرته على الإيفاء بمهمته.
- الاستمرار في رفع التقارير إلى المجلس التنفيذي عن التقدم المحرز إزاء جدول أعمال فعالية المعونة المتطور من خلال التقرير الخاص بالفعالية الإنمائية للصندوق.

<sup>16</sup> بما في ذلك المبادئ التوجيهية لبرامج الفرص الاستراتيجية القطرية، والمبادئ التوجيهية لتصميم المشروعات والإشراف عليها، والمبادئ التوجيهية بشأن ضمان وتحسين الجودة.

## باء - الملكية القطرية

57- تمثل الملكية القطرية سمة مميزة لنهج الصندوق إزاء الحد من الفقر الريفي منذ إنشائه، ويتم الاعتراف بأهميتها على نطاق واسع في الوقت الحاضر كشرط مسبق لتحقيق الفعالية الإنمائية. ويعمل الصندوق مع دولة الأعضاء النامية: فهو يساعدها على تصميم المشروعات والبرامج التي تملكها هي وتنفذها، كما يتيح لها الموارد التي تتطلبها لتمويل تلك المشروعات والبرامج، ويوفر لها الدعم التقني لتمكينها من إدارتها وتنفيذها بصورة فعالة. وكذلك يسلط الضوء على الملكية القطرية في الإطار الاستراتيجي للصندوق للفترة 2007-2010 وحتى تمثل هدفاً في العمليات والنظم التشغيلية التي يتم وضعها في إطار خطة العمل.

58- دعت هيئة المشاورات الصندوق إلى تعزيز وتكثيف جهوده لتشجيع الملكية القطرية. وخلال فترة التجديد الثامن، فإن الصندوق سيقوم بما يلي:

- تعزيز القدرات والمهارات الوطنية في مجال تصميم وتنفيذ المشروعات وحوار السياسات، وبناء قدرة موظفيه على تشجيع الملكية القطرية في عمليات الصندوق.
- كفاءة استناد برامج الفرص الاستراتيجية القطرية إلى الأولويات الحكومية ووضع تلك البرامج بمشاركة من طائفة من أصحاب المصلحة داخل البلد المعني. وسوف يقوم الصندوق، حيثما أمكن، بدعم النهج المتكاملة والبرنامجية. وسيحرص الصندوق في جميع عمليات التصميم والتنفيذ على ما يلي: (أ) العمل بما يتفق مع إعلان باريس حول فعالية المعونة وبرنامج عمل أكرا كلما كان ذلك ممكناً بالتعاون مع الحكومات الوطنية واحترام كامل لسيادتها؛ (ب) السعي بنشاط إلى التماس مشاركة المجتمعات المحلية الريفية المستهدفة، ومساعدتها على تعزيز منظماتها؛ (ج) التحول التدريجي نحو إيفاد بعثات لدعم التنفيذ بالاشتراك مع الحكومات؛ (د) استخدام النظم القطرية حينما تكون كافية والتعاون مع الآخرين لدعم هذه النظم ومساندة تقويتها عند الحاجة؛ (هـ) استخدام الحضور القطري لتيسير انخراط الصندوق مع أصحاب المصلحة داخل البلد المعني وتعزيز القدرات الوطنية.
- قياس أدائه بشأن الملكية القطرية سواء على مستوى البرنامج القطري أو على مستوى المشروعات، على أن يشمل ذلك استخدام مسوح الزبائن/الشركاء، وعلى أساس التزاماته التي تعهد بها في إطار إعلان باريس. وسيقوم الصندوق بإبلاغ المجلس التنفيذي عن ذلك الأداء سنوياً من خلال تقرير الفعالية الإنمائية. كما سيتضمن التقرير السنوي عن نتائج وأثر عمليات الصندوق قياساً مستقلاً للنتائج المتحققة.

## جيم - التعاون والشراكات

59- تتسم الشراكات بأهمية محورية لفعالية المعونة والنموذج التنظيمي للصندوق ومهمته وأعماله الأساسية. وكمؤسسة مالية دولية ووكالة من وكالات الأمم المتحدة في الوقت ذاته فإن الصندوق يتمتع بموقع جيد يتيح له التعاون الوثيق مع كلا هذين النوعين من الهيئات. ومن الأساسي تطبيق نهج محدد بدقة، وإدارة الشراكات بطريقة خلّاقة واستراتيجية وفعالة حتى يتمكن الصندوق من أداء دوره بفعالية في: (أ) تعزيز قدرة منظمات السكان الريفيين الفقراء وتشجيع التعاون المستدام بين المزارعين والمسؤولين الحكوميين

وممثلة القطاع الخاص؛ (ب) تحسين نوعية عمليات الصندوق ونطاقها وأثرها وفعاليتها التنظيمية وكفاءتها؛ (ج) الاستفادة من معارف الآخرين وتقاسم معرفته من أجل تكرارها وتوسيع نطاقها؛ (د) تعبئة الموارد، وإنتاج السلع العامة العالمية، وتهيئة البيئة التمكينية المطلوبة لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية.

60- وسوف يُطبَّق الصندوق خلال فترة التجديد الثامن نهجاً يتسم ببعد منهجي واستراتيجي أكبر في الشراكات. واتفقت هيئة المشاورات على الأولويات كما يلي:

- مواصلة تعميق شراكاته الاستراتيجية الحالية مع منظمة الأغذية والزراعة وبرنامج الأغذية العالمي، ومنظمات المزارعين، والمؤسسات المالية الدولية، والمعهد الدولي لبحوث سياسات الأغذية.
- تعزيز وتوسيع الشراكات، ولاسيما مع المؤسسات المالية الدولية الأخرى، لزيادة مستوى التمويل المشترك (الفقرة 30) وتوسيع نطاق الابتكارات الناجحة المطورة في إطار المشروعات التي يدعمها الصندوق.
- إرساء شراكات جديدة مع المؤسسات، والجهات المانحة الرسمية الجديدة، والجهات الفاعلة في القطاع الخاص، وتعزيز الشراكات القائمة، من قبيل شراكاته مع الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية وأعضائها من مراكز البحوث، وذلك كله بغرض تحسين توجيه دعمه، وتقاسم المعرفة والخبرة، وتشجيع التكرار وتوسيع النطاق من أجل تحقيق مزيد من النتائج.
- ترويج علاقات الشراكة بين الأطراف الجنوبية لاقتسام النهج الناجحة إزاء الحد من الفقر الريفي بين البلدان والأقاليم.
- الاستفادة من مشاركته في مبادرات الأمم المتحدة، مثل مبادرة "أمم متحدة واحدة" وإطار العمل الشامل، والتعاون مع الجهات الأخرى للتأثير على السياسات وتعزيز التنسيق وتحسين تدابير الفعالية الإنمائية.
- زيادة الحجم الشامل، وتحسين القيمة الاستراتيجية لشراكات التمويل المشترك (الفقرة 30).

61- ودعماً لهذه الأولويات سوف يستعرض الصندوق الشراكات القائمة، بما في ذلك جميع اتفاقات التعاون ومذكرات التفاهم، بغرض تعزيز الشراكات التي تساهم في تحقيق الأهداف الاستراتيجية للصندوق وإنهاء الشراكات التي تنطوي على تكاليف معاملات كبيرة ولا تضيف سوى قيمة ضئيلة. وخلال إجراء هذا الاستعراض، سيرفع الصندوق تقريراً إلى المجلس التنفيذي في سبتمبر/أيلول 2011 عن نجاح جهوده لتطوير نهج ذي سمة انتقائية أشد إزاء الشراكات. وعلى أساس هذا الاستعراض سيدرس الصندوق مسألة وضع مبادئ توجيهية و/أو إطار لتوفير الاتساق المفاهيمي لشراكاته، وإيضاح النتائج المنشودة من الشراكات، وتوجيه الموظفين إلى العمل في شراكة مع الآخرين. وسوف يعزّز الصندوق مهارات الموظفين في تحديد وإقامة علاقات تعاون وشراكة فعّالة والحفاظ عليها؛ وسيقوي نظمه لدعم إدارة الشراكات ورصدها وتقييمها. وسوف يتم وضع أهداف للشراكات كما سنقاس النتائج وسيتم الإبلاغ عنها في تقرير الفعالية الإنمائية.

## دال - تعزيز دور الصندوق في القطاع الخاص

62- يعتبر وجود قطاع خاص قوي ومتنوع يوفر المدخلات الزراعية والخدمات الإنتاجية والمالية والأسواق التي يمكن للمنتجين الريفيين الفقراء الوصول إليها واستخدامها أمراً بالغ الأهمية لزيادة الإنتاج الزراعي والدخول في صفوف أولئك المنتجين. وفي ظل استراتيجية الصندوق بشأن تنمية القطاع الخاص وإرساء علاقات الشراكة لعام 2005 فإن ثمة الكثير الذي يمكن للصندوق أن يقوم به، بل ويقوم به بالفعل، للاشتراك مع عدد متزايد من العناصر الفاعلة في القطاع الخاص وإرساء شراكات معها. وعلى سبيل المثال فإنه يعمل على ربط المنتجين الريفيين بأسواق التصدير وإلى جذب المؤسسات المالية ذات الملكية الخاصة إلى عمليات التمويل الريفي.

63- وخلال فترة التجديد الثامن للموارد سيواصل الصندوق العمل من خلال عملياته المنتظمة وفي إطار استراتيجية تنمية القطاع الخاص وإرساء علاقات الشراكة في الصندوق لتهيئة الظروف الملائمة لإقامة شراكات ناجحة بين القطاع الخاص وأصحاب الحيازات الصغيرة والعناصر الاقتصادية الأخرى. وهناك العديد من الوكالات القائمة التي توفر الدعم مباشرة إلى القطاع الخاص، لكن بضعة منها فحسب تمنح الأولوية للاستثمارات في الزراعة التي تعود بالفائدة المباشرة على المجتمعات المحلية الريفية الفقيرة جداً، وإن كان البعض منها ينظر الآن في أمر القيام بذلك. وسيعزز الصندوق شراكاته مع هذه الوكالات<sup>17</sup> لإيجاد السبل اللازمة لحفز مثل هذه الاستثمارات. وفي عام 2010، سيجري مكتب التقييم المستقل عملية تقييم لاستراتيجية تنمية القطاع الخاص وإرساء علاقات الشراكة، وستوفر الاستنتاجات المستخلصة من ذلك دروساً للانخراط المقبل.

64- وبالإضافة إلى ذلك، سيقوم الصندوق مع الشركاء المحتملين باستطلاع مدى الحاجة إلى إنشاء مرفق جديد وإضافي لترويج استثمارات القطاع الخاص التي يمكن أن تحفز النمو الاقتصادي لصالح الفقراء في المناطق الريفية، والقيمة المضافة لمثل هذا المرفق. وإذا ثبت أن هناك حاجة إلى ذلك فسيتم إعداد اقتراح بشأن دور الصندوق وأدواته يتماشى تماماً مع مهمة الصندوق، وسيعرض على المجلس التنفيذي للصندوق لإقراره بحلول ديسمبر/كانون الأول 2010.

## هاء - المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة<sup>18</sup>

65- تضطلع النساء الريفيات بأدوار بالغة الأهمية في الإنتاج الزراعي وإدارة الموارد الطبيعية، ومع ذلك فإنهن بوجه عام أفقر من الرجل، وأقل قدرة على الحصول على الأصول والخدمات وصنع القرار، وأكثر تعرضاً للإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية/مرض الإيدز، كما أنهن أقل حظاً في الإفلات من الفقر. ومع ذلك فإن تمكين النساء يمكن أن يجعلهن عناصر فاعلة للتغيير، وقوة مهمة للتغلب على الفقر. وهكذا فإن معالجة الفوارق القائمة بين الجنسين، ولاسيما من خلال استهداف النساء وتمكينهن، تعتبر عنصراً حاسماً بالنسبة لفعالية عمليات الصندوق وجانباً رئيسياً من استراتيجية الصندوق إزاء استهداف

<sup>17</sup> تشمل هذه الوكالات المؤسسة المالية الدولية، ومصرف التنمية الأفريقي، ومصرف التنمية الآسيوي، ومصرف التنمية للبلدان الأمريكية، ومؤسسة الاستثمار للبلدان الأمريكية، والمصرف الأوروبي للإنشاء والتعمير، ووكالات ثنائية مثل الشركة الألمانية للاستثمار والتنمية، والوكالة الفرنسية للتنمية، ومؤسسة الترويج والمشاركة من أجل التعاون الاقتصادي (PROPARCO) وهي مؤسسة فرنسية أيضاً، ومجموعة رأس المال للتنمية في المملكة المتحدة، والصندوق السويدي.

<sup>18</sup> عولجت القضايا المرتبطة بالتوازن بين الجنسين في قوة عمل الصندوق والتدريب المتعلق بالتمايز بين الجنسين في إطار القسم الثامن (ج) المتعلق بإصلاح الموارد البشرية.

الفقر. 19 في عام 2003، أقر الصندوق خطة عمل بشأن التمايز بين الجنسين لتحقيق مزيد من الاتساق في جهوده الرامية إلى دمج التمايز بين الجنسين في أعماله وعملياته. ونفذ هذا الدمج بدعم تكميلي من عدة أعضاء. وصدر في يوليو/تموز 2008 إطار لمتابعة تعميم التمايز بين الجنسين في عمليات الصندوق. كما تعاون الصندوق مع منظمة الأغذية والزراعة والبنك الدولي في وضع "دليل التمايز بين الجنسين في الزراعة" الذي صدر في أكتوبر/تشرين الأول 2008. وهذا الدليل عبارة عن مجموعة رسمية من الممارسات السليمة والأنشطة الابتكارية التي تدمج التمايز بين الجنسين في تصميم المشروعات والبرامج.

- 66- ويتسم الإطار التشغيلي للصندوق فيما يتعلق بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة بالرسوخ، غير أن أداء المشروعات المدعومة من الصندوق إزاء قضايا التمايز بين الجنسين لم يكن على الدوام كافياً. وقد حاز ثلثا المشروعات التي جرى استعراضها عند نقطة الإنجاز في عام 2007 على تقدير مرضٍ أو مرضٍ للغاية فيما يخص تمكين المرأة ومشاركتها، ولكن الثلث الباقي لم يكن كذلك. وقد كشف تقييم منتصف المدة لخطة عمل التمايز بين الجنسين عن عدد من المجالات المهمة التي يتعين على الصندوق مواصلة تحسين أدائه فيها. وحثت الهيئة الصندوق على تنفيذ النهج التي قام بإرسائها بالفعل. وسيقوم الصندوق على الفور باستخدام موارده الأساسية الذاتية (التي قد تُستكمل بالأموال المتممة) للقيام بالإجراءات التالية:
- بناء قدرة القوة العاملة للصندوق، في روما وفي المكاتب القطرية على حد سواء، للتعامل بصورة فعالة مع قضايا التمايز بين الجنسين في البرامج القطرية للصندوق وفي المشروعات التي يدعمها، وفي حوار السياسات، وفي مجالات مثل الابتكار، وإدارة المعرفة، والاتصالات.
  - ضمان مشاركة خبراء قضايا التمايز بين الجنسين و/أو مندوبي المنظمات النسائية في تصميم المشروعات وبرامج الفرص الاستراتيجية القطرية، وتثقيف المشروعات المدعومة من الصندوق بشكل خاص على جوانب التدريب وبناء القدرات باعتبارها وسيلة لتمكين النساء والفتيات.
  - تعزيز القدرة على جمع البيانات المفصلة بحسب الفئة الجنسية على مستوى المشروعات والإبلاغ سنوياً عن أدائه في مراعاة التمايز بين الجنسين في عملياته من خلال تقرير الفعالية الإنمائية، مع توفير البيانات المفصلة بحسب الفئة الجنسية حيثما كان ذلك مناسباً.
  - الانضمام إلى جماعة العمل المعنية بالتمايز بين الجنسين والتابعة للمصارف الإنمائية متعددة الأطراف.
  - استعراض كل من إطار النتائج الموجود في الصندوق لتعميم قضايا التمايز بين الجنسين والمؤشرات من الطراز الممتاز والتشاور مع مصرف التنمية الأفريقي وغيره من الشركاء لتحديد المؤشرات لتعميم قضايا التمايز بين الجنسين الأكثر فائدة وملاءمة لإدراجها في إطار قياس النتائج للتجديد الثامن.

<sup>19</sup> يسترشد الصندوق في قيامه بذلك باتفاقية الأمم المتحدة بشأن القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

- إجراء مكتب التقييم المستقل، رهناً بقرار من المجلس التنفيذي بهذا الصدد، لتقييم أداء الصندوق بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في 2009، وقيام المجلس التنفيذي بدراسة الحاجة إلى وضع سياسة مؤسسية واستراتيجية تنفيذ بشأن التمايز بين الجنسين، وذلك بالاستناد إلى استنتاجات التقييم.

## واو - تغيير المناخ

67- عمل الصندوق على مدى الثلاثين عاماً السابقة على مساعدة السكان الريفيين الفقراء الذين يعيشون في أحوال مهمشة أو في ظروف إيكولوجية زراعية غير مواتية على إدارة مواردهم الطبيعية بصورة أكثر استدامة، وزيادة إنتاجيتهم الزراعية، والحد من تعرضهم للصدمات المناخية. وبات جلياً بشكل متزايد خلال السنوات الأخيرة أهمية التركيز بوضوح أكبر على تغيير المناخ. وفي الحقيقة فإن دعم الصندوق للمشروعات لا يمكن أن يكون فعالاً ما لم تتم مراعاة الآثار الفعلية والمحتملة لتغير المناخ بشكل كامل في تصميم تلك المشروعات وتنفيذها. وتوفر العديد من المشروعات الآن الدعم بالفعل للمجتمعات المحلية الريفية الفقيرة في التكيف مع آثار تغيير المناخ؛ كما يتمتع الصندوق ببعض الخبرة المحدودة في مساعدة تلك المجتمعات المحلية على الاستفادة من أنشطة التخفيف من آثار تغيير المناخ. ويوفر النموذج التشغيلي للصندوق مجموعة من الوسائل والعمليات الجديدة التي يزداد استخدامها لكفالة مراعاة قضايا تغيير المناخ بصورة منتظمة في الاستراتيجيات القطرية، وفي تصميم المشروعات وتنفيذها، وفي حوار السياسات الوطنية. ويشمل ذلك إجراءات الحماية المتعلقة بالإدارة البيئية والتنمية المستدامة (انظر الفقرة 36).

68- وقدّم الصندوق حتى الآن مساهماته على صعيد السياسات الدولية بصورة رئيسية من خلال آليات اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيير المناخ. واندرجت هذه المساهمات في إطار الاستجابة المنسقة لمنظومة الأمم المتحدة، وركزت بشكل خاص على لفت الانتباه إلى احتياجات المجتمعات المحلية الريفية الفقيرة في التكيف مع تغيير المناخ، والفرص التي يتيحونها للمساهمة في التخفيف من آثاره. ويعمل الصندوق مع طائفة من الشركاء، بما في ذلك مرفق البيئة العالمية؛ وبرنامج عمل نيروبي المتعلق بتأثيرات تغيير المناخ والقابلية للتأثر به والتكيف معه في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيير المناخ؛ والآلية العالمية لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر التي يستضيفها الصندوق؛ والوكالتان الأخريتان اللتان يوجد مقرهما في روما، وهما منظمة الأغذية والزراعة وبرنامج الأغذية العالمي؛ والجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية ومراكز البحوث الأعضاء فيها.

69- وخلصت الهيئة بأن على الصندوق أن يعمل على تعزيز انخراطه أكثر فأكثر في قضايا تغيير المناخ كوسيلة أساسية لتمكين الريفيين الفقراء من النساء والرجال من التغلب على الفقر. وسيقوم الصندوق تحديداً بما يلي:

- الاستفادة من الإنجازات التي تحققت حتى الآن، وكفالة أن تستند أنشطة الصندوق على المستوى القطري باستمرار وانتظام على فهم للآثار المحتملة لتغيير المناخ، وأن تُدرج أنشطة التكيف مع آثار تغير المناخ حيثما كان ذلك مناسباً في تصميم المشروعات على نحو يتسق مع السياسات الوطنية، ويساند الحكومات في جهودها لتحقيق أهدافها المتصلة بتغيير المناخ.

- وبغية تيسير التكيف في البلدان الضعيفة، توجيه المزيد من الاهتمام إلى تصميمات المشروعات لتطوير القدرات في مجالات الاستعداد للمخاطر، وتنويع وسائل كسب العيش، وإدارة الموارد الطبيعية، وتحسين وتنفيذ التقنيات والتقانات الزراعية.
- وضع استراتيجية مؤسسية بشأن تغيير المناخ وعرضها على المجلس التنفيذي لإقرارها في أبريل/نيسان 2010. وستتضمن هذه الاستراتيجية دراسة عن سبل ضمان استجابة الصندوق بطريقة سريعة، ومناسبة، ومتماشية مع مهمته في البلدان التي تؤدي فيها المخاطر المناخية المتكررة إلى عرقلة البرامج والمشروعات المدعومة من الصندوق. وستتسم هذه الاستراتيجية بتركيز تشغيلي قوي: إذ أنها ستستفيد من خبرة الصندوق الجارية والسابقة في التكيف مع تغير المناخ والتخفيف من آثاره على حد سواء، ومن الممارسات والاستراتيجيات المعمول بها في المنظمات الإنمائية الأخرى، وستساعد على كفاءة إيجاد تفاهم مشترك حول القضايا الرئيسية المتعلقة بتغيير المناخ وتوجيه إدماجها بالكامل في عملياته وجهوده على صعيد استقطاب التأييد.<sup>20</sup>
- الحفاظ على تركيزه على مهمته ومزاياه النسبية، مع القيام في الوقت ذاته بتكميل موارده الأساسية عن طريق الانفتاح على التمويل الإضافي الذي يمكنه من توسيع دوره في التصدي لقضايا تغيير المناخ بوتيرة أسرع وبفعالية أكبر، وتغطية التكاليف الإضافية التي تفرضها التحديات المرتبطة بالمناخ على الاستثمارات في التنمية.
- العمل مع الشركاء من أجل (أ) دعم تطوير نظام ما بعد كيوتو، مع مراعاة القضايا التي تشغل المجتمعات المحلية الريفية الفقيرة، ولاسيما النساء، وبما يشمل الشعوب الأصلية، وتمكين منظماتها من الإدلاء برأيها في التصميم؛ (ب) العمل مع تلك المجتمعات المحلية على الاستفادة من النظام الجديد بمجرد وضعه.

## زاي - الاستدامة

- 70- تُعرّف الاستدامة بأنها استمرار الفوائد بعد استكمال المساعدة الإنمائية الرئيسية. ويصنّف التقييم الخارجي المستقل أداء الصندوق فيما يخص الاستدامة بأنه مُرضٍ في 40 في المائة فقط من مشروعاته في الفترة من 1994 حتى 2003. وتكشف البيانات الأخيرة عن تحسّن ملموس؛ فقد حصل 67 في المائة من المشروعات على تقدير مُرضٍ فيما يتعلق بالاستدامة وفقاً للتقرير السنوي عن نتائج وأثر عمليات الصندوق التي تم تقييمها في عام 2007.
- 71- ويرتكز نهج الصندوق في تحسين أدائه في الاستدامة إلى التدابير التالية:
- التركيز على تحقيق الاستدامة، وترويج الملكية القطرية الكاملة، على مدى دورة المشروعات.

<sup>20</sup> ستسترد الاستراتيجية بالمبادئ التوجيهية المقبلة للجنة المساعدة الإنمائية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي واستشير الاستراتيجية أيضاً إلى إطار عمل هيوغو 2005-2015: بناء قدرة الأمم والمجتمعات على مواجهة الكوارث، وذلك لضمان تعميم قضية التخفيف من مخاطر الكوارث في عمليات الصندوق، حيثما كان ذلك ملائماً.

- أثناء عملية تصميم المشروعات: ضمان الواقعية عند رسم أهداف المشروعات، وتحديد استراتيجيات الخروج، وتحليل وتخفيف المخاطر المحدقة بالاستدامة، واستخدام عمليات تعزيز الجودة وضمانها بما يكفل العناية التامة بقضايا الاستدامة.
- العمل مع الفئات المستهدفة لتحديد وتصميم أنشطة المشروعات التي تفي بأولوياتها وتستجيب للفرص المفتوحة أمامها ولقدراتها.
- استخدام الإشراف المباشر والحضور القطري لتمكين مدراء المشروعات من الإدارة بغرض تحقيق النتائج واستيعاب الدروس المستخلصة، والاستجابة للتحديات الجديدة، وتحديد المخاطر ومعالجتها فور حدوثها.
- توضيح تسلسل ومراحل جهود بناء القدرات والأنشطة الاقتصادية، وبناء مهارات ومنظمات المجموعات المستهدفة حتى يتسنى لها الانخراط في الأنشطة التي تتوفر لها مقومات الاستدامة المالية، والحفاظ على العلاقات التجارية المربحة مع وسطاء السوق.
- الاشتراك في حوار السياسات على الصعيد القطري من أجل تعزيز استدامة نتائج المشروعات.
- ضمان مراعاة التهديدات المناخية وغيرها التي تواجه المجموعة المستهدفة أثناء تنفيذ المشروعات، ومساعدتها على تقليل تعرضها لهذه الصدمات.

72- وضعت الهيئة الصندوق على أن يواصل العمل على تحسين أدائه فيما يخص الاستدامة خلال فترة التجديد الثامن لموارد الصندوق. وسوف يرفع الصندوق التقارير عن أدائه إلى المجلس التنفيذي سنويا من خلال التقرير الخاص بالفعالية الإنمائية للصندوق.

## ثامناً - الفعالية والكفاءة التنظيمية

### ألف - الإدارة بغرض تحقيق النتائج الإنمائية

73- ينتهج الصندوق نهجاً يقوم على أساس الإدارة بغرض تحقيق النتائج الإنمائية من أجل تركيز اهتمام المنظمة على تحقيق وقياس النتائج الإنمائية<sup>20</sup>. ويرتكز هذا النهج إلى ما يلي: (أ) التحديد الواضح للأهداف الاستراتيجية للصندوق في الإطار الاستراتيجي؛ (ب) تركيز جميع النظم والعمليات والموارد (البشرية والمالية) على تحقيق تلك الأهداف الاستراتيجية؛ (ج) كفاءة أن استخدامات جميع النظم والعمليات والموارد متسقة ومتوائمة كل منها مع الآخر؛ (د) الرصد الدقيق للتقدم المحرز في تحقيق الأهداف الاستراتيجية، واستخدام هذه المعلومات في اتخاذ القرارات والتعلم؛ (هـ) خلق ثقافة الإدارة بغرض تحقيق النتائج الإنمائية في المنظمة بأسرها. ويستخدم هذا النهج لوضع الأداء التشغيلي والتنظيمي ضمن نظام متكامل ومتسق للتخطيط والرصد والمساءلة.

<sup>20</sup> يعمل الصندوق أيضاً على بناء قدرة بلدانه الأعضاء على الإدارة بغرض تحقيق النتائج الإنمائية. ومثال ذلك فإن الصندوق، من خلال إدخال خطط العمل والميزانيات السنوية الموجهة نحو النتائج في المشروعات التي يدعمها، يقيم صلات قوية بين تخطيط المشروعات ورصدها وتقييمها، كما يسعى في عدد من البلدان إلى تعزيز الرصد والتقييم والقدرات الإحصائية على المستوى القطري. كما يدعم الصندوق المشروع المشترك للإدارة من أجل إنتاج لنتائج لإنشاء أوساط للممارسين في آسيا والمحيط الهادي، وأفريقيا وأمريكا اللاتينية كحالات نموذجية للتعاون بين بلدان الجنوب والتعلم بين النظراء في نهج الإدارة بغرض تحقيق النتائج.



- 74- **الفعالية التشغيلية.** الأداة الرئيسية التي يستخدمها الصندوق على المستوى القطري للتخطيط والرصد هي برامج الفرص الاستراتيجية القطرية المستندة إلى النتائج. وتساعد هذه الأداة على موازنة جميع الأنشطة المنفذة داخل البلد مع استراتيجيات التنمية الوطنية للبلد المعني ومع الأهداف الاستراتيجية للصندوق، وتعزيز التعلم والمساءلة. كما تساعد على بناء علاقات تصافر أقوى بين المشروعات الفردية ومع الأنشطة الإنمائية الأخرى ذات الصلة في البلد. وتقوم المنظمة بإجراء مسح للعملاء/الشركاء سنوياً لقياس التصورات بخصوص أداء الصندوق داخل البلد. وتجسد هذه المسوح دعم الصندوق لمبدأ المساءلة الذي ينص عليه إعلان باريس، وتوفر المعلومات التي يستخدمها الصندوق لخدمة عملائه بشكل أفضل.
- 75- وعلى مستوى المشروعات، تعزز عمليات تحسين وضمان الجودة من تصميم المشروعات وتكفل الموازنة مع الأولويات المؤسسية. وتوفر التقارير عن حالة المشروعات وتقارير الإشراف بيانات لرصد أداء المشروعات أثناء التنفيذ، بينما تقيّم تقارير إنجاز المشروعات الأداء عند الإنجاز. وتُستكمل هذه التقارير بتقييمات المشروعات التي يجريها مكتب التقييم المستقل. ويُستخدم نظام إدارة النتائج والأثر في الصندوق للإبلاغ عن نواتج المشروعات وأثرها. ويتناول تقرير الفعالية الإنمائية للصندوق والتقارير السنوي عن نتائج وأثر عمليات الصندوق الأداء الشامل لبرامج الصندوق سنوياً. ويمثّل هذان التقريران أدوات الصندوق الرئيسية للمساءلة أمام هيئاته الرئاسية.
- 76- وسيكفل الصندوق أن تتضمن مشروعاته وبرامجه القطرية أحدث أطر النتائج/الأطر المنطقية وأن يتلقى المجلس التنفيذي معلومات كافية ليستند إليها في قراراته المتعلقة بتمويل المشروعات. وسيعمل الصندوق على تحديث مبادئه التوجيهية الخاصة ببرامج الفرص الاستراتيجية القطرية، وتصميم المشروعات، والمنح، وستشتمل هذه المبادئ على معايير دنيا لأطر النتائج/الأطر المنطقية المتعلقة بالفئات الثلاث المذكورة كلها. وسيعرض الصندوق على المجلس التنفيذي، بحلول أبريل/نيسان 2011، شكلاً جديداً لوثائق المشروعات المقدمة إلى المجلس التماساً لموافقتهم. كما أنه سيوفر التدريب في مجال تصميم أطر النتائج للموظفين المعنيين، بما يكفل الالتزام بالمعايير الدنيا على الدوام.
- 77- **الفعالية التنظيمية.** كما يستخدم الصندوق الإدارة بغرض تحقيق النتائج الإنمائية للنهوض بإدارة الموارد، والعمليات الداخلية والسياسات، وهو ما يشكل شرطاً أساسياً لتعزيز فعاليته التشغيلية. كما قام الصندوق بوضع وتشغيل نظام مؤسسي للتخطيط وإدارة الأداء، الذي ما زال يعتبر "عملاً جارياً" والذي يوفر إطاراً على نطاق المنظمة لتركيز وإدارة عمل الصندوق وموازنته مع أهدافه الاستراتيجية، وكفالة الاتساق بين أنشطة الصندوق على المستوى القطري وبين إدارة ميزانيته، وموارده البشرية، وعملياته وسياساته الداخلية. ويدخل في صلب هذا النظام ثماني نتائج للإدارة المؤسسية تعكس ما يعتزم الصندوق تحسينه داخل المنظمة من أجل تحقيق أهدافه الاستراتيجية. كما يشمل النظام المؤسسي للتخطيط وإدارة الأداء ما يلي: مؤشرات الأداء الرئيسية لنتائج التقدم المحرز صوب تحقيق نتائج الإدارة المؤسسية؛ وخطط إدارية لنتائج مساهمات الدوائر والشعب في تحقيق نتائج الإدارة المؤسسية وما تسفر عنه تلك المساهمات من نتائج؛ وعمليات لتحديد وإدارة مخاطر تحقيق نتائج الإدارة المؤسسية. ويرتبط النظام بالميزانية من خلال برنامج العمل والميزانية المستنديين إلى النتائج، فضلاً عن سجل المخاطر المؤسسية. كما توفر نتائج الإدارة المؤسسية في نظام تقييم أداء الموظفين ركيزة لربط أهداف الأفراد من الموظفين وتقييماتهم بالأولويات المؤسسية.

78- ودعت المصارف الإنمائية المتعددة الأطراف الأعضاء في نظام التقييم المشترك للأداء الصندوق إلى المشاركة في استقصاء عام 2008 من أجل إجراء تقييم ذاتي لإجراءات وعمليات تحقيق النتائج وتنفيذ جدول أعمال النتائج. وسوف يمكن ذلك الصندوق من مقارنة ممارساته وأدائه مع ممارسات وأداء الأعضاء الآخرين. كما قامت مجموعة نظام التقييم المشترك للأداء بإقامة اتصالات وثيقة بشبكة تقييم أداء المنظمات المتعددة الأطراف.

79- وسوف يشكّل نهج الإدارة بغرض تحقيق النتائج الإنمائية خلال فترة التجديد الثامن عنصراً محورياً في جهود الصندوق الرامية إلى النهوض بفعاليته الإنمائية. وسوف يواصل الصندوق ما يلي:

- التركيز على النتائج وقياسها في برامج الفرص الاستراتيجية القطرية وعلى مستوى المشروعات عند إدراجها في ذخيرة المشروعات وأثناء التنفيذ وعند الإنجاز؛ واستعراض النتائج المحققة سنوياً، بغية تفهم مجالات القوة والضعف على نحو أفضل، وتعزيز دورة المشروعات حسب الحاجة.
- تحسين النظام المؤسسي للتخطيط وإدارة الأداء بحيث يعكس التجربة الناشئة مع المؤشرات المستخدمة والأولويات التشغيلية والتنظيمية المتطورة؛ واستعراض النتائج المحققة في كل فصل، واتخاذ تدابير إدارة فورية ومستجيبة حسب الاقتضاء.
- إبلاغ المجلس التنفيذي بالنتائج المتحققة وذلك من خلال تقرير الفعالية الإنمائية.

## باء - تدعيم إصلاحات خطة العمل

80- قام ثلاثة من البلدان الأعضاء في المجلس التنفيذي للصندوق<sup>21</sup> بإجراء تقييم لخطة العمل في مطلع عام 2008 وتضمن التقييم "شواهد تدل على أن خطة العمل تفضي إلى تحسينات في الفعالية الإنمائية للصندوق". على أنه بالرغم من أن التقييم الشامل لتنفيذ خطة العمل كان إيجابياً فقد حدّد أيضاً عدداً من المجالات التي تتطلب عملاً دؤوباً، بما في ذلك: (أ) الوفاء بالتزامات الإصلاح التنظيمي التي تعهد بها الصندوق منذ مطلع عام 2007؛ (ب) تسريع وتيرة التقدّم المحرز في التعامل بفعالية مع إدارة الموارد البشرية؛ (ج) الحفاظ على الروح المعنوية للموظفين ورفعها مع القيام في الوقت ذاته بإعادة مواءمة الموارد البشرية بفعالية؛ (د) تعزيز التركيز على الابتكار وتعزيز الشراكات بغرض الابتكار؛ (هـ) ترسيخ وتعميم استراتيجية إدارة المعرفة.

81- وافقت هيئة المشاورات على أن على الصندوق أن يتصدى خلال فترة التجديد الثامن لتلك التحديات ولغيرها. بل إنه بدأ بذلك بالفعل: ففي أكتوبر/نشرين الأول 2008 تم إرساء ترتيبات مؤسسية جديدة لضمان التنفيذ المتسق لمخرجات خطة العمل، ومواصلة جهود التغيير والإصلاح، والعناية بأمر التحديات والفرص الجديدة لتحسين الصندوق. وتشمل الأولويات الأخرى ما يلي:

- توخي الحرص في إدارة الانتقال من المرحلة الأولى للإصلاح في إطار خطة العمل إلى المرحلة الثانية للتغيير المتواصل والإصلاح العميقة.
- توسيع الائتلاف بين عناصر التغيير داخل المنظمة وبين جميع مستوياتها.

<sup>21</sup> كندا وهولندا والنرويج.

- العناية على وجه الخصوص بإصلاح إدارة الموارد البشرية (انظر القسم الثامن (ج)).
  - استعراض عمليات تصريف أعماله، وتعديلها عند الاقتضاء من أجل تحسين كفاءة التكاليف والحد من المخاطر وتعزيز جودة عملياته.
  - كفاءة استناد عمليات تصريف الأعمال الجديدة إلى الأولويات الاستراتيجية للصندوق (بما في ذلك الابتكار وإدارة المعرفة) واستنادها كذلك إلى قيمه الأساسية.
  - مواصلة إبلاغ المجلس التنفيذي بالإصلاحات التشغيلية والتنظيمية وذلك أساساً من خلال تقرير الفعالية الإنمائية.
- 82- كما سيواصل الصندوق المشاركة بدور نشط مع وكالات الأمم المتحدة والمؤسسات المالية الدولية الأخرى من أجل تقاسم الخبرة والمعرفة المكتسبة من تنفيذ خطة العمل، والتعلم من تجارب الإصلاح التنظيمي في هذه المنظمات.

### جيم - إصلاح الموارد البشرية

- 83- سعياً نحو تحقيق جدول الأعمال الطموح الخاص بتعزيز الفعالية الإنمائية للصندوق وتوسيع برنامج عمله في الوقت ذاته فإن المنظمة تحتاج إلى قوة العمل المناسبة والتركيز على العمل المناسب في الوقت المناسب.
- 84- ويُنفذ إصلاح الموارد البشرية ضمن إطار سياسة الموارد البشرية. وقد تم وضع لبنات مهمة تشمل ما يلي: إنشاء لجنة إدارة الموارد البشرية التي يرأسها رئيس الصندوق لكفالة الاهتمام المتواصل من الإدارة العليا بقضايا الموارد البشرية؛ ووضع القيم الأساسية للصندوق؛ والتقييم الشفاف لقيادة مدراء الصندوق من خلال استقاء معلومات شاملة عن ردود الفعل؛ وتعزيز نظام تقييم الأداء الذي يربط الأجور بالأداء ويشكل الأساس للترقيات؛ ووضع برنامج "منصة الانطلاق" لتدريب الموظفين المهنيين ذوي الإمكانيات الرفيعة؛ واستئناف عملية التدريب التوجيهي في الصندوق؛ وإجراء مسح الموظفين عامي 2006 و2008 ومتابعة القضايا ذات الصلة؛ والاستثمار في النقانة للحد من تكاليف المعاملات.
- 85- وافقت هيئة المشاورات على الأولويات التالية لإصلاح الموارد البشرية خلال فترة التجديد الثامن:

- **قوة عمل أكثر مرونة.** يتحقق ذلك من خلال تحديد الحجم السليم للمنظمة من أجل تحقيق أهدافها الاستراتيجية بشكل أفضل (من خلال تعيين الموظفين المهنيين الموهوبين للحفاظ على ميزتها التنافسية وتطبيق برنامج للإنهاء الطوعي للخدمة)؛ ومواءمة الموظفين مع الأولويات المؤسسية؛ وتوزيع الموظفين في البلدان النامية الأعضاء؛ والتنقلات الداخلية؛ والتوجه الاستراتيجي نحو تحديد أولويات الوظائف التي يؤديها موظفو الصندوق وخبرائه الاستشاريون ومقدمو الخدمات المتعاقد معهم.
- **قوة عمل متنوعة تتمتع بمهارات مختلفة ومحسنة.** سيستمر الصندوق في الالتزام بصورة كاملة بتعزيز ممارسة التوظيف على أساس الجودة ومواصلة الاستثمار في بناء القدرات، والمهارات التقنية والمتخصصة لمواجهة التحديات الإنمائية التي تواجه الصندوق؛ وكفالة المساهمة عن الأداء، والامتثال للقيم؛ وتعزيز التنوع من حيث الفئة الجنسية والانتماء

الجغرافي، بما في ذلك تحسين التوازن بين الجنسين وزيادة نسبة الموظفين من البلدان النامية.

- **قوة عمل تتمتع بمستويات رفيعة من الانخراط والهمة.** يتحقق ذلك من خلال تقييم الأداء، حيثما أمكن، مقارنة بالنتائج التشغيلية للصندوق؛ وربط الحوافز بالأداء، مع مكافأة الأداء السليم والتصدي للأداء الضعيف؛ واعتماد نهج واضح وشفاف لمساءلة المدراء؛ والاستجابة لتعليقات الموظفين؛ وإتاحة فرص الترقى الوظيفي للموظفين.

86- وعرضت استراتيجية محورها البشر لإصلاح الموارد البشرية على المجلس التنفيذي في ديسمبر/كانون الأول 2008. وسترسم هذه الاستراتيجية معالم الطريق للإنجازات المقبلة المتعلقة بإصلاح الموارد البشرية وستدعم تنفيذ قيم الصندوق الأساسية. وأدرجت مؤشرات أداء رئيسية لإصلاح الموارد البشرية في إطار قياس النتائج لفترة التجديد الثامن (الملحق الأول): وستقوم الإدارة برصد هذه المؤشرات وإبلاغ المجلس التنفيذي عنها سنوياً من خلال تقرير الفعالية الإنمائية. وبالإضافة إلى ذلك سيعرض تقرير منفصل عن تنفيذ جدول أعمال إصلاح الموارد البشرية على المجلس التنفيذي في ديسمبر/كانون الأول من عامي 2009 و2010. كما سيستعرض الصندوق نظم الحوافز المستندة إلى النتائج المعتمدة في المؤسسات الدولية الأخرى، وسيرفع تقريراً إلى المجلس التنفيذي عن الخيارات المتاحة لربط حوافز الموظفين على نحو أفضل بالأداء المؤسسي، وذلك بحلول سبتمبر/أيلول 2011. إضافة إلى ذلك سيسهم الصندوق في إصلاح منظومة الأمم المتحدة ككل في إدارة الموارد البشرية من خلال الإسهام الفعال وأيضاً من خلال رغبته في لعب دور الموقع الريادي أو مختبر التغيير بما يتفق مع قواعد الصندوق وسياساته.

## دال - الإدارة المالية وقضايا الائتمان والشفافية

87- **ميزانيات الصندوق.** سيعمل الصندوق على النهوض بتنظيم وعرض ميزانياته بغية تحقيق مزيد من الشفافية والوضوح، وزيادة إمكانية المقارنة مع الممارسات المعمول بها في المؤسسات المالية الدولية الأخرى، وإدراج الممارسات المثلى الناشئة في الميزنة المستندة إلى النتائج. وعلى وجه التحديد فإن إدارة الصندوق ستعمل مع لجنة مراجعة الحسابات التابعة للمجلس التنفيذي لضمان إعداد ميزانية عام 2010 والسنوات اللاحقة على نحو يُدمج تماماً النفقات الممولة حالياً في ظل اعتماد تمويل تجهيز البرامج بالميزانية الإدارية للصندوق.

88- **وظيفة المراجعة الداخلية.** في أكتوبر/تشرين الأول 2007، خلص تقييم خارجي لجودة وظيفة المراجعة الداخلية في الصندوق إلى أنها تمتثل عموماً لقواعد المراجعة الداخلية التي وضعها معهد مراجعي الحسابات الداخليين. ورحبت لجنة مراجعة الحسابات بالتقرير، وتقوم الإدارة بمساعدة من اللجنة باتخاذ الخطوات اللازمة للنهوض بجودة واستقلالية وظائف المراجعة الداخلية، بما يتماشى مع الممارسات المثلى الناشئة. ومن الإجراءات الأخرى لتحسين استقلالية وظيفة المراجعة الداخلية التشاور مع لجنة مراجعة الحسابات لتعيين وتسريح رئيس وظيفة المراجعة الداخلية، وعقد اللجنة لاجتماعات مغلقة مع رئيس وظيفة المراجعة الداخلية، واستعراض اللجنة وتقديمها توصيات بخصوص التغييرات في ميثاق الصندوق بشأن المراجعة الداخلية، وتوفير إدارة الصندوق لأعضاء اللجنة الوصول إلى تقارير المراجعة الداخلية حسب الطلب كما هي الممارسة المعتادة في المؤسسات المالية الدولية الأخرى. وبدعم من إدارة

الصندوق بشأن لجنة مراجعة الحسابات تعيد النظر أيضا في اختصاصاتها لتعكس دوراً أكثر تفاعلية في تعزيز الإشراف الداخلي، وتعزيز الشفافية والمساءلة، وضمان الفعالية التكاليفية لخدمات المراجعة الخارجية، واستعراض إدارة المخاطر. وستعكس هذه في اختصاصاتها المنقحة ونظامها الداخلي الذي ستعرضه على المجلس التنفيذي للموافقة عليه.

89- **التوريد.** حرصاً على كفاءة التزام التوريد في إطار المشروعات المدعومة من الصندوق بأفضل الممارسات الدولية، ستعرض إدارة الصندوق على المجلس التنفيذي في ديسمبر/كانون الأول 2009 استعراضاً عن مبادئها التوجيهية بشأن التوريد في المشروعات وتنفيذها، بما في ذلك مقارنتها بالمبادئ التوجيهية المعمول بها في البنك الدولي ودليله المرجعي المعنون "الإدارة الاستثنائية في المشروعات الإنمائية التي تقودها المجتمعات المحلية"، وتقدير مدى ارتباط هذه المبادئ مع سياسة الصندوق بشأن مكافحة الفساد. ويقل الصندوق باستخدام القواعد النازمة للتوريد التي يتبناها المقترض/المتلقي شريطة أن يشير تقدير الصندوق لها على أنها ملائمة وتتفق تماماً مع المبادئ التوجيهية للتوريد المعمول بها في الصندوق، إضافة إلى ضمان توفر القدرة الكافية لدى المقترض/المتلقي لتنفيذها.

90- **النشر.** طلبت هيئة المشاورات إلى المجلس التنفيذي استعراض سياسة الصندوق بشأن نشر الوثائق بحلول سبتمبر/أيلول 2009، بحيث تُنشر وثائق تقدير المشروعات قبل انعقاد دورة المجلس التنفيذي التي يتم فيها النظر في تلك المشروعات. وبغية تحقيق الكفاءة وحيادية التكاليف، فإن النشر يتم من خلال موقع الصندوق المفتوح على شبكة الإنترنت وتعرض الوثائق بلغاتها الأصلية. ودعت الهيئة أيضاً المجلس التنفيذي إلى استعراض أحكام السياسة بشأن نشر الوثائق التي لم تنشر سابقاً.

91- **إدارة المخاطر.** سيواصل الصندوق تعميم إدارة المخاطر المؤسسية في جميع عملياته وأنشطته. وفي عام 2008 أنشأ الصندوق لجنة إدارة المخاطر المؤسسية وقام بصياغة سياسته بشأن إدارة المخاطر. وسيقوم الصندوق بإعداد الصورة العامة للمخاطر المؤسسية وسيواصل دمج وغرس ثقافة إدارة المخاطر في مبادرات التسيير المؤسسي للصندوق وفي عمليات الإدارة الحالية من قبيل التخطيط الاستراتيجي المستند إلى النتائج ونظم الرقابة الداخلية. وسوف يعرض رئيس الصندوق تقريراً سنوياً عن أنشطة إدارة المخاطر على المجلس التنفيذي من خلال لجنة مراجعة الحسابات.

92- **المساءلة والشفافية.** عزز الصندوق آلياته بشأن المساءلة، بما في ذلك عن طريق إنشاء لجنة الجزاءات وفريق التحقيق في التحرشات والمضايقات. وتماشياً مع أفضل الممارسات الدولية المعمول بها، سيعتمد الصندوق في عام 2009 إطاراً للرقابة الداخلية، وسياسة لإقرار الذمة المالية لكبار المسؤولين والموظفين المعنيين.

93- **الكفاءة الإدارية.** بينما سيزداد برنامج العمل خلال فترة التجديد الثامن للموارد فإن ذلك لا تقابله زيادة في الميزانية الإدارية. وسيجري استعراض وترشيد جميع عمليات تصريف الأعمال، وسيتم الاستثمار في تكنولوجيا المعلومات، وسيجري استكشاف معايير بديلة لتقديم الخدمات من أجل زيادة الكفاءة وتخفيض تكاليف المعاملات. وسيستمر الصندوق في السعي لإبقاء التكاليف الإدارية غير التشغيلية عند النمو الحقيقي الصغري مع إظهار المزيد من الكفاءة في التكاليف التشغيلية المتعلقة ببرنامج العمل.

## تاسعاً - تحسين تنفيذ نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء

- 94- يوفر نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء آلية لتوزيع موارد الصندوق بين البلدان الأعضاء المقترضة، مع مراعاة الاحتياجات والأداء. وهذا النظام، بينما يستجيب للمهمة المخصصة المنوطة بالصندوق وأولوياته التشغيلية، فإنه يشترك في كثير من سماته مع النظم المشابهة المستخدمة في المؤسسات المالية الدولية الأخرى، وسيتم الإبقاء على هذا النظام خلال فترة التجديد الثامن للموارد. وقد وافقت هيئة المشاورات على النظر في أفضل الممارسات المتطورة المعمول بها في المؤسسات المالية الدولية الأخرى بغرض تحسين تنفيذ هذا النظام في الصندوق.
- 95- وفي ظل الاعتراف بتغيُّر الفرص والظروف القطرية فقد وافقت هيئة المشاورات على أن يقوم المجلس التنفيذي بالنظر في تمكين البلدان التي لم تكن مشمولة منذ البداية في فترة السنوات الثلاث لتخصيص الموارد للدخول في هذا النظام في السنة الثالثة. وسيتمَّ القيام بذلك شريطة استبعاد بلد أو بلدان بنفس الدرجات القطرية من القائمة للحفاظ على توازن المخصصات بين البلدان المقترضة.
- 96- وأكدت هيئة المشاورات أن تعديل وتحسين النظام يشكّلان جزءاً لا يتجزأ من تطويره. وطلب الأعضاء من المجلس التنفيذي تفويض جماعة العمل المعنية بنظام تخصيص الموارد على أساس الأداء بمواصلة مهامها واستعراض الممارسات المعمول بها في المؤسسات المالية الدولية الأخرى وتحديد التحسينات المطلوب إدخالها على النظام. وتشمل المجالات التي ستخضع للبحث: الوزن النسبي للعناصر المختلفة في معادلة نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء، والمستويات الدنيا والقصى الحالية للمخصصات والحاجة المحتملة إلى مخصصات استثنائية للبلدان ذات الأوضاع الهشة الشديدة، بالإضافة إلى الدعم الحالي لبلدان ما بعد الصراع. كما سيجري بحث نهج إعادة تخصيص الموارد المعمول بها في المؤسسات المالية الدولية الأخرى. وسوف تقوم جماعة العمل المعنية بنظام تخصيص الموارد على أساس الأداء باستعراض وتقييم جميع تلك الاقتراحات التي ستعرض بعد ذلك على المجلس التنفيذي/مجلس المحافظين للنظر فيها وإقرارها.

## عاشراً - تحقيق وقياس النتائج

- 97- يحقق الصندوق النتائج أو يساهم في تحقيقها على أربعة مستويات: التقدُّم الذي تحرزه البلدان في تحقيق النتائج الإنمائية؛ ومساهمات الصندوق في تحقيق تلك النتائج؛ والفعالية التشغيلية لأنشطته على المستوى القطري وعلى مستوى المشروعات؛ وفعاليتيه التنظيمية، أي نظمه وأدواته وعملياته الداخلية المستخدمة في التخطيط والإدارة والرصد. ويمثّل تحسين قياس النتائج والإبلاغ عنها عنصراً رئيسياً في جهود الصندوق الرامية إلى النهوض بفعاليتيه الإنمائية.
- 98- وقد أنشأ الصندوق على مدى السنتين الفاتنتين نظاماً لقياس النتائج والإدارة بغرض تحقيقها، وبخاصة فيما يتعلق بالفعالية التشغيلية والتنظيمية. كما قام الصندوق بتحسين وتدعيم نظام الإبلاغ؛ وعرض أول تقرير عن الفعالية الإنمائية للصندوق على المجلس التنفيذي في ديسمبر/كانون الأول 2007. ويوجز القسم الرابع أعلاه بعض الاستنتاجات الرئيسية الواردة في ذلك التقرير.
- 99- وسوف يتمكّن الصندوق من مواصلة تحسين وقياس فعاليتيه الإنمائية من خلال إطار قياس النتائج لفترة التجديد الثامن؛ وسوف يساعد الأخذ بهذا الإطار على مواصلة غرس الإدارة بغرض تحقيق النتائج في

المنظمة بأسرها. وسيساعد هذا الإطار على قياس النتائج المتحققة على جميع المستويات الأربعة والإبلاغ عنها. ويستند الإطار بقوة إلى المؤشرات التي وضعها الصندوق من قبل، بينما سيردج مؤشرات جديدة عند اللزوم حتى يكون شاملاً. وسيولى اهتمام خاص إلى تعزيز نظام إدارة النتائج والأثر في الصندوق كأساس لمؤشرات المستوى ولتركيزهم على النتائج والمخرجات أيضاً. وتتسق العناصر الأساسية للإطار اتساقاً دقيقاً مع العناصر المستخدمة في المؤسسات المالية الدولية الأخرى، وهو ما ييسر تقاسم التجربة وإمكانية المقارنة.

100- ووافقت هيئة المشاورات على النهج المقترح لإطار قياس النتائج خلال فترة التجديد الثامن. وسوف تعدل وتحسن مسودة الإطار نفسه (المبيّن في الملحق الأول) حتى تعكس النتائج الأخرى المتحققة والتجربة المنبثقة عن استخدام المؤشرات الحالية لأغراض الإدارة. وفي الأشهر القادمة سينخرط الصندوق في حوار مع الدول الأعضاء فيه لملاءمة المؤشرات مع الإطار وسيأخذ بعين الاعتبار وجهات نظرها عند استكماله وسوف يعرض الإطار النهائي على المجلس التنفيذي في سبتمبر/أيلول 2009 قبيل بدء دورة التجديد الثامن. وشدّدت هيئة المشاورات على الحاجة إلى مؤشرات بسيطة وقابلة للقياس وشاملة حتى تتمكن إدارة الصندوق من استخدامها ويسهل على أصحاب المصلحة الخارجيين الوصول إليها لتيسير فهمهم لأثر الصندوق. ووافقت هيئة المشاورات على استخدام تقرير الفعالية الإنمائية كأداة للإبلاغ في إطار قياس النتائج.

101- وافقت هيئة المشاورات على إجراء استعراض منتصف المدة لتنفيذ التجديد الثامن لموارد الصندوق على أن يجري خلال عام 2011 وتقدّم نتائجه خلال دورة مبكرة من هيئة المشاورات الخاصة بالتجديد التاسع لموارد الصندوق. وسيوفر هذا الاستعراض فرصة للدول الأعضاء لرصد التقدم المحرز على خلفية مصفوفة التجديد الثامن لموارد الصندوق (الملحق الثاني) وتوفير المزيد من التوجيه في مجالات الأهداف الرئيسية.

## الجزء الرابع - متطلبات التمويل لفترة التجديد الثامن للموارد

102- وافقت هيئة المشاورات على رقم مستهدف إجمالي لبرنامج العمل قدره 3 مليارات دولار أمريكي لفترة التجديد الثامن للموارد. والموارد الإضافية المطلوبة لتحقيق هذا الهدف بما في ذلك الميزانية الإدارية وميزانية اعتماد تمويل تجهيز البرامج وحصّة الصندوق من مبادرة ديون البلدان الفقيرة المثقلة بالديون هي 626 مليون دولار أمريكي، بحيث يبلغ إجمالي المتطلبات من الموارد 3.626 مليار دولار أمريكي.

103- وتقدر تدفقات القروض العائدة، ومبالغ القروض الملغاة، وعائد الاستثمار بنحو 1.745 مليار دولار أمريكي. وخلال فترة التجديد الثامن، سيبقى الصندوق على الحد الأقصى لسلطة الالتزام بالموارد مقدّماً عند سبع سنوات من التدفقات العائدة. وهذا السقف المحدّد بسبع سنوات لسلطة الالتزام بالموارد مقدّماً سيسفر عن سلطة إضافية للالتزام بالموارد بما قيمته 681 مليون دولار أمريكي، وستقل هذه المبالغ مجتمعة من ثغرة التمويل لتصل إلى 1.20 مليار دولار أمريكي.

104- **مساهمات الأعضاء.** لاحظت هيئة المشاورات أن الحاجة ستدعو إلى مساهمات من الأعضاء بقيمة 1.20 مليار دولار أمريكي لتمويل برنامج العمل المستهدف خلال فترة التجديد الثامن 2010-2012. وقد وافقت على مبلغ 1.20 مليار دولار أمريكي كرقم مستهدف للتجديد الثامن، كما وافقت أيضاً، بناء على

الممارسة المتبعة في التجديد السابع، على ألا تتجاوز الفجوة الهيكلية 15 في المائة من المستوى المستهدف مع المحاولة الجادة لتقليصها إلى 10 في المائة.

105- **التوصية.** توصي هيئة المشاورات مجلس المحافظين بتبني مشروع القرار الوارد في الملحق الرابع من هذا التقرير.



## إطار قياس النتائج للتجديد الثامن لموارد الصندوق

المستوى 1: التقدم الذي تحرزه البلدان في تحقيق النتائج الإنمائية الرئيسية<sup>1</sup>

لا يمكن إسناد النتائج الإنمائية على المستوى القطري لجهة فاعلة بمفردها. على أنه بالنظر إلى أن الهدف الذي يرمي الصندوق إلى تحقيقه هو تمكين السكان الريفيين الفقراء من التغلب على الفقر فإن رصد التقدم المحرز على المستويات القطرية والإقليمية والعالمية في تحقيق هذا الهدف يعتبر حاسماً لعمل الصندوق. وسوف تركز مؤشرات النتائج الإنمائية المتعلقة بهذا الهدف على: (أ) الأداء مقابل الهدف الإنمائي الأول للألفية، وهو استئصال الفقر المدقع والجوع بحلول عام 2015، وبخاصة في المناطق الريفية؛ (ب) أداء الاقتصاد الكلي والقطاع الزراعي.

المؤشر	سنة الأساس	القيمة القاعدية	2015	الهدف الإنمائي للألفية
<b>الفقر المدقع والجوع</b>				
الهدف الإنمائي 1 للألفية: السكان الذين يقل دخلهم اليومي عن 1.25 دولار أمريكي (النسبة المئوية)	2005	26	21	
الهدف الإنمائي 1 للألفية: نقصي نقص التغذية في صفوف السكان (النسبة المئوية)	2004-2002	17	10	
الهدف الإنمائي 1 للألفية: الأطفال دون الخامسة من ناقصي الوزن (النسبة المئوية)	2005	27	17	
عدد الفقراء الريفيين	2005	1.05 مليار	-	
<b>الأداء الكلي والقطاعي في البلدان المنخفضة الدخل والمتوسطة الدخل</b>				
حصة الفرد من الدخل القومي الإجمالي (طريقة أطلس، بالقيمة الدولارية الحالية)	2006	2000		
نمو حصة الفرد من الناتج المحلي الإجمالي (النسبة المئوية السنوية)	2006	6.0		
القيمة المضافة الزراعية (النسبة المئوية السنوية للنمو)	2006	4.1		
مؤشر الإنتاج المحصولي (1999-2001=100)	2004	112.4		

المصادر: تقارير الأهداف الإنمائية للألفية لعامي 2007 و2008، ومؤشرات التنمية في العالم لعام 2008، وتقرير التنمية في العالم لعام 2008.

<sup>1</sup> سيتم الإبلاغ عن الإنجازات التي تحققت مقارنة بجميع المؤشرات بحسب الإقليم (آسيا الشرقية والمحيط الهادي، وأوروبا وآسيا الوسطى، وأمريكا اللاتينية والكاريبي، والشرق الأوسط وشمال أفريقيا، وآسيا الجنوبية، وأفريقيا جنوب الصحراء).

## المستوى 2: مساهمة الصندوق في النتائج الإنمائية

بينما لا يمكن أن يرجع نجاح الحد من الفقر الريفي على المستوى القطري لعمليات الصندوق وحده فإن الصندوق يمكنه تقييم مساهمته من خلال النظر في المخرجات والنتائج التي تحققها تلك العمليات. وسوف يقيس الإطار تلك المخرجات بالنظر إلى النتائج المتوقعة ككل متكامل وفي سياق الأهداف الاستراتيجية السنوية للصندوق في مجالات إدارة الأراضي والمياه؛ والتقانات الزراعية وخدمات الإنتاج؛ والأسواق الزراعية؛ والخدمات المالية الريفية، وفرص العمل غير الزراعي؛ وعمليات التخطيط والبرمجة المحلية.

الأرقام المستهدفة/ الإنجازات 2012	القيمة القاعدية 2008 <sup>أ</sup>	المؤشر
60 <sup>ب</sup> 45:55	29.2 43:57	الأشخاص الذين يحصلون على خدمات من المشروعات المدعومة من الصندوق (بالمليون) • نسبة الذكور إلى الإناث
	240 000 3 996 000	<b>الموارد الطبيعية (الأراضي والمياه)</b> المساحة التي تخدمها نظم الري التي يتم إنشاؤها/إصلاحها (هكتار) أراضي موارد الملكية المشتركة التي تخضع لممارسات الأراضي المحسنة (هكتار)
	2 795 000 56:44 912 000 62:38	<b>التقانات الزراعية وخدمات الإنتاج</b> عدد الأشخاص المدربين على ممارسات/تقانات إنتاج المحاصيل • نسبة الذكور إلى الإناث عدد الأشخاص المدربين على ممارسات/تقانات الإنتاج الحيواني • نسبة الذكور إلى الإناث
	4 818 000 38:62 9 954 000 40:60	<b>الخدمات المالية الريفية</b> المقترضون النشطون • نسبة الذكور إلى الإناث المدخرون الطوعيون • نسبة الذكور إلى الإناث
	19 400 17 200	<b>الأسواق الزراعية</b> الطرق التي يتم إنشاؤها/إصلاحها (كيلومتر) مجموعات التسويق التي يتم تكوينها/تعزيبها
	342 000 52:48 9 090	<b>العمل غير الزراعي</b> عدد الأشخاص المدربين على الأعمال التجارية وتنظيم المشروعات • نسبة الذكور إلى الإناث عدد المشروعات التي تحصل على الخدمات غير المالية الميسرة
	318 000 74:26 19 800	<b>عمليات التخطيط والبرمجة</b> عدد الأشخاص المدربين على مواضيع الإدارة المجتمعية • نسبة الذكور إلى الإناث عدد خطط العمل القروية/المجتمعية التي يتم إعدادها

ملاحظات:

- أ تمثل قيمة هذا العمود الأرقام التجميعية المرتبطة بكل المشروعات الجارية المعانة من الصندوق (المصدر: نظام إدارة النتائج والأثر في الصندوق).
- ب يمثل الرقم المستهدف عدد الأشخاص الذين ينتظر أن يتلقوا خدمات من المشروعات المعانة من الصندوق والمعتمدة خلال فترة التجديد الثامن 2010-2012.

## المستوى 3: التقدم المحرز في تعزيز الفعالية التشغيلية للصندوق

تعتمد قدرة الصندوق على المساهمة في تحقيق النتائج على المستوى القطري بدرجة كبيرة على الطريقة التي يدير بها عملياته من أجل كفاءة الملاءمة والفعالية والكفاءة. وترتبط النتائج والمؤشرات عند هذا المستوى ارتباطاً أوثق بالإجراءات التي يتخذها الصندوق؛ ولذلك فإنها لا تخضع للرصد فحسب، بل وتشكل كذلك عناصر حيوية في نظام إدارة النتائج في الصندوق. وسوف يقيّم الإطار جودة وأداء وأثر برامج الصندوق القطرية ومشروعاته عند الإدراج في ذخيرة المشروعات، وأثناء تنفيذها، وعند الإنجاز، فضلاً عن علاقات الارتباط والشراكة التي يقيمها الصندوق على الصعيد الدولي.

المؤشر	المرحلة	سنة الأساس	القيمة القاعدية	الأرقام المستهدفة في 2012
<b>مؤشرات البرامج القطرية</b>				
نسبة البرامج القطرية الحائزة على درجة 4 أو أكثر في المساهمة في (أ) زيادة الدخل، (ب) تحسين الأمن الغذائي، (ج) تمكين الريفيين الفقراء من النساء والرجال.	عند الإدراج	2008		90
	أثناء التنفيذ	2007	85	80
	عند الإنجاز	2008		75
نسبة البرامج القطرية التي تحصل على درجة 4 أو أكثر في الالتزام بجدول أعمال فعالية المعونة	عند الإدراج	2008		90
	أثناء التنفيذ	2007	79	80
	عند الإنجاز	2008		75
نسبة التمويل المشترك الوطني والدولي الذي تمت تعيينته لتمويل مشروعات الصندوق وبرامجه	عند الإدراج	2007	1.1 : 1	1.5 : 1
<b>المؤشرات المرتبطة بالمشروعات</b>				
النسبة المئوية للمشروعات التي تحصل على تقدير 4 أو أكثر في الفعالية في واحد أو أكثر من مجالات العمل المواضيعية	عند الإدراج	2007	67	90
	أثناء التنفيذ	2007	88	90
	عند الإنجاز	2007	78	85
نسبة المشروعات التي تحصل على تقدير 4 أو أكثر في الأثر على قياسات الفقر بين المجموعة المستهدفة، مثل (أ) الأصول المادية والمالية، (ب) الأمن الغذائي، (ج) التمكين، (د) المساواة بين الجنسين	عند الإدراج	2007	76	90
	أثناء التنفيذ	2007	67	80
	عند الإنجاز	2007	70	75
نسبة المشروعات التي تحصل على تقدير 4 أو أكثر في الابتكار والتعلم و/أو توسيع نطاق	عند الإدراج	2007	77	90
	أثناء التنفيذ	2007	80	80
	عند الإنجاز	2007	65	75
نسبة المشروعات التي تحصل على تقدير 4 أو أكثر في استدامة الفوائد المتحققة	عند الإدراج	2007	61	90
	أثناء التنفيذ	2007	77	80
	عند الإنجاز	2007	63	80
متوسط الوقت المنقضي من الموافقة على المشروع حتى نفاذه (بالأشهر)	أثناء التنفيذ	2007	15.2	11
النسبة المئوية للمشروعات المعرضة للخطر	أثناء التنفيذ	2007	18.7	18
<b>المؤشرات المرتبطة باستقطاب التأييد الدولي</b>				
عدد الاجتماعات العالمية/الإقليمية لمنظمات المزارعين التي تحظى بدعم جوهري من الصندوق	لا تنطبق	2008	-	لم تحدد بعد
تعزيز أو توسيع علاقات الشراكة مع المنظمات الدولية المتعلقة بالجهود المشتركة لاستقطاب التأييد للسياسات	لا تنطبق	2008	-	لم تحدد بعد

أ بعد إجراء استعراضات لإطار قياس النتائج الموجود حالياً في الصندوق لتعميم قضايا التمايز بين الجنسين والمؤشرات رفيعة المستوى وبعد التشاور مع الشركاء، سيحدد الصندوق مؤشرات تعميم قضايا التمايز بين الجنسين لإدراجها في الإطار النهائي لقياس النتائج.

## المستوى 4: التقدم المحرز في تحسين الفعالية التنظيمية للصندوق

تعتمد التحسينات في الأداء التشغيلي على تحسُّن الفعالية التنظيمية. وسوف يقيس الإطار الإنجازات المتحققة مقارنة بمجموعة من المؤشرات في مجالات تعبئة الموارد وإدارتها، وإدارة الموارد البشرية، وإدارة المخاطر، والكفاءة الإدارية.

المؤشر أ	سنة الأساس	القيمة القاعدية	هدف 2012
<b>نتيجة الإدارة المؤسسية 4- تحسين تعبئة الموارد وإدارتها</b>			
معدل عائد الاستثمار (النسبة المئوية)	2008	3.5	3.5
<b>نتيجة الإدارة المؤسسية 5- تحسين إدارة الموارد البشرية</b>			
مؤشر انخراط الموظفين <sup>ب</sup>	2008	%70	%75
نسبة القوة العاملة <sup>ج</sup> في البرامج <sup>د</sup>	2008	%56	%65
نسبة القوة العاملة من الدول الأعضاء في القوائم باء وجيم	2008	%33	
نسبة النساء في الوظائف من الرتبة ف-5 والفئات العليا	2008	%30	
متوسط الوقت الذي يستغرقه شغل الوظائف الفنية الشاغرة (بالأيام)	2007	141	100
تكلفة قسيمة دفع المرتب (دولار أمريكي) <sup>هـ</sup>	2009	لم تحدد بعد	لم تحدد بعد
<b>نتيجة الإدارة المؤسسية 6- تحسين إدارة المخاطر</b>			
النسبة المئوية لتوصيات المراجعة الداخلية ذات الأولوية العالية التي تأخر تنفيذها	2008	غير متاحة	%20
<b>نتيجة الإدارة المؤسسية 7- تحسين الكفاءة الإدارية</b>			
النفقات المدرجة في الميزانية لكل دولار أمريكي من التزامات القروض والمنح	2008	%16.3	%16.3 >

- أ سيتم تطوير مؤشر يعكس عمل الصندوق بالتوصيات الواردة من مكتب التقييم لإدراجه في النسخة النهائية من إطار قياس النتائج.
- ب مؤشر مركب مستمد من ردود مختارة على مسح الموظفين.
- ج القوة العاملة تضم موظفي الصندوق، والخبراء الاستشاريين ومقدمي الخدمات.
- د يحدد الترتيب الهرمي لأنشطة الصندوق القوة العاملة وفقاً لثلاث فئات هي: البرنامج، والتسيير، والدعم.
- هـ إن تكلفة قسيمة دفع المرتب هو مؤشر معياري للكفاءة الإدارية ضمن وظائف الموارد البشرية والمالية وفيما بينها. ويستخدم هذا المؤشر على نطاق واسع في القطاعين العام والخاص، مما يسهل عملية المقارنة. ويقاس المؤشر المذكور بتقسيم تكلفة تشغيل عملية المرتبات على عدد المتلقين لتلك المرتبات.

## مصفوفة التنفيذ لفترة التجديد الثامن لموارد الصندوق

المسألة	الإجراءات المقترحة (كتبت الإجراءات التي تشمل المجلس التنفيذي بالخط البارز)	الموعد المحدد
دور الصندوق في البلدان المتوسطة الدخل	عرض وثيقة سياسات بشأن اتخراط الصندوق في البلدان المتوسطة الدخل على المجلس التنفيذي للنظر فيها.	سبتمبر/أيلول 2010
أنشطة الصندوق في الدول الهشة	إدخال القضايا الرئيسية المرتبطة بالدول الهشة في الخطوط التوجيهية التشغيلية ذات الصلة (بما في ذلك المبادئ التوجيهية لبرامج الفرص الاستراتيجية القطرية وتصميم المشروعات والإشراف عليها، والمبادئ التوجيهية لضمان وتحسين الجودة).	يونيو/حزيران 2010
الملكية القطرية	قياس الأداء بشأن الملكية القطرية، وإبلاغ المجلس التنفيذي سنوياً عبر تقرير الفعالية الإنمائية للصندوق.	ديسمبر/كانون الأول 2009 فما بعد
التعاون والشراكات	رفع تقرير إلى المجلس التنفيذي عن نجاح جهود الصندوق في استحداث نهج أشد اتساقاً بالابتقائية إزاء الشراكات. وضع أهداف للشراكات، وإبلاغ المجلس التنفيذي عن النتائج سنوياً عبر تقرير الفعالية الإنمائية للصندوق.	سبتمبر/أيلول 2011 ديسمبر/كانون الأول 2009 فما بعد
تعزيز دور الصندوق مع القطاع الخاص	إذا تم تحديد الحاجة إلى ذلك فسيتم تقديم اقتراح لدور وأدوات الصندوق يتماشى تماماً مع مهمة الصندوق وعرضه على المجلس التنفيذي للصندوق	ديسمبر/كانون الأول 2010
المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة*	سيجري مكتب التقييم المستقل عملية تقييم لأداء الصندوق إزاء قضايا المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في 2009. وبناء على نتائج التقييم، سينظر المجلس التنفيذي في مدى الحاجة إلى وضع سياسة مؤسسية واستراتيجية تنفيذ بشأن التمايز بين الجنسين. الانضمام إلى جماعة العمل المعنية بقضايا التمايز بين الجنسين والتابعة للمصارف الإنمائية متعددة الأطراف. إبلاغ المجلس التنفيذي سنوياً عن أداء الصندوق إزاء قضايا التمايز بين الجنسين في عملياته عبر تقرير الفعالية الإنمائية للصندوق.	ديسمبر/كانون الأول 2009 فما بعد
الإدارة البيئية والمستدامة للموارد الطبيعية	عرض وثيقة "إجراءات الإدارة البيئية والتنمية المستدامة في الصندوق" على المجلس التنفيذي للنظر فيها. عرض سياسة عن البيئة والموارد الطبيعية يمكنها أن تتضمن استراتيجية تغير المناخ المشار إليها في الفقرة 69 على المجلس التنفيذي.	أبريل/نيسان 2009 لم يحدد بعد (انظر الفقرة 36)
تغير المناخ	عرض استراتيجية بشأن تغير المناخ على المجلس التنفيذي. (انظر الإدارة البيئية والمستدامة للموارد الطبيعية)	أبريل/نيسان 2010
الاستدامة	إبلاغ المجلس التنفيذي سنوياً عن أداء الصندوق فيما يتعلق بالاستدامة عبر تقرير الفعالية الإنمائية للصندوق	ديسمبر/كانون الأول 2009 فما بعد

\* سينظر المجلس التنفيذي في شأن سياسة مؤسسية واستراتيجية تنفيذ بشأن التمايز بين الجنسين سرعان ما ينتهي مكتب التقييم المستقل في الصندوق من عملية تقييم لأداء الصندوق إزاء قضايا المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في 2009.

المسألة	الإجراءات المقترحة (كتبته الإجراءات التي تشمل المجلس التنفيذي بالخط البارز)	الموعد المحدد
الإدارة بغرض تحقيق النتائج الإنمائية	تحديث المبادئ التوجيهية لبرامج الفرص الاستراتيجية القطرية، وتصميم المشروعات، والمنح، مع معايير دنيا لأطر النتائج/الأطر المنطقية للفتات الثلاث كلها  عرض شكل معدل على المجلس التنفيذي لوثائق المشروعات المقدمة إليه  إبلاغ المجلس التنفيذي سنوياً عن النتائج المحققة عبر تقرير الفعالية الإنمائية للصندوق	أبريل/نيسان 2011
تعزيز إصلاحات خطة العمل	مواصلة إبلاغ المجلس التنفيذي عن إصلاحات الصندوق التشغيلية والتنظيمية عبر تقرير الفعالية الإنمائية للصندوق	ديسمبر/كانون الأول 2009 فما بعد
إصلاح الموارد البشرية	عرض تقارير عن تنفيذ جدول أعمال إصلاح الموارد البشرية على المجلس التنفيذي.  إبلاغ المجلس التنفيذي سنوياً عن مؤشرات الأداء الرئيسية لإصلاح الموارد البشرية من خلال تقرير الفعالية الإنمائية.  استعراض نظم الحوافز المستندة إلى النتائج المعتمدة في المؤسسات الدولية الأخرى، ورفع تقرير إلى المجلس التنفيذي عن الخيارات المتاحة لربط حوافز الموظفين على نحو أفضل بالأداء المؤسسي.	ديسمبر/كانون الأول 2008 ديسمبر/كانون الأول 2009، 2010 سبتمبر/أيلول 2010
الإدارة المالية وقضايا الائتمان والشفافية	الميزانية الإدارية للصندوق واعتماد تمويل تجهيز البرامج: العمل مع لجنة مراجعة الحسابات التابعة للمجلس التنفيذي لدمج النفقات الممولة حالياً في ظل اعتماد تمويل تجهيز البرامج تماماً بالميزانية الإدارية للصندوق.  المراجعة الداخلية: اتخاذ خطوات لمواصلة تعزيز جودة واستقلالية وظيفة المراجعة الداخلية بما يتماشى مع أفضل الممارسات الناشئة. لجنة مراجعة الحسابات: عرض اختصاصات ونظام داخلي منقح على المجلس التنفيذي للموافقة عليه.	الميزانية الإدارية للصندوق لعام 2010 (لم يتحدد بعد)
	التوريد: تقديم استعراض إلى المجلس التنفيذي عن المبادئ التوجيهية للصندوق بشأن التوريد في المشروعات وتنفيذها، بما في ذلك مقارنتها بالمبادئ التوجيهية المعمول بها في البنك الدولي ودليله المرجعي المعنون "الإدارة الاستثنائية في المشروعات الإنمائية التي تقودها المجتمعات المحلية"، وتقدير مدى ارتباط هذه المبادئ مع سياسة الصندوق بشأن مكافحة الفساد.	ديسمبر/كانون الأول 2009
	النشر: قيام المجلس التنفيذي بتعديل سياسة الصندوق بشأن نشر الوثائق بحيث تُنشر وثائق تقدير المشروعات على الموقع الشبكي للصندوق قبل انعقاد دورات المجلس التنفيذي التي يتم فيها النظر في تلك المشروعات.  سيستعرض المجلس التنفيذي بنود السياسة فيما يتعلق بنشر وثائق لم تُنشر من قبل.	سبتمبر/أيلول 2009
	إدارة المخاطر: سيرعرض رئيس الصندوق تقريراً سنوياً عن أنشطة إدارة المخاطر في الصندوق على المجلس التنفيذي من خلال لجنة مراجعة الحسابات	جاري التنفيذ
	المساءلة والشفافية: اعتماد إطار للرقابة الداخلية، واعتماد سياسة لإقرار الزمة المالية لكبار المسؤولين وموظفي المنظمة المعنيين.	يونيو/حزيران 2009
تحسين تنفيذ نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء	سيفوض المجلس التنفيذي جماعة العمل المعنية بنظام تخصيص الموارد على أساس الأداء بمواصلة مهامها واستعراض أفضل الممارسات المعمول بها في المؤسسات المالية الدولية الأخرى وتحديد التحسينات المطلوبة لهذا النظام.	جاري التنفيذ
تحقيق وقياس النتائج	يعرض الإطار النهائي لقياس النتائج على المجلس التنفيذي لإقراره قبل بدء فترة التجديد الثامن.	سبتمبر/أيلول 2009

المسألة	الإجراءات المقترحة (كتبت الإجراءات التي تشمل المجلس التنفيذي بالخط البارز)	الموعد المحدد
	إبلاغ المجلس التنفيذي عن الإنجازات بالمقارنة مع إطار قياس نتائج التجديد الثامن للصندوق من خلال تقرير الفعالية الإنمائية.	ديسمبر/كانون الأول من كل عام
المنح	عرض سياسة معدلة للمنح على المجلس التنفيذي.	ديسمبر/كانون الأول 2009
الإطار الاستراتيجي	عرض إطار استراتيجي جديد على المجلس التنفيذي لتوجيه أنشطة الصندوق في الفترة من عام 2011 فصاعداً.	ديسمبر/كانون الأول 2010

## التقارير المحددة المطلوبة بموجب مصفوفة التنفيذ

التقرير الذي سيعرض	دورة المجلس التنفيذي
عرض "إجراءات الصندوق بشأن الإدارة البيئية والتنمية المستدامة" على المجلس التنفيذي للاستعراض.	أبريل/نيسان 2009
عرض الإطار النهائي لقياس النتائج على المجلس التنفيذي للموافقة عليه قبل بدء فترة التجديد الثامن.	سبتمبر/أيلول 2009
قيام المجلس التنفيذي بتعديل سياسة الصندوق بشأن نشر الوثائق بحيث تُنشر وثائق تقدير المشروعات على الموقع الشبكي للصندوق قبل انعقاد دورات المجلس التنفيذي التي يتم فيها النظر في تلك المشروعات، وباستعراض بنود السياسة فيما يتعلق بنشر وثائق لم تُنشر من قبل.	سبتمبر/أيلول 2009
عرض سياسة منقحة للمنجح على المجلس التنفيذي.	ديسمبر/كانون الأول 2009
عرض تقرير على المجلس التنفيذي بشأن تنفيذ جدول أعمال إصلاح الموارد البشرية في الصندوق.	ديسمبر/كانون الأول 2009
عرض استعراض على المجلس التنفيذي للمبادئ التوجيهية للتوريد في مشروعات الصندوق وتنفيذها، مع مقارنتها بتلك المتبعة في البنك الدولي، ودليله المرجعي المعنون "الإدارة الاستثنائية في المشروعات الإنمائية التي تقودها المجتمعات المحلية" وتقرير اتساقها مع سياسة مكافحة الفساد في الصندوق.	ديسمبر/كانون الأول 2009
عرض استراتيجية تغير المناخ على المجلس التنفيذي. (انظر أيضا سياسة البيئة والموارد الطبيعية)	أبريل/نيسان 2010
عرض وثيقة سياساتية بشأن انخراط الصندوق في البلدان المتوسطة الدخل على المجلس التنفيذي.	سبتمبر/أيلول 2010
إذا ما تم تحديد حاجة لذلك، عرض اقتراح على المجلس التنفيذي بشأن دور الصندوق وأدواته للانخراط مع القطاع الخاص، يتماشى تماما مع مهمة الصندوق.	ديسمبر/كانون الأول 2010
عرض إطار استراتيجي جديد للصندوق على المجلس التنفيذي لتوجيه أنشطته منذ عام 2011 فصاعدا.	ديسمبر/كانون الأول 2010
عرض تقرير على المجلس التنفيذي بشأن تنفيذ جدول أعمال إصلاح الموارد البشرية في الصندوق.	ديسمبر/كانون الأول 2010
سيجري مكتب التقييم المستقل عملية تقييم لأداء الصندوق إزاء قضايا المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في 2009. وبناء على نتائج التقييم، سينظر المجلس التنفيذي في مدى الحاجة إلى وضع سياسة مؤسسية واستراتيجية تنفيذ بشأن التمايز بين الجنسين.	*
عرض صيغة منقحة لوثائق المشروعات على المجلس التنفيذي.	أبريل/نيسان 2011
رفع تقرير إلى المجلس التنفيذي عن نجاح جهود الصندوق في تطوير نهج أكثر انتقائية للشراكات.	سبتمبر/أيلول 2011
كجزء من جدول أعمال إصلاح الموارد البشرية، استعراض نظم للحوافز مستندة إلى النتائج المتبعة في المؤسسات الدولية الأخرى، وعرض تقرير على المجلس التنفيذي بشأنها، مع الخيارات المتاحة للمواءمة بصورة أفضل بين حوافز الموظفين والأداء المؤسسي.	سبتمبر/أيلول 2011
عرض سياسة خاصة بالبيئة والموارد الطبيعية يمكنها أن تتضمن استراتيجية تغير المناخ المشار إليها في الفقرة 69 على المجلس التنفيذي.	تحدد فيما بعد (انظر الفقرة 36)
إدارة المخاطر: سيرفع رئيس الصندوق تقريرا سنويا عن أنشطة إدارة المخاطر في الصندوق إلى المجلس التنفيذي من خلال لجنة مراجعة الحسابات.	كل دورة من دورات ديسمبر/كانون الأول

\* سينظر المجلس التنفيذي في شأن سياسة مؤسسية واستراتيجية تنفيذ بشأن التمايز بين الجنسين سرعان ما ينتهي مكتب التقييم المستقل في الصندوق من عملية تقييم لأداء الصندوق إزاء قضايا المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في 2009.



## قائمة الوثائق المرفوعة لهيئة المشاورات والوثائق المرجعية المتاحة الأخرى

العنوان	رقم الوثيقة
دورات هيئة المشاورات الخاصة بالتجديد الثامن لموارد الصندوق وخطة عملها	REPL.VIII/1/R.2/Rev.1
البيان الختامي لرئيس هيئة المشاورات	REPL.VIII/1/INF.2
مجابة التحدي عبر تحقيق النتائج: الصندوق في الفترة 2010-2012	REPL.VIII/2/R.2
تسلسل المواضيع التي ستعقد فيها هيئة المشاورات الخاصة بالتجديد الثامن لموارد الصندوق	REPL.VIII/2/C.R.P.1/Rev.1
البيان الختامي الذي ألقاه رئيس هيئة المشاورات الخاصة بالتجديد الثامن لموارد الصندوق	REPL.VIII/2/INF.3
النتائج المحرزة في ظل التجديد السابع لموارد الصندوق واتجاهات قياس النتائج في ظل التجديد الثامن	REPL.VIII/3/R.2
نهج الصندوق في الاستدامة	REPL.VIII/3.R.3
استجابة الصندوق للزيادات في أسعار الأغذية	REPL.VIII/3/R.4
التجديد الثامن لموارد الصندوق - التصورات المالية	REPL.VIII/3/R.5
مسودة مخطط تقرير هيئة المشاورات الخاصة بالتجديد الثامن لموارد الصندوق	REPL.VIII/3/R.6
أولويات برنامج فترة التجديد الثامن للموارد على أساس 3.3 مليار دولار أمريكي لعمليات القروض والمنح	REPL.VIII/3/R.7
مذكرة تقنية عن سلطة الالتزام بالموارد مقدما	REPL.VIII/3/INF.3
البيان الختامي الذي أدلى به رئيس هيئة المشاورات الخاصة بالتجديد الثامن لموارد الصندوق	REPL.VIII/3/INF.4
مسودة تقرير هيئة المشاورات الخاصة بالتجديد الثامن لموارد الصندوق	REPL.VIII/4/R.2
مشروع قرار بشأن التجديد الثامن لموارد الصندوق الدولي للتنمية الزراعية	REPL.VIII/4/R.2/Add.1
نهج الصندوق إزاء الملكية القطرية	REPL.VIII/4/R.3
دور الصندوق في البلدان المتوسطة الدخل	REPL.VIII/4/R.4
دور الصندوق في الدول الهشة	REPL.VIII/4/R.5
استجابة الصندوق للدور الناشئ للقطاع الخاص	REPL.VIII/4/R.6
تحسين تنفيذ نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء	REPL.VIII/4/R.7

المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة: التجديد الثامن لموارد الصندوق	REPL.VIII/4/R.8
التعاون والشراكة من أجل زيادة الأثر والفعالية	REPL.VIII/4/R.9
الصندوق الدولي للتنمية الزراعية وتغير المناخ	REPL.VIII/4/R.10
أسعار الصرف المطبقة على التجديد الثامن لموارد الصندوق	REPL.VIII/4/R.11
البيان الختامي لرئيس هيئة المشاورات	REPL.VIII/4/INF.3
مسودة تقرير هيئة المشاورات الخاصة بالتجديد الثامن لموارد الصندوق	REPL.VIII/5/R.2/Rev.1
مشروع قرار بشأن التجديد الثامن لموارد الصندوق الدولي للتنمية الزراعية	REPL.VIII/5/R.2/Add.1
مكافحة تدهور الموارد الطبيعية وآثار تغير المناخ	REPL.VIII/5/R.2/C.R.P.1
دور الصندوق في البلدان المتوسطة الدخل	REPL.VIII/5/R.2/C.R.P.2
تغير المناخ	REPL.VIII/5/R.2/C.R.P.3
المساهمات الطارئة	REPL.VIII/5/R.2/C.R.P.4
البيان الختامي لرئيس هيئة المشاورات	REPL.VIII/5/INF.2

## مشروع قرار بشأن التجديد الثامن لموارد الصندوق الدولي للتنمية الزراعية

قرار \_\_\_د-32

### التجديد الثامن لموارد الصندوق الدولي للتنمية الزراعية

إن مجلس محافظي الصندوق الدولي للتنمية الزراعية،

إذ يشير إلى البند 3 من المادة (4) من اتفاقية إنشاء الصندوق الذي ينص على أنه ضمانا لاستمرار عمليات الصندوق، يستعرض مجلس المحافظين بصفة دورية مدى كفاية الموارد المتاحة للصندوق، ويدعو الأعضاء، عند الضرورة، إلى تقديم مساهمات إضافية لموارد الصندوق؛

وإذ يشير أيضا إلى القرار 147/د-31 الذي اعتمده مجلس المحافظين في 13 فبراير/شباط 2008، وأنشأ بموجبه هيئة مشاورات خاصة بالتجديد الثامن لموارد الصندوق؛

وإذ يحث الأعضاء الذين لم يؤديوا بعد القيمة الكاملة لمساهماتهم السابقة في موارد الصندوق والذين لم يودعوا بعد وثائق مساهماتهم في التجديد السابع للموارد على اعتماد تدابير فعالة لاستكمال مثل هذه المدفوعات وإيداع وثائق المساهمات في أقرب وقت ممكن؛

وإذ يؤكد من جديد تأييده الإجماعي للصندوق والمهمة المنوطة به لمكافحة الفقر والجوع، ويلاحظ مع الارتياح الكبير النجاح المتواصل للصندوق في الاضطلاع الفعال بمهمته؛

وإذ يأخذ علما برغبة أعضائه في الإبقاء على مستوى كاف من التزامات القروض والمنح السنوية لتمكين الصندوق من الوفاء بمهمته؛

وإذ يشير كذلك إلى القرار 100/د-20 الذي اعتمده في 21 فبراير/شباط 1997 بشأن سلطة الالتزام بالموارد مقدما خلال فترة التجديد الرابع للموارد؛

وقد نظر في تقرير هيئة المشاورات الخاصة بالتجديد الثامن لموارد الصندوق (2010-2012) المدرج في الوثيقة GC 32/L.5 وفي مشروع القرار بشأن التجديد الثامن لموارد الصندوق المرفق بها؛

وإذ يأخذ في اعتباره البيانات التي تم الإدلاء بها في المشاورات الخاصة بالتجديد الثامن لموارد الصندوق ومؤداها أن عددا من الأعضاء قد بين نيته على المساهمة في موارد الصندوق عن طريق التعهد بالمساهمة في التجديد الثامن للموارد، وفقا للترتيبات المبينة في هذا القرار، علما بأنه لن ينشأ أي التزام على أي عضو في هذا الصدد إلى أن يودع العضو المعني وثيقة مساهمة وينفذ مفعول هذه الوثيقة وفقا لما تتضمنه من شروط وأوضاع تتسق وهذا القرار واتفاقية إنشاء الصندوق؛

وعلا منه بالخلاصات التي انتهت إليها هيئة المشاورات الخاصة بالتجديد الثامن لموارد الصندوق التي أوصت بأنه، بالنظر إلى احتياجات الدول النامية الأعضاء في الصندوق فيما يخص مواصلة تنمية القطاعين الزراعي

والريفي فيها، فهناك حاجة حيوية إلى تجديد مواد الصندوق لتمكينه من تنفيذ برنامج عمله لفترة تجديد الموارد، وينبغي دعوة الأعضاء إلى تقديم مساهمات إضافية في موارد الصندوق،

يقرر:

### أولاً - تقرير هيئة المشاورات الخاصة بالتجديد الثامن لموارد الصندوق (2010-2012)

1 - تعتمد، بموجب هذا القرار، الوثيقة GC 32/L.5 التي تتضمن تقرير هيئة المشاورات الخاصة بالتجديد الثامن لموارد الصندوق (2010-2012) وتشكل أساس عمليات الصندوق. وبناء على ما تقدم، قرر مجلس المحافظين الترخيص بتجديد موارد الصندوق.

### 2 - تعاريف

يكون للألفاظ المستخدمة في هذا القرار المعاني المبينة فيما يلي:

- (أ) "سلطة الالتزام بالموارد مقدماً": تعني السلطة الممنوحة بموجب الفقرة ثانياً-18 من هذا القرار؛
- (ب) "المساهمة الإضافية": تعني مساهمة العضو في التجديد الثامن لموارد الصندوق على النحو المحدد في البند 3 من المادة (4) من الاتفاقية؛
- (ج) "الاتفاقية": تعني اتفاقية إنشاء الصندوق؛
- (د) "المساهمة التكميلية": تعني المبلغ الذي يتيح عضو للصندوق أثناء فترة تجديد الموارد على أساس طوعي والمشار إليه في الفقرة ثانياً-4(د) والفقرة ثانياً-5(ب) من هذا القرار؛
- (هـ) "هيئة المشاورات": تعني اللجنة المشكلة، وفقاً لقرار مجلس المحافظين 147/د-31، من ممثلين رفيعي المستوى للأعضاء من أجل استعراض مدى كفاية الموارد المتاحة للصندوق؛
- (و) "المساهمة": تعني المبلغ الذي يلتزم العضو قانوناً بتأديته لموارد الصندوق بموجب وثيقة المساهمة الخاصة به؛
- (ز) "أصوات المساهمة": تعني الأصوات الأصلية وأصوات التجديد الرابع والتجديد الخامس والتجديد السادس والتجديد السابع والتجديد الثامن للموارد المخصصة لكل عضو وفقاً للبندين 3(أ)(i)(ب) و3(أ)(ii)(ب) من المادة 6 من الاتفاقية والفقرتين ثانياً-16(ب) وثانياً-17(ب) من قرار مجلس المحافظين 87/د-18 والفقرة رابعا-19(ب) من القرار 119/د-24 والفقرة رابعا-19(ب) من القرار 130/د-26، والفقرة رابعا 19(ب) من القرار 141/د-29/تعديل-1، والفقرة رابعا-19(ب) من هذا القرار، على التوالي، على أساس مساهمة كل عضو في موارد الصندوق؛
- (ح) "الدولار": يعني دولار الولايات المتحدة؛

- (ط) "أصوات التجديد الرابع للموارد": تعني الأصوات المعروفة، عموماً، بأنها أصوات تجديد الموارد في البندين 3(أ)(ii) و 3(أ)(iii) من المادة 6 من الاتفاقية والموزعة بموجب التجديد الرابع لموارد الصندوق في صورة أصوات عضوية وأصوات مساهمة وفقاً للقرتين ثانياً-17 وثانياً-18 من قرار مجلس المحافظين 87/د-18؛
- (ي) "أصوات التجديد الخامس للموارد": تعني الأصوات المعروفة، عموماً، بأنها أصوات تجديد الموارد في البندين 3(أ)(ii) و 3(أ)(iii) من المادة 6 من الاتفاقية والموزعة بموجب التجديد الخامس لموارد الصندوق في صورة أصوات عضوية وأصوات مساهمة وفقاً للفقرة رابعا-19 من قرار مجلس المحافظين 119/د-24؛
- (ك) "أصوات التجديد السادس للموارد": تعني الأصوات المعروفة، عموماً، بأنها أصوات تجديد الموارد في البندين 3(أ)(ii) و 3(أ)(iii) من المادة 6 من الاتفاقية والموزعة بموجب التجديد السادس لموارد الصندوق في صورة أصوات عضوية وأصوات مساهمة وفقاً للفقرة رابعا-19 من قرار مجلس المحافظين 130/د-26؛
- (ل) "أصوات التجديد السابع للموارد": تعني الأصوات المعروفة، عموماً، بأنها أصوات تجديد الموارد في البندين 3(أ)(ii) و 3(أ)(iii) من المادة 6 من الاتفاقية والموزعة بموجب التجديد السابع لموارد الصندوق في صورة أصوات عضوية وأصوات مساهمة وفقاً للفقرة رابعا-19 من قرار مجلس المحافظين 141/د-29/تعديل-1؛
- (م) "أصوات التجديد الثامن للموارد": تعني الأصوات المعروفة، عموماً، بأنها أصوات تجديد الموارد في البندين 3(أ)(ii) و 3(أ)(iii) من المادة 6 من الاتفاقية والموزعة بموجب التجديد الثامن لموارد الصندوق في صورة أصوات عضوية وأصوات مساهمة وفقاً للفقرة رابعا-19 من هذا القرار؛
- (ن) "الصندوق": يعني الصندوق الدولي للتنمية الزراعية؛
- (س) "زيادة المساهمات": تعني زيادة أحد الأعضاء لمبلغ مساهمته الإضافية عملاً بالبند 4 من المادة (4) من الاتفاقية؛
- (ع) "القسط": يعني أحد الأقساط التي تؤدي بها المساهمة؛
- (ف) "وثيقة المساهمة": تعني التزاماً كتابياً يؤكد العضو بموجبه نيته على تقديم مساهمة إضافية في موارد الصندوق في إطار تجديد الموارد؛
- (ص) "العضو": يعني العضو في الصندوق؛
- (ق) "أصوات العضوية": تعني الأصوات الأصلية وأصوات التجديد الرابع والتجديد الخامس والتجديد السادس والتجديد السابع والتجديد الثامن للموارد المخصصة لكل عضو وفقاً للبندين 3(أ)(i)(الف) و 3(أ)(ii)(الف) من المادة 6 من الاتفاقية والقرتين ثانياً-16(أ) وثانياً-17(أ) من قرار مجلس المحافظين 87/د-18 والفقرة رابعا-19(أ) من قرار مجلس المحافظين 119/د-24 والفقرة رابعا-19(أ) من قرار مجلس

المحافظين 130/د-26 والفقرة رابعا 19(أ) من قرار مجلس المحافظين 141/د-29/تعديل-1 والفقرة رابعا-20(أ) من هذا القرار، على التوالي، على أساس عضوية الصندوق؛

(ر) "الأصوات الأصلية": تعني الأصوات المعروفة في البندين 3(أ)(i) و(iii) من المادة (6) من الاتفاقية والموزعة في صورة أصوات عضوية وأصوات مساهمة وفقا للفقرتين ثانيا-16 وثانيا-18 من قرار مجلس المحافظين 87/د-18؛

(ش) "دفع" أو "تأدية" المساهمة: يعني دفع قيمة المساهمة أو تأديتها نقدا أو بإيداع سندات إئذنية أو ما يشابهها من الأوراق المالية الملزمة؛

(ت) "المساهمة المشروطة": تعني المساهمة التي تشملها وثيقة مساهمة مشروطة على النحو المحدد في الفقرة ثانيا-7(ج) من هذا القرار؛

(ث) "تجديد الموارد": يعني التجديد الثامن لموارد الصندوق عن طريق تقديم المساهمات وفقا لهذا القرار؛

(خ) "فترة تجديد الموارد": تعني فترة السنوات الثلاث التي تبدأ من 1 يناير/كانون الثاني 2010 وتنتهي في 31 ديسمبر/كانون الأول 2012؛

(ذ) "المساهمة الخاصة": تعني المساهمة في موارد الصندوق من دولة غير عضو فيه أو أي مصدر آخر على النحو الوارد تعريفه في البند 6 من المادة (4) من الاتفاقية؛

(ض) "وحدة الالتزام": تعني العملة القابلة للتحويل الحر أو وحدات حقوق السحب الخاصة لصندوق النقد الدولي، حسب اختيار كل عضو، التي تعين بها مساهمته وفقا لتعهدده على النحو المحدد في العمودين باء-1 وباء-2 من المرفق ألف بهذا القرار؛

(غ) "المساهمة غير المشروطة": تعني المساهمة التي تشملها وثيقة مساهمة غير مشروطة على النحو الوارد تعريفه في الفقرة ثانيا-7(ب) من هذا القرار.

## ثانياً - المساهمات

## 3 - بند عام

(أ) يقبل مجلس المحافظين تقرير هيئة المشاورات الخاصة بالتجديد الثامن لموارد الصندوق (الوثيقة GC 32/L.5) ويدعو الأعضاء إلى تقديم مساهمات إضافية في موارد الصندوق في إطار تجديد الموارد.

(ب) يبلغ المستوى المستهدف لتجديد الموارد ملياراً ومائتي مليون دولار أمريكي (1 200 000 000 دولار أمريكي) من المساهمات التي تقدم بالعملة القابلة للتحويل الحر. وسعياً إلى بلوغ هذا الهدف تم تجديد الموارد بفضل النوايا الطيبة لجميع الأعضاء، الذين بذلوا الجهود لضمان توافر الموارد بالقدر الكافي للصندوق. وفي هذا الصدد، فإن البلدان الأعضاء ستسعى إلى كفاية بلوغ المستوى المستهدف لتجديد الموارد وذلك بزيادة مساهماتها الإضافية عند الاقتضاء.

(ج) مع الحفاظ على المستوى المستهدف للتجديد الثامن للموارد كما هو محدد في الفقرة ثانياً-3(ب) من هذا القرار، فيجب ألا تتجاوز الفجوة الهيكلية للتجديد الثامن خمسة عشر في المائة (15%) من المستوى المستهدف. وسيجري تعديل المستوى المستهدف المحدد في الفقرة ثانياً-3(ب) في نهاية فترة السنة أشهر لإنشاء أصوات جديدة كما هو محدد في الفقرة ثانياً-4(ب) من القرار، بحيث يمثل مجموع قيمة التعهدات المسلمة في ذلك التاريخ خمساً وثمانين في المائة (85%) على الأقل من المستوى المستهدف المعدل. وإذا ما أصبح ذلك التعديل ضرورياً، يقوم الرئيس فوراً بإبلاغ المحافظين بالمستوى المستهدف الجديد، وتعدل وفقاً لذلك الفقرة ثانياً-3(ب) من هذا القرار.

## 4 - المساهمات الإضافية وزيادة المساهمات والمساهمات التكميلية

إن الصندوق مفوض، بموجب الاتفاقية وأحكام هذا القرار، في أن يقبل من الأعضاء ما يلي من أجل موارده:

(أ) مساهمات إضافية بالعملة القابلة للتحويل الحر من جميع الأعضاء تصل قيمتها الكلية إلى \_\_\_\_\_ أ (\_\_\_\_\_) دولار أمريكي بالمبالغ المبينة لكل عضو من الأعضاء، بوحدة الالتزام ذات الصلة، على النحو الموضح في العمودين باء-1 وباء-2 من المرفق ألف بهذا القرار؛

(ب) مساهمات إضافية بالعملة القابلة للتحويل الحر من جميع الأعضاء بمبالغ تزيد المساهمات الإضافية للأعضاء، المبينة في العمودين باء-1 وباء-2 من المرفق ألف بهذا القرار والمتعهد بها وفقاً للفقرة ثانياً-3(ب) أعلاه، وذلك بقصد بلوغ وتنمية

<sup>أ</sup> يتم إدخاله من قبل مجلس المحافظين عند تبني هذا القرار.

المستوى المستهدف لتجديد الموارد المشار إليه في الفقرة ثانياً-3 (ب) من هذا القرار، إذا تلقى الصندوق إشعاراً كتابياً بالزيادة المذكورة في المساهمة الإضافية في موعد أقصاه ستة أشهر بعد تاريخ اعتماد مجلس المحافظين هذا القرار. ولدى تسلم تعهدات رسمية بالمزيد من المساهمات الإضافية، يعدل رئيس الصندوق المرفق ألف ويبلغه لجميع أعضاء الصندوق في موعد أقصاه خمسة عشر يوماً بعد التاريخ سالف الذكر. وبغية المساعدة في هذه العملية، يرجى من رئيس الصندوق اتخاذ التدابير اللازمة لضمان بلوغ المستوى المحدد لتجديد الموارد في الفقرة ثانياً-3 (ب) من هذا القرار؛

(ج) زيادة المساهمات في موارد الصندوق من أجل تجديد الموارد؛

(د) مساهمات تكميلية لا تشكل جزءاً من المساهمات المتعهد بها والواردة في العمودين باء-1 وباء-2 من المرفق ألف بهذا القرار.

#### 5 - المساهمات الخاصة والمساهمات التكميلية

(أ) المساهمات الخاصة يجوز لرئيس الصندوق أن يقبل، خلال فترة تجديد الموارد، مساهمات خاصة من دول غير أعضاء فيه أو أية مصادر أخرى.

(ب) المساهمات التكميلية يجوز للصندوق أن يقبل، خلال فترة تجديد الموارد، مساهمات تكميلية من الدول الأعضاء. ولا تشكل المساهمات التكميلية جزءاً من المساهمات المتعهد بها الواردة في العمودين باء-1 وباء-2 من المرفق ألف بهذا القرار، ومن ثم فإنها لا تعطي للدولة العضو المساهمة المذكورة الحق في الحصول على أصوات مساهمة بموجب الفقرة رابعا-20 (ب) من هذا القرار. وبعد اعتماد هذا القرار، يجوز للمجلس التنفيذي، بين حين وآخر، أن يقرر كيفية استخدام المساهمات التكميلية المستلمة بهذه الطريقة.

(ج) المساهمات الطارئة. يجوز للصندوق أن يقبل، خلال فترة تجديد الموارد، مساهمات إضافية من الدول الأعضاء بموجب الفقرات ثانياً-4 (أ)، وثانياً-4 (ب)، وثانياً-4 (ج) من هذا القرار، ويمكن أن يكون جزءاً من هذه المساهمة مرهوناً بإنجاز تدابير محددة على النحو المتفق عليه في تقرير هيئة المشاورات، وذلك فيما يخص إدخال إصلاح الموارد البشرية، والسياسات المعنية بالدول الهشة، وتغير المناخ، والتمايز بين الجنسين، وتعزيز التعاون والشراكات. وستشكل المساهمات الطارئة جزءاً من المساهمات المتعهد بها الواردة في العمودين باء-1 وباء-2 من المرفق ألف بهذا القرار وستؤهل الدولة العضو المساهمة المذكورة للحصول على أصوات المساهمة بموجب الفقرة رابعا-19 (ب) من هذا القرار. ولن تعتبر مثل هذه المساهمات الطارئة مستحقة لأغراض أحكام المحاسبة إلى أن يحدث التدبير الطارئ.



## 6 - العمليات المتنوعة

خلال فترة التجديد، يُدعى المجلس التنفيذي ورئيس الصندوق إلى البحث عن فرص لرصد موارد الصندوق باستخدام قدرة الصندوق على تأدية خدمات مالية وتقنية، بما في ذلك إدارة الموارد والقيام بمهمة الوصي بما يتماشى مع أهداف ووظائف الصندوق. ولن تظهر العمليات التي تتضمن تأدية مثل هذه الخدمات المالية في حسابات الصندوق.

## 7 - وثيقة المساهمة

## (أ) بند عام

(i) يقوم العضو الذي يقدم مساهمة بموجب هذا القرار بإيداع وثيقة مساهمة<sup>1</sup> لدى الصندوق، في موعد أقصاه ستة أشهر من تاريخ اعتماد هذا القرار، محددًا فيها قيمة مساهمته بوحدة الالتزام ذات الصلة على النحو المبين في العمودين باء-1 وباء-2 من المرفق ألف بهذا القرار.

(ii) يجوز لأي عضو لم يتمكن من التعهد بمساهمته بموجب هذا القرار أن يودع وثيقة المساهمة الخاصة به وفقا لمقتضيات الحكم (i) من هذه الفقرة. ويتخذ رئيس الصندوق التدابير اللازمة لتنفيذ هذا الحكم ويحيط المجلس التنفيذي علما بها أولا بأول، وفقا للفقرة ثانيا-17 من هذا القرار.

(ب) المساهمة غير المشروطة تشكل وثيقة المساهمة التزاما غير مشروط على العضو بأن يؤدي المساهمة بالطريقة والشروط التي ينص عليها، أو يقصد إليها، هذا القرار، وذلك فيما عدا ما تنص عليه الفقرة ثانيا-7 (ج) أدناه.

(ج) المساهمة المشروطة يجوز للصندوق، على سبيل الاستثناء، وفي حالة عدم تمكن عضو ما من عقد التزام بتقديم مساهمة غير مشروطة نظرا للإجراءات التشريعية المتبعة لديه، أن يقبل من هذا العضو وثيقة مساهمة تحتوي على إشعار رسمي منه بأنه سيؤدي القسط الأول من مساهمته دون شروط، على أن يرتهن دفع بقية الأقساط بسن التشريع اللازم لفتح الاعتمادات والمقتضيات التشريعية الأخرى. بيد أنه يتعين أن تتضمن وثيقة المساهمة المشروطة هذه، تعهدا صريحا من جانب العضو بالتماس الاعتمادات اللازمة بالمعدل الذي يسمح بإكمال تأدية القيمة الكلية لمساهمته في موعد أقصاه تاريخ يلي اعتماد هذا القرار بثلاث سنوات، ما لم يقرر رئيس الصندوق غير ذلك. ويتم إشعار الصندوق في أقرب وقت ممكن بعد الحصول على هذا الاعتماد والوفاء بالمقتضيات التشريعية الأخرى. ولأغراض هذا القرار، تعتبر المساهمة المشروطة مساهمة غير مشروطة إلى المدى الذي يتم فيه الحصول على هذه الاعتمادات والوفاء بالمقتضيات التشريعية الأخرى وإشعار الصندوق بذلك.

<sup>1</sup> يتضمن المرفق دال بهذا القرار نمودجا لوثيقة المساهمة، يمكن للعضو الاهتداء به في إعداد وثيقة المساهمة الخاصة به.

## 8 - نفاذ المفعول

(أ) نفاذ مفعول تجديد الموارد ينفذ مفعول تجديد الموارد اعتباراً من التاريخ الذي تودع فيه لدى الصندوق وثائق مساهمة تتصل بمساهمات جميع الأعضاء بمبلغ تعادل قيمته الكلية ما لا يقل عن خمسين في المائة (50%) من المجموع الكلي لمساهمات جميع هؤلاء الأعضاء في تجديد الموارد على النحو المبين في العمود باء-3 من المرفق ألف بهذا القرار.

(ب) نفاذ مفعول كل وثيقة من وثائق المساهمة تصبح وثائق المساهمة المودعة في تاريخ نفاذ مفعول تجديد الموارد أو قبله، نافذة المفعول في تاريخ نفاذ مفعول تجديد الموارد، وتصبح وثائق المساهمة التي تودع بعد ذلك التاريخ نافذة المفعول في تاريخ إيداع كل منها.

## 9 - السلف على ذمة المساهمات

بصرف النظر عن أحكام الفقرة ثانياً-8(أ) أعلاه، يجوز للصندوق أن يستخدم كل المساهمات المسددة لموارد الصندوق أو أجزاء منها قبل تاريخ نفاذ مفعول التجديد في عملياته، إذا استدعى الأمر ذلك، وفقاً لمقتضيات الاتفاقية وغير ذلك من سياسات الصندوق ذات الصلة ما لم تطلب الدولة العضو غير ذلك كتابياً. وأي التزام بقرض أو منحة يعفده الصندوق مقابل هذه السلف على ذمة المساهمات يعامل، لجميع الأغراض، كجزء من برنامج عمليات الصندوق.

10 - تأدية الأقساط<sup>2</sup>

## (أ) تأدية المساهمات غير المشروطة

(i) يقوم كل عضو مقدم للمساهمة بتأدية مساهمته غير المشروطة بدفعة واحدة أو على قسطين أو ثلاثة أقساط على الأكثر، حسب اختياره، وعلى النحو المحدد في وثيقة المساهمة. وتستحق تأدية الدفعة الواحدة أو القسط الأول في اليوم الثلاثين من نفاذ مفعول وثيقة المساهمة الخاصة بالعضو، كما تستحق تأدية أي قسط آخر يوم انقضاء العام الأول من تاريخ نفاذ مفعول تجديد الموارد، على أن يؤدي رصيد المدفوعات، إن وجد، في موعد أقصاه تاريخ يلي اعتماد هذا القرار بثلاث سنوات ما لم يقرر رئيس الصندوق غير ذلك.

(ii) تؤدي الأقساط المتعلقة بكل مساهمة غير مشروطة، حسب اختيار العضو المعني، إما (ألف) بمبالغ متساوية أو (باء) بمبالغ متزايدة تدريجياً بحيث لا تقل قيمة القسط الأول عن ثلاثين في المائة (30%) من المساهمة، ولا تقل قيمة القسط الثاني عن خمسة وثلاثين في المائة (35%) منها، ويغطي القسط

<sup>2</sup> تؤدي مدفوعات جميع الأعضاء بما يتفق وأحكام البند 5(ج) من المادة (4) من الاتفاقية.

الثالث، إن وجد، المبلغ المتبقي. ويجوز لرئيس الصندوق، في ظل ظروف خاصة، وبناء على طلب عضو من الأعضاء، أن يغير النسب المئوية أو عدد الأقساط المحددة للعضو، على ألا يضر هذا التغيير باحتياجات الصندوق في مجال العمليات.

(ب) **تأدية المساهمات المشروطة** تؤدي المدفوعات المتعلقة بالمساهمات المشروطة في غضون تسعين (90) يوماً من زوال الشروط عن كل قسط وفي حدود ما تزول عنه الشروط ويصبح مستحق الدفع وفقاً للأحكام الواردة في البند (أ)(i) من هذه الفقرة.

(ج) **تقديم سلف على ذمة المساهمات وقيمة الأقساط** يجوز للعضو الذي يقدم سلفة على ذمة المساهمة لا تقل نسبتها عن أربعين في المائة (40%) من القيمة الكلية لمساهمته أن يغير، بالتشاور مع رئيس الصندوق، قيمة القسطين الثاني والثالث دون التقيد بالحجم المحدد لهذه الأقساط في أحكام البند (أ)(ii) أعلاه، وذلك مع مراعاة القيمة الكاملة لمساهمته.

(د) **جدول خاص للمدفوعات** طالما أن أساس تأدية المدفوعات هو مقتضيات البند (أ)(i) والنسب المئوية للأقساط المحددة في البند (أ)(ii) من هذه الفقرة، يتوجب على كل عضو، عند إيداع وثيقة المساهمة، أن يبين للصندوق الجدول الزمني الذي يقترحه لتأدية الأقساط.

(هـ) **الترتيبات الاختيارية** يجوز للعضو أن يختار تأدية مساهمته بعدد أقل من الأقساط أو بنسب مئوية أكبر أو في مواعيد سابقة على ما تنص عليه هذه الفقرة، شريطة ألا تكون ترتيبات الدفع هذه أقل مواتاة للصندوق.

#### 11 - طريقة الدفع

(أ) **شكل الدفع** تؤدي جميع المدفوعات المتعلقة بكل مساهمة إما نقداً، أو حسب اختيار العضو المعني، بإيداع سندات إذنية أو غير ذلك من الأوراق المالية الملزمة المشابهة التي يصدرها العضو وتكون غير قابلة للتداول ولا للإبطال ولا تدر فائدة للعضو ويمكن للصندوق أن يحصل قيمتها الاسمية عند الطلب وفقاً للفقرة ثانياً - 12 من هذا القرار ووفقاً لجدول زمني يتم الاتفاق عليه مع الصندوق.

(ب) **عدم تقييد استخدام المساهمات** وفقاً لمقتضيات البند 5(أ) من المادة (4) من الاتفاقية تكون جميع المساهمات المقدمة بعملات قابلة للتحويل الحر خالية من أي قيد على استخدامها من جانب الصندوق.

(ج) **زيادة المدفوعات النقدية** يجوز للأعضاء، قدر المستطاع، أن ينظروا إيجابياً في زيادة الأجزاء التي يؤديونها نقداً من مساهماتهم.

#### 12 - تحصيل السندات الإذنية أو الأوراق المالية الملزمة المشابهة

- (أ) يقوم الصندوق بتحصيل السندات الإذنية أو غيرها من الأوراق المالية الملزمة المشابهة المقدمة تأدية للمساهمات بموجب هذا القرار ضمن فترة التجديد، أو كما يتم الاتفاق عليه بين رئيس الصندوق والدولة العضو التي تقدم مثل هذه المساهمة.
- (ب) **السداد المعجل.** يجوز للدولة العضو التي تتقدم بمساهمة غير مشروطة أن تطلب وقت إيداع وثيقة المساهمة أو بعد ذلك أن تدفع جزءاً من مساهمتها عبر عائد الاستثمار المستقى من السداد المعجل لمدفوعات أقساطها، رهناً بالشروط والأوضاع التي يُتفق عليها مع الصندوق.

### 13 - عملة الدفع

تؤدي جميع المساهمات المشار إليها في العمودين باء-1 وباء-2 من المرفق ألف بهذا القرار بالعملات القابلة للتحويل الحر أو بوحدات حقوق السحب الخاصة على النحو المحدد في وثيقة المساهمة الخاصة بكل منها.

### 14 - التأخر في إيداع وثيقة المساهمة و/أو تخفيض المدفوعات

- (أ) **خيار إجراء التعديلات التناسبية:** في حالة تأخر عضو بدون موجب في إيداع وثيقة المساهمة أو في تأدية المدفوعات أو لجوئه إلى إجراء تخفيض كبير في مساهمته، يجوز لأي عضو آخر أن يختار، بعد التشاور مع المجلس التنفيذي، أن يجري، بصورة مؤقتة، تعديلات تناسبية في جدول مدفوعاته أو في قيمة مساهمته، بغض النظر عن أي حكم يرد في هذا القرار مناقضاً لذلك. وعلى العضو، عند لجوئه إلى هذا الخيار أن يكون رائده الوحيد، فيما يتخذه من إجراءات، صون أهداف تجديد الموارد وتجنب أي تفاوت كبير بين التوافق النسبي لمجموع مساهمات الأعضاء حتى يحين الوقت الذي يقوم فيه العضو الذي كان تأخره في إيداع وثيقة المساهمة و/أو تأدية مدفوعاته أو تخفيضه لحصته سبباً في اتخاذ عضو آخر لهذه الخطوة، باتخاذ الإجراءات اللازمة لمعالجة الموقف من جانبه، أو إلى حين قيام العضو الذي لجأ إلى هذا الخيار بالرجوع عن القرار الذي اتخذه بموجب هذا البند.

- (ب) **الأعضاء الذين لا يعدلون التزاماتهم:** يجوز للأعضاء الذين لا يرغبون في اللجوء إلى الخيار المشار إليه في الفقرة ثانياً-14(أ) أعلاه أن يبينوا ذلك في وثائق مساهماتهم.

### 15 - عقد هيئة المشاورات

إذا حدث، أثناء الفترة المشمولة بتجديد الموارد، تأخر في تأدية أي مساهمات وتسبب ذلك، أو أُنذر بالتسبب، في توقف عمليات الصندوق الإقراضية أو الحيلولة بصورة أخرى عن بلوغ أهداف تجديد الموارد بشكل جوهري، فإنه يجوز للصندوق أن يدعو إلى عقد دورة لهيئة المشاورات لدراسة الحالة والنظر في سبل تحقيق الأوضاع اللازمة لاستمرار عمليات الصندوق الإقراضية أو تحقيق تلك الأهداف بصورة جوهريّة.

## 16 - أسعار الصرف الإشارية المثبتة

لأغراض المساهمات والتعهدات المقدمة بالعملات القابلة للتحويل الحر بموجب هذا القرار، يكون سعر الصرف الذي يستخدم لتحويل وحدة الالتزام إلى الدولار هو متوسط سعر الصرف المعمول به في نهاية الشهر في صندوق النقد الدولي، خلال فترة الأشهر الستة السابقة مباشرة على اعتماد هذا القرار، بين العملتين اللازم تحويلهما (1 أبريل/نيسان 2008 - 30 سبتمبر/أيلول 2008) مع التقريب إلى الكسر العشري الرابع. ويعرض المرفق هاء من هذا القرار أسعار الصرف لهذه الفترة.

## 17 - استعراض المجلس التنفيذي لوضع المساهمات

يستعرض المجلس التنفيذي، بصورة دورية، وضع المساهمات في إطار تجديد الموارد ويتخذ الإجراءات، التي قد يقتضي الأمر اتخاذها، لتنفيذ أحكام هذا القرار.

## ثالثا - سلطة الالتزام بالموارد مقدما

18 - يجوز للمجلس التنفيذي، من وقت لآخر ومع مراعاة الموارد المتاحة للصندوق لعقد الالتزامات للقروض والمنح، بما في ذلك العائد من الاستثمارات بعد خصم التكاليف الإدارية، أن يستخدم سلطة الالتزام بالموارد مقدما بأسلوب حصيل وحذر. ويجب ألا تتعدى سلطة الالتزام بالموارد مقدما سبع (7) سنوات من التدفقات العائدة المستقبلية، مما يعتبر ضمن حدود الحصافة المالية خلال فترة التجديد. ويبين المرفق باء بهذا القرار إجراءات استخدام سلطة الالتزام بالموارد مقدما خلال الفترة المشمولة بتجديد الموارد، وهي تشكل جزءا لا يتجزأ من القرار. وينفذ مفعول سلطة الالتزام بالموارد مقدما لدى اعتماد القرار وينتهي العمل بها في تاريخ يلي نهاية فترة تجديد الموارد بسنة واحدة.

## رابعا - حقوق التصويت

19 - توزيع الأصوات الأصلية وأصوات التجديد الرابع والتجديد الخامس والتجديد السادس والتجديد

## السابع للموارد

(أ) الأصوات الأصلية سيستمر توزيع الأصوات الأصلية الألف والثمانمائة (1 800) وفقا للبندين 3(أ) (i) و (iii) من المادة (6) من الاتفاقية والفقرتين ثانيا-16 وثانيا-18 من قرار مجلس المحافظين 87/د-18 بشأن التجديد الرابع لموارد الصندوق. ويبين العمود ألف-1 من المرفق جيم بهذا القرار، على النحو الذي يجوز أن يعدل به بين حين وحين، التوزيع الحالي لأصوات العضوية الأصلية السبعمائة والتسعين (790). في حين يبين العمود ألف-2 من المرفق جيم بهذا القرار، على النحو الذي يجوز أن يعدل به بين حين وحين، التوزيع الحالي للأصوات الألف والعشرة (1 010) للمساهمات الأصلية.

(ب) أصوات التجديد الرابع والتجديد الخامس والتجديد السادس والتجديد السابع للموارد سيستمر توزيع أصوات التجديد الرابع للموارد المائتين والخمسة وستين صوتاً وخمس وخمسين من المائة من الصوت (265.55)، وأصوات التجديد الخامس للموارد المائتين والثلاثة والسبعين صوتاً وتسعمائة وخمس وخمسين من الألف من الصوت (273.955) وأصوات التجديد السادس للموارد المائتين والأربعة والتسعين صوتاً وتسعمائة وستين من الألف من الصوت (294.960) وأصوات التجديد السابع للموارد الثلاثمائة والواحد والسبعين صوتاً ومائتين وثلاثين من الألف من الصوت (371.230) وفقاً للبندين 3(أ) و(ii) و(iii) من المادة (6) من الاتفاقية والفقرة ثانياً-17 وثانياً-18 من قرار مجلس المحافظين 87/د-18 بشأن التجديد الرابع لموارد الصندوق، والفقرة رابعاً-19 من قرار مجلس المحافظين 119/د-24 عن التجديد الخامس لموارد الصندوق، والفقرة رابعاً-19 من قرار مجلس المحافظين 130/د-26 بشأن التجديد السادس لموارد الصندوق والفقرة رابعاً-19 من قرار مجلس المحافظين 141/د-29/تعديل-1 بشأن التجديد السابع لموارد الصندوق على التوالي. ويبين العمود باء-1 من المرفق جيم بهذا القرار، على النحو الذي يجوز أن يعدل به بين حين وحين، التوزيع الحالي لأصوات عضوية التجديد الرابع للموارد وأصوات عضوية التجديد الخامس للموارد وأصوات عضوية التجديد السادس للموارد. ويبين العمود باء-2، من المرفق جيم بهذا القرار، على النحو الذي يجوز أن يعدل به بين حين وحين، التوزيع الحالي لأصوات مساهمات التجديد الرابع للموارد، وأصوات مساهمات التجديد الخامس للموارد، وأصوات مساهمات التجديد السادس للموارد وأصوات مساهمات التجديد السابع للموارد.

(ج) نفاذ المفعول يستمر توزيع الأصوات الأصلية وأصوات التجديد الرابع، والتجديد الخامس والتجديد السادس والتجديد السابع للموارد على النحو المشار إليه في الحكمين (أ) و(ب) أعلاه، بغض النظر عن نفاذ مفعول هذا القرار.

## 20 - توزيع الأصوات الجديدة لتجديد الموارد

وفقاً للبند 3(أ) و(ii) من المادة (6) من الاتفاقية ينشأ بموجب هذا القرار \_\_\_\_\_ ب (ب) صوت جديد لتجديد الموارد ("أصوات التجديد الثامن للموارد"). وتوزع هذه الأصوات على النحو التالي:

(أ) أصوات العضوية: يوزع \_\_\_\_\_ ب (ب) صوت كأصوات عضوية، مع حصول كل عضو من الأعضاء على عدد متساو من الأصوات المذكورة. ولدى حدوث أي تغيير في عدد أعضاء الصندوق، يعاد توزيع الأصوات \_\_\_\_\_ ب (ب) على نفس الأساس. ويحدد العمود دال-1 من المرفق باء

ب يتم إدراجها من قبل أمانة الصندوق في غضون ستة أشهر بعد تبني هذا القرار (أنظر الفقرة ثانياً-4(ب) أعلاه).

بهذا القرار، على النحو الذي يجوز أن يعدل به بين حين وحين، التوزيع الجاري لأصوات العضوية في إطار التجديد الثامن للموارد.

(ب) **أصوات المساهمة** توزع الأصوات \_\_\_\_\_ ب (ب) الباقية، كأصوات مساهمة على الأعضاء بنسبة ما تمثله المساهمة المدفوعة من كل عضو، مقومة بالدولار بسعر الصرف الخاص بتجديد الموارد، للمساهمات الإضافية المقدمة في إطار تجديد الموارد، على النحو المحدد في الفقرة ثانياً-4 (أ) من هذا القرار وعلى النحو الذي عدلت به في الفقرة ثانياً-4 (ب) من هذا القرار، كحصة في القيمة الكلية لمجموع المساهمات المقدمة من جميع الأعضاء لتجديد الموارد. ولهذا الغرض، يقتصر معنى المساهمة المدفوعة على ذلك الجزء المدفوع فعلاً للصندوق من مساهمة أحد الأعضاء، وفقاً للفقرة رابعاً-21 من هذا القرار. ويحدد العمود دال-2 من المرفق جيم بهذا القرار، على النحو الذي يجوز أن يعدل به بين حين وحين، النصيب المحتمل لكل عضو من أصوات المساهمة التي تنشأ في إطار التجديد الثامن للموارد إذا دفع جميع الأعضاء قيمة التعهدات المحددة في العمود باء-2 من المرفق ألف بهذا القرار. ويحدد العمود دال-3 من المرفق باء بهذا القرار، على النحو الذي يجوز أن يعدل به بين حين وحين، النصيب الفعلي لكل عضو من أصوات المساهمة التي تنشأ في إطار التجديد الثامن للموارد.

(ج) **نفاذ المفعول** ينفذ مفعول توزيع الأصوات \_\_\_\_\_ ب (ب) صوت، على النحو المحدد في الحكمين (أ) و(ب) أعلاه، في نهاية الفترة المحددة في الفقرة ثانياً-4 (ب) من هذا القرار.

21 - تعني المساهمة المدفوعة، لأغراض توزيع أصوات المساهمات المنصوص عليه في الفقرتين رابعا-19 (ب) و20 (ب) من هذا القرار، المساهمة المدفوعة، بعملة قابلة للتحويل الحر، نقداً أو بإيداع سند إذني أو ما شابه من الأوراق المالية الملزمة، باستثناء السندات الإذنية وغيرها من الأوراق المالية الملزمة التي اتخذت مقابلها إجراءات محاسبية.

### خامساً - رفع التقارير إلى مجلس المحافظين

22 - يرجى من رئيس الصندوق أن يعرض على مجلس المحافظين في دورته الثالثة والثلاثين والدورات التالية تقارير عن وضع الالتزامات، والمدفوعات وغيرها من الأمور ذات الصلة بتجديد الموارد. وتعرض التقارير على مجلس المحافظين مشفوعة بتعليقات المجلس التنفيذي عليها، إن وجدت، وبتوصياته بشأنها.

### سادساً - تنقيح سياسات ومعايير الإقراض

23 - بناء على اقتراح رئيس الصندوق، سيرفع المجلس التنفيذي إلى مجلس المحافظين في دورته الثالثة والثلاثين مقترحات بشأن إدخال تعديلات على سياسات ومعايير الإقراض بهدف التفريق بصورة أكبر بين المستويات المختلفة لتيسير التمويل الذي يقدمه الصندوق، وتعزيز علاقات الشراكة بين الصندوق وبين دوله الأعضاء التي تستخدم موارده.

## موجز للمرفق (ألف)

## التجديد الثامن لموارد الصندوق

## مساهمات الدول الأعضاء في 13 يناير/كانون الثاني 2009

الدولة العضو	المبلغ بالدولار الأمريكي <sup>1</sup>
النمسا	16 800 000
أذربيجان	100 000
بنغلاديش	600 000
بلجيكا	55 724 726
البرازيل	13 360 000
الكاميرون	800 000 - 1 000 000
الصين	22 000 000
الدانمرك	15 306 122
إكوادور	50 000
مصر	3 000 000
فنلندا	18 270 402
فرنسا	53 288 672
ألمانيا	70 000 000
الهند	25 000 000
إيطاليا	80 000 000
اليابان	60 000 000
لكسمبرغ	2 400 000
مدغشقر	200 000
هولندا	75 000 000
النيجر	50 000
نيجيريا	15 000 000
النرويج	45 500 000
باكستان	8 000 000
المملكة العربية السعودية	50 000 000
جنوب أفريقيا	500 000
إسبانيا	53 288 672 - 60 901 340
السويد	57 978 484
سويسرا	20 119 014
الجمهورية العربية السورية	500 000
تركيا	1 200 000
المملكة المتحدة	65 000 000
الولايات المتحدة الأمريكية	90 000 000
اليمن	1 000 000
المجموع	920 036 092 - 927 848 760

<sup>1</sup> بعد تحويل المبلغ إلى قيمته بالدولار الأمريكي باستخدام متوسط سعر الصرف على النحو المبين في الفقرة 16 من هذا القرار.

<sup>2</sup> رهناً بمصادقة البرلمان.



- <sup>3</sup> يشمل تعهد بلجيكا 21 مليون يورو كمساهمة في الموارد العادية. كما أعلنت بلجيكا عن نيتها تقديم مساهمة تكميلية لصالح الصندوق البلجيكي للمحافظة على الحياة، تعادل على الأقل مساهمتها المقدمة إلى التجديد السابع (15.6 مليون يورو)، رهناً بمصادقة البرلمان.
- <sup>4</sup> أشارت الكامبيرون إلى أن قيمة تعهداتها ستتراوح بين 800 000 دولار أمريكي ومليون دولار أمريكي. وستعلن عن المقدار الدقيق للتعهد في موعد لاحق.
- <sup>5</sup> مساهمة الدانمرك في موارد التجديد الثامن البالغة 75 مليون كرونة دانمركية مرهونة بموافقة مجلس التعاون الإنمائي الدولي عليها.
- <sup>6</sup> تعتمد مساهمة ألمانيا على ما يلي: (1) هي رهن بدخول قانون الميزانية الفدرالية لعام 2009 حيز التنفيذ وبموافقة البرلمان، (2) التعهد لن يتجاوز 6.5 في المائة من مجموع تعهدات الدول الأعضاء عند بدء نفاذ التجديد الثامن، (3) وحدة الالتزام ستحددها الحكومة الألمانية عند إيداع وثيقة المساهمة كمعد أقصى.
- <sup>7</sup> يبلغ تعهد لكسمبرغ 0.2 في المائة من المستوى المستهدف المتفق عليه.
- <sup>8</sup> تعهدت هولندا بمبلغ 75 مليون دولار أمريكي إلى موارد التجديد الثامن استناداً إلى المستوى المستهدف البالغ 1.2 مليار دولار أمريكي. إذا ما عدل المستوى المستهدف النهائي بخفضه، تحتفظ هولندا بحقها في خفض قيمة تعهداتها وفقاً لذلك، كيلا تتجاوز حصتها 6.25 في المائة من المستوى المستهدف.
- <sup>9</sup> يشمل تعهد المملكة العربية السعودية 20 مليون دولار أمريكي كمساهمة عادية منها في التجديد الثامن للموارد، إضافةً إلى 30 مليون دولار أمريكي كمساهمة تكميلية تُستخدم من أجل زيادة إنتاج الأغذية في البلدان المنخفضة الدخل.
- <sup>10</sup> أشارت إسبانيا إلى أن قيمة تعهداتها ستتراوح بين 35 و 40 مليون يورو. وستعلن عن المقدار الدقيق للتعهد في موعد لاحق.
- <sup>11</sup> لن يتجاوز تعهد السويد 360 مليون كرونة سويدية ويجب ألا تزيد حصتها عن 5.4 في المائة من مجموع التعهدات.
- <sup>12</sup> يتوقف تعهد المملكة المتحدة على الأداء وفقاً للالتزامات المتفق عليها في تقرير هيئة المشاورات الخاصة بالتجديد الثامن لموارد الصندوق، بحسب الفقرة 5(ج) من هذا القرار.
- <sup>13</sup> تعهد مرهون باعتماده من خلال عملية الميزنة وبمصادقة الكونغرس عليه.
- \* سدد هذا المبلغ كمساهمة مدفوعة مقدماً، ولم يتم استلام أي تعهد بعد.
- \*\* تمثل مجاميع التجديد الثامن التعهدات المقدمة حتى تاريخه، إلا أن عدداً من البلدان لم يعلن تعهداته حتى الآن، بينما أعطى عدد آخر منها مؤشرات بشأن تعهداته ريثما يتم تأكيد قيمة التعهد المحدد. ولذا سيجري تحديث هذا الجدول بصورة دورية ليشمل ما يرد من تعهدات إضافية.

## التجديد الثامن لموارد الصندوق

## مساهمات الدول الأعضاء في 13 يناير/كانون الثاني 2009

باء - المساهمات المتعهد بها للتجديد الثامن للموارد				ألف - المساهمات السابقة (بالدولار الأمريكي)				الدولة العضو
المعادن	المبلغ بالدولار الأمريكي <sup>3</sup>	مبلغ المساهمة بوحدة الالتزام باء-2	وحدة الالتزام باء-1	المساهمات التراكمية بالعملة القابلة للتحويل في تجديد موارد الصندوق (الموارد الأولية للتجديد السادس)				
				التجديد السابق <sup>2</sup>	التعهدات	المدفوعات <sup>1</sup>	التعهدات	
بحقوق السحب الخاصة <sup>4</sup> باء-4	باء-3	باء-2	باء-1	المدفوعات <sup>1</sup> ألف-4	التعهدات ألف-3	المدفوعات <sup>1</sup> ألف-2	التعهدات ألف-1	
			دولار أمريكي					أفغانستان
			دولار أمريكي	10 000	10 000	30 000	30 000	ألبانيا
			دولار أمريكي	1 100 000	1 100 000	51 330 000	51 330 000	الجزائر
			دولار أمريكي			260 000	260 000	أنغولا
			دولار أمريكي				7 000	أنتيغوا وبربودا
			دولار أمريكي		2 000 000	7 900 000	7 900 000	الأرجنتين
			دولار أمريكي	7 466	7 466	11 199	11 200	أرمينيا
10 474 800	16 800 000	11 034 240	يورو	10 800 000	10 800 000	40 676 757	40 676 757	النمسا
62 350	100 000	100 000	دولار أمريكي			100 000	100 000	أذربيجان
			دولار أمريكي					جزر البهاما
374 100	600 000	600 000	دولار أمريكي	600 000	600 000	3 050 000	3 049 999	بنغلاديش
			دولار أمريكي			10 000	10 000	باربادوس
19 935 292	31 973 203	21 000 000	يورو	8 029 466	12 044 199	71 695 129	71 695 129	بلجيكا
			دولار أمريكي			205 333	205 333	بليز
			دولار أمريكي			196 850	200 000	بنن
			دولار أمريكي	30 000	30 000	105 000	105 000	بوتان
			دولار أمريكي		300 000	1 200 000	1 250 000	بوليفيا
			دولار أمريكي	75 000	75 000			البوسنة والهرسك
			دولار أمريكي	50 000	75 000	335 000	335 000	بوتسوانا
8 329 960	13 360 000	13 360 000	دولار أمريكي	7 916 263	7 916 263	42 748 903	42 748 903	البرازيل
			دولار أمريكي	100 000	100 000	166 043	166 043	بوركينافاسو
			دولار أمريكي	10 000	10 000	69 861	69 861	بوروندي
			دولار أمريكي	210 000	210 000	420 000	420 000	كمبوديا
498 800 - 623 500	800 000 - 1 000 000	525 440 - 656 800	دولار أمريكي	793 713	793 713	889 574	889 574	الكاميرون
			دولار كندي	30 600 000	30 600 000	175 936 291	175 936 291	كندا
			دولار أمريكي			26 000	46 000	الرأس الأخضر
			دولار أمريكي			19 521	82 127	جمهورية أفريقيا الوسطى
			دولار أمريكي		30 000		30 000	تشاد
			دولار أمريكي	100 000	100 000	700 000	700 000	شيلي
13 717 000	22 000 000	22 000 000	دولار أمريكي	11 000 000	16 000 000	40 700 000	40 700 000	الصين

## التجديد الثامن لموارد الصندوق

## مساهمات الدول الأعضاء في 13 يناير/كانون الثاني 2009

باء - المساهمات المتعهد بها للتجديد الثامن للموارد				ألف - المساهمات السابقة (بالدولار الأمريكي)				الدولة العضو
المعادن بحقوق السحب الخاصة <sup>4</sup> باء-4	المبلغ بالدولار الأمريكي <sup>3</sup> باء-3	مبلغ المساهمة بوحدة الالتزام باء-2	وحدة الالتزام باء-1	التجديد السابع <sup>2</sup>		المساهمات التراكمية بالعملة القابلة للتحويل في تجديد موارد الصندوق (الموارد الأولية للتجديد السادس)		
				المدفوعات <sup>1</sup> الف-4	التعهدات الف-3	المدفوعات <sup>1</sup> الف-2	التعهدات الف-1	
			دولار أمريكي	170 381	170 381	470 000	470 000	كولومبيا
			دولار أمريكي				25 000	جزر القمر
			دولار أمريكي	300 000	300 000	535 553	635 553	الكونغو
			دولار أمريكي			5 000	5 000	جزر كوك
			دولار أمريكي				90 000	كوستاريكا
			دولار أمريكي			1 558 822	3 003 707	كوت ديفوار
			دولار أمريكي					كرواتيا
			دولار أمريكي				500 000	كوبا
			دولار أمريكي	30 000	30 000	162 000	162 000	قبرص
			دولار أمريكي		20 000	250 000	850 000	جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية
			دولار أمريكي		200 000	1 180 000	1 180 000	جمهورية الكونغو الديمقراطية
9 543 367	15 306 122	75 000 000 <sup>9</sup>	دولار أمريكي	6 589 135	9 883 702	109 329 315	109 329 315	الدانمرك
			دولار أمريكي			6 000	31 000	جيبوتي
			دولار أمريكي			54 987	54 987	دومينيكا
			دولار أمريكي			83 551	270 000	الجمهورية الدومينيكية
31 175	50 000	50 000	دولار أمريكي			790 993	790 993	إكوادور
1 870 500	3 000 000	3 000 000	دولار أمريكي	3 000 000	3 000 000	14 000 000	14 000 000	مصر
			دولار أمريكي			100 000	100 000	السلفادور
			دولار أمريكي				10 000	غينيا الاستوائية
			دولار أمريكي		10 000	20 000	20 000	إريتريا
			دولار أمريكي	30 000	30 000	190 869	190 869	إثيوبيا
			دولار أمريكي	10 000	10 000	194 229	230 000	فيجي
11 391 596	18 270 402	12 000 000	يورو	4 910 988	8 000 000	33 693 397	33 693 397	فنلندا
33 225 487	53 288 672	35 000 000	يورو	19 643 953	29 465 930	203 527 915	203 527 915	فرنسا
			دولار أمريكي	14 542	14 542	3 296 894	5 594 566	غابون
			دولار أمريكي			45 086	45 086	غامبيا
43 645 000	70 000 000 <sup>10</sup>		دولار أمريكي				10 000	جورجيا
			يورو	26 000 000	40 000 000	282 462 671	282 462 671	ألمانيا
			دولار أمريكي	400 000	400 000	1 266 487	1 266 487	غانا
			يورو	1 246 163	1 246 163	2 950 000	2 950 000	اليونان

## التجديد الثامن لموارد الصندوق

## مساهمات الدول الأعضاء في 13 يناير/كانون الثاني 2009

باء - المساهمات المتعهد بها للتجديد الثامن للموارد				ألف - المساهمات السابقة (بالدولار الأمريكي)				الدولة العضو
المعادن بحقوق السحب الخاصة <sup>4</sup> باء-4	المبلغ بالدولار الأمريكي <sup>3</sup> باء-3	مبلغ المساهمة بوحدة الالتزام باء-2	وحدة الالتزام باء-1	التجديد السابع <sup>2</sup>		المساهمات التراكمية بالعملة القابلة للتحويل في تجديد موارد الصندوق (الموارد الأولية للتجديد السادس)		
				المدفوعات <sup>1</sup> الف-4	التعهدات الف-3	المدفوعات <sup>1</sup> الف-2	التعهدات الف-1	
			دولار أمريكي			75 000	81 000	غرينادا
			دولار أمريكي		250 000	770 354	793 022	غواتيمالا
			دولار أمريكي	70 000	70 000	240 000	240 000	غينيا
			دولار أمريكي			30 000	55 000	غينيا بيساو
			دولار أمريكي			635 379	635 379	غيانا
			دولار أمريكي			107 118	130 000	هايتي
			دولار أمريكي			801 356	801 356	هندوراس
			دولار أمريكي	300 000	300 000	5 000	5 000	أيسلندا
15 587 500	25 000 000	25 000 000	دولار أمريكي	11 000 000	17 000 000	55 249 313	55 249 313	الهند
			دولار أمريكي	3 000 000	5 000 000	41 959 000	41 959 000	إندونيسيا
			دولار أمريكي			13 825 500	167 995 000	جمهورية إيران الإسلامية
			دولار أمريكي	1 340 000	2 000 000	6 283 200	53 099 000	العراق
			يورو	6 005 164	8 460 658	6 453 440	6 453 440	أيرلندا
			دولار أمريكي			300 000	450 000	إسرائيل
49 880 000	80 000 000	52 544 000 <sup>6</sup>	يورو		51 005 525	205 866 505	205 866 505	إيطاليا
			دولار أمريكي			325 229	325 229	جامايكا
37 410 000	60 000 000	6 375 300 000	ين يابني	33 000 000	33 000 000	279 746 637	279 746 637	اليابان
			دولار أمريكي	100 000	100 000	740 000	740 000	الأردن
			دولار أمريكي					كازاخستان
			دولار أمريكي	66 117	100 000	3 688 897	3 688 897	كينيا
			دولار أمريكي			5 000	5 000	كوريلاس
			دولار أمريكي	8 000 000	8 000 000	153 041 000	153 041 000	الكويت
			دولار أمريكي					قيرغيزستان
			دولار أمريكي		51 000	154 000	204 000	جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية
			دولار أمريكي	80 000	80 000	115 000	115 000	لبنان
			دولار أمريكي	100 000	100 000	282 908	282 908	ليسوتو
			دولار أمريكي			39 000	89 000	ليبيريا
			دولار أمريكي			45 913 057	88 099 000	الجمهورية العربية الليبية
1 496 400	2 400 000	1 576 320 <sup>11</sup>	يورو	798 036	798 036	2 470 820	2 470 820	لكسمبرغ
124 700	200 000	200 000	دولار أمريكي	97 035	97 035	279 712	279 712	مدغشقر

## التجديد الثامن لموارد الصندوق

## مساهمات الدول الأعضاء في 13 يناير/كانون الثاني 2009

باء - المساهمات المتعهد بها للتجديد الثامن للموارد				ألف - المساهمات السابقة (بالدولار الأمريكي)				الدولة العضو
المعادن بحقوق السحب الخاصة <sup>4</sup> باء-4	المبلغ بالدولار الأمريكي <sup>3</sup> باء-3	مبلغ المساهمة بوحدة الالتزام باء-2	وحدة الالتزام باء-1	المساهمات التراكمية بالعملة القابلة للتحويل في تجديد موارد الصندوق (الموارد الأولية للتجديد السادس)				
				التجديد السابع <sup>2</sup>	المساهمات الف-3	المساهمات الف-2	المساهمات الف-1	
				المدفوعات <sup>1</sup> الف-4	التعهدات الف-3	المدفوعات <sup>1</sup> الف-2	التعهدات الف-1	
			دولار أمريكي			73 346	133 346	ملاوي
			دولار أمريكي	125 000	125 000	1 000 000	1 000 000	ماليزيا
			دولار أمريكي			51 000	51 000	ملاييف
			دولار أمريكي	127 031	127 031	60 721	60 721	مالي
			دولار أمريكي			54 985	54 985	مالطة
			دولار أمريكي			22 828	135 000	جزر مارشال
			دولار أمريكي			270 000	270 000	موريتانيا
			دولار أمريكي	2 000 000	3 000 000	29 753 166	29 753 165	موريشيوس
			دولار أمريكي				2 000	المكسيك
			دولار أمريكي	300 000	300 000	5 800 000	5 800 000	متغوليا
			دولار أمريكي	80 000	80 000	320 000	320 000	المغرب
			دولار أمريكي			250 000	250 000	موزامبيق
			دولار أمريكي	20 000	20 000	340 000	340 000	ميانمار
			دولار أمريكي			160 000	160 000	ناميبيا
			دولار أمريكي					نيبال
46 762 500	75 000 000 <sup>12</sup>	49 260 000	يورو	39 287 907	39 287 907	192 728 206	192 728 206	هولندا
			دولار نيوزيلندي			9 555 336	9 555 336	نيوزيلندا
			دولار أمريكي	20 000	20 000	98 571	98 571	نيكاراغوا
31 175	50 000	50 000	دولار أمريكي			184 586	244 651	النيجر
9 352 500	15 000 000	15 000 000	دولار أمريكي	4 710 666	5 000 000	101 458 999	101 459 000	نيجيريا
			كرونه نرويجي	21 604 394	32 410 000	147 623 977	147 623 977	نيوي
28 369 250	45 500 000 <sup>6</sup>	240 135 350	دولار أمريكي	50 000	50 000	200 000	200 000	النرويج
			دولار أمريكي	4 000 000	4 000 000	9 600 000	9 600 000	عمان
4 988 000	8 000 000	8 000 000	دولار أمريكي	24 900	33 200	166 365	166 365	باكستان
			دولار أمريكي			170 000	170 000	بنما
			دولار أمريكي			616 937	704 842	بابوا غينيا الجديدة
			دولار أمريكي	200 000	200 000	760 000	760 000	باراغواي
			دولار أمريكي	23 864	200 000	1 600 000	1 600 000	بيرو
			يورو	1 071 429	1 071 429	3 250 001	3 250 001	الفلبين
								البرتغال

## التجديد الثامن لموارد الصندوق

## مساهمات الدول الأعضاء في 13 يناير/كانون الثاني 2009

باء - المساهمات المتعهد بها للتجديد الثامن للموارد				ألف - المساهمات المسابقة (بالدولار الأمريكي)				الدولة العضو
المعايير بحقوق السحب الخاصة <sup>4</sup>	المبلغ بالدولار الأمريكي <sup>3</sup>	مبلغ المساهمة بوحدة الالتزام باء-2	وحدة الالتزام باء-1	التجديد السابع <sup>2</sup>		المساهمات التراكمية بالعملة القابلة للتحويل في تجديد موارد الصندوق (الموارد الأولية للتجديد السادس) المدفوعات <sup>1</sup>		
				المدفوعات <sup>1</sup>	التعهدات	الف-1	الف-2	
			دولار أمريكي	10 000 000	10 000 000	29 980 037	29 980 037	قطر
			دولار أمريكي	13 000	13 000	6 100	6 100	جمهورية مولدوفا
			دولار أمريكي	2 000 000	3 000 000	10 090 000	10 090 000	جمهورية كوريا
			دولار أمريكي	50 000	100 000	150 000	150 000	رومانيا
			دولار أمريكي		7 300	163 851	163 851	رواندا
			دولار أمريكي			20 000	20 000	سانت كيتس ونيفس
			دولار أمريكي			22 000	22 000	سانت لوسيا
			دولار أمريكي					سانت فنسنت وجزر غرينادين
			دولار أمريكي			50 000	50 000	ساموا
			دولار أمريكي				10 000	سان تومي وبرينسيبي
12 470 000	20 000 000	13	دولار أمريكي	10 000 000	10 000 000	379 778 000	379 778 000	المملكة العربية السعودية
			دولار أمريكي	113 369	113 369	272 707	272 707	المنغال
			دولار أمريكي			19 667	19 667	سيشيل
			دولار أمريكي			18 430	18 430	سيراليون
			دولار أمريكي			10 000	35 000	جزر سليمان
			دولار أمريكي			10 000	20 000	الصومال
311 750	500 000		دولار أمريكي			500 000	500 000	جنوب أفريقيا
33 225 487 - 37 971 985	53 288 672 - 60 901 340	14	يورو	29 465 930	29 465 930	12 341 159	12 341 159	إسبانيا
			دولار أمريكي	334 000	1 001 000	6 602 001	6 602 001	سري لانكا
			دولار أمريكي		250 000	776 810	776 810	السودان
			دولار أمريكي				150 000	سورينام
			دولار أمريكي	34 800	34 800	238 329	238 329	سوازيلند
36 149 584	57 978 484	15	كرونة سويدية	33 169 728	33 169 728	175 604 382	175 604 382	السويد
12 544 205	20 119 014		فرنك سويسري	11 254 656	16 900 531	78 593 175	78 593 175	سويسرا
311 750	500 000		دولار أمريكي	350 000	350 000	700 000	700 000	الجمهورية العربية السورية
			دولار أمريكي	400	400	400	400	طاجيكستان
			دولار أمريكي	150 000	150 000	750 000	750 000	تاييلند
			دولار أمريكي					جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة
			دولار أمريكي					تيمور ليشتي
			دولار أمريكي			31 491	81 491	توغو

## التجديد الثامن لموارد الصندوق

مساهمات الدول الأعضاء في 13 يناير/كانون الثاني 2009

باء - المساهمات المتعهد بها للتجديد الثامن للموارد				ألف - المساهمات السابقة (بالدولار الأمريكي)				الدولة العضو
المعادن بحقوق السحب الخاصة <sup>4</sup> باء-4	المبلغ بالدولار الأمريكي <sup>3</sup> باء-3	مبلغ المساهمة بوحدة الالتزام <sup>2</sup> باء-2	وحدة الالتزام <sup>1</sup> باء-1	المساهمات التراكمية بالمعاملات القليلة للتحويل في تجديد موارد الصندوق (الموارد الأولية للتجديد السابقين)				
				التعهدات <sup>3</sup> الف-3	المدفوعات <sup>1</sup> الف-4	التعهدات <sup>2</sup> الف-2	المدفوعات <sup>1</sup> الف-1	
			دولار أمريكي			55 000	55 000	توغا
			دولار أمريكي			100 000	100 000	ترينيداد وتوباغو
			دولار أمريكي	400 000	600 000	2 518 396	2 581 727	تونس
748 200	1 200 000	6	دولار أمريكي	900 000	900 000	15 307 523	15 307 523	تركيا
			دولار أمريكي	45 000		245 000	445 000	لونغدا
			دولار أمريكي	650 000	1 000 000	51 180 000	51 180 000	الإمارات العربية المتحدة
40 527 500	65 000 000	16	جنيه استرليني	17 500 000	50 000 000	170 612 826	176 702 033	المملكة المتحدة
			دولار أمريكي	56 505	60 000	263 941	303 882	جمهورية تنزانيا المتحدة
56 115 000	90 000 000	17	دولار أمريكي	32 775 617	54 000 000	647 215 061	647 674 400	الولايات المتحدة الأمريكية
			دولار أمريكي	100 000	100 000	325 000	325 000	أوروغواي
			دولار أمريكي	15 000 000	15 000 000	174 689 000	174 689 000	جمهورية فنزويلا البوليفارية
			دولار أمريكي	300 000	500 000	1 103 000	1 103 000	فيت نام
623 500	1 000 000		دولار أمريكي	591 609	600 000	1 784 316	1 900 000	اليمن
			دولار أمريكي	100 000	100 000	293 589	420 116	زامبيا
			دولار أمريكي			2 103 074	2 103 074	زيمبابوي
540 129 669 - 545 000 868**	866 284 570 - 874 097 238**	-----	-----	436 733 227	615 430 237	4 184 950 945	4 441 707 441	المجموع**

## المساهمات التكميلية في تجديدات الموارد

باء - المساهمات المتعهد بها للتجديد الثامن للموارد				ألف - المساهمات السابقة (بالدولار الأمريكي)**				الدولة العضو
المعادن بحقوق السحب الخاصة <sup>4</sup> باء-4	المبلغ بالدولار الأمريكي <sup>3</sup> باء-3	مبلغ المساهمة بوحدة الالتزام <sup>2</sup> باء-2	وحدة الالتزام <sup>1</sup> باء-1	التجديدات من الرابع إلى السادس لموارد الصندوق				
				التعهدات <sup>3</sup> المدفوعات <sup>1</sup>	التعهدات <sup>2</sup>	المدفوعات <sup>1</sup>	التعهدات <sup>2</sup>	
			يورو	2 421 240	19 152 855	56 415 563	56 415 563	بلجيكا
			دولار كندي			1 284 357	1 284 357	كندا
			دولار أمريكي				1 000 000	الهند
			يورو			3 874 193	3 874 193	إيطاليا
			يورو			818 409	818 409	لكسمبرغ
			يورو			15 312 075	15 312 075	هولندا
18 705 000	30 000 000	13	دولار أمريكي					المملكة العربية السعودية
			كرونة سويدية		6 830 536			السويد
			جنيه استرليني			7 611 509	10 000 000	المملكة المتحدة
33 514 074**	53 751 523**	-----	-----	2 421 240	25 983 391	85 316 106	88 704 597	المجموع**
573 643 743 - 578 514 942**	920 036 092 - 927 848 760**	-----	-----	439 154 467	641 413 627	4 270 267 051	4 530 412 038	مجموع التجديد**

- 1 مدفوعات نقدية أو بسندات إذنية باستثناء الإجراء المحاسبي المتخذ بالنسبة لتحويل السندات الإذنية عند طلب السحب.
  - 2 وفقا للقرار 29-د/141 عن التجديد السابع لموارد الصندوق.
  - 3 بعد تحويل المبلغ إلى قيمته بالدولار الأمريكي باستخدام متوسط سعر الصرف على النحو المبين في الفقرة 16 من هذا القرار.
  - 4 بعد التحويل من القيمة الدولارية باستخدام سعر صرف الدولار/حقوق السحب الخاصة في صندوق النقد الدولي خلال الفترة من 1 أبريل/ نيسان إلى 30 سبتمبر/أيلول 2008.
  - 5 رهناً بمصادقة البرلمان.
  - 6 يشمل تعهد بلجيكا 21 مليون يورو كمساهمة في الموارد العادية. كما أعلنت بلجيكا عن نيتها تقديم مساهمة تكميلية لصالح الصندوق البلجيكي للمحافظة على الحياة، تعادل على الأقل مساهمتها المقدمة إلى التجديد السابع (15.6 مليون يورو)، رهناً بمصادقة البرلمان.
  - 7 أشارت الكامبيرون إلى أن قيمة تعهدا سنتراروح بين 800 000 دولار أمريكي ومليون دولار أمريكي. وستعلن عن المقدار الدقيق للتعهد في موعد لاحق.
  - 8 مساهمة الدانمرك في موارد التجديد الثامن البالغة 75 مليون كرونة دانمركية مرهونة بموافقة مجلس التعاون الإنمائي الدولي عليها.
  - 9 تعتمد مساهمة ألمانيا على ما يلي: (1) هي رهن بدخول قانون الميزانية الفدرالية لعام 2009 حيز التنفيذ وبموافقة البرلمان، (2) التعهد لن يتجاوز 6.5 في المائة من مجموع تعهدات الدول الأعضاء عند بدء نفاذ التجديد الثامن، (3) وحدة الالتزام ستحددها الحكومة الألمانية عند إيداع وثيقة المساهمة كموعد أقصى.
  - 10 يبلغ تعهد لكسمبرغ 0.2 في المائة من المستوى المستهدف المتفق عليه.
  - 11 تعهدت هولندا بمبلغ 75 مليون دولار أمريكي إلى موارد التجديد الثامن استناداً إلى المستوى المستهدف البالغ 1.2 مليار دولار أمريكي. إذا ما عُدل المستوى المستهدف النهائي بخفضه، تحتفظ هولندا بحقها في خفض قيمة تعهدا وفقاً لذلك، كيلا تتجاوز حصتها 6.25 في المائة من المستوى المستهدف.
  - 12 مساهمة المملكة العربية السعودية بمبلغ 50 مليون دولار أمريكي تتألف من 20 مليون دولار أمريكي كمساهمة عادية منها في التجديد الثامن للموارد، إضافة إلى 30 مليون دولار أمريكي كمساهمة تكميلية لتستخدم من أجل زيادة إنتاج الأغذية في البلدان المنخفضة الدخل.
  - 13 أشارت إسبانيا إلى أن قيمة تعهدا سنتراروح بين 35 و 40 مليون يورو. وستعلن عن المقدار الدقيق للتعهد في موعد لاحق.
  - 14 لن يتجاوز تعهد السويد 360 مليون كرونة سويدية ويجب ألا تزيد حصتها عن 5.4 في المائة من مجموع التعهدات.
  - 15 يتوقف تعهد المملكة المتحدة على الأداء وفقاً للالتزامات المتفق عليها في تقرير هيئة المشاورات الخاصة بالتجديد الثامن لموارد الصندوق، بحسب الفقرة 5(ج) من هذا القرار.
  - 16 تعهد مرهون باعتماده من خلال عملية الميزنة وبمصادقة الكونغرس عليه.
- \* دفع هذا المبلغ كمساهمة مقدمة ولم يستلم بعد أي تعهد.
- \*\* تمثل مجاميع التجديد الثامن التعهدات المقدمة حتى تاريخه، إلا أن عددا من البلدان لم يعلن تعهداته حتى الآن ولذا سيتم تحديث هذا الجدول بصورة دورية ليعكس ما سيرد من تعهدات.
- \*\*\* لم يكن هنالك أي مساهمات تكميلية قبل التجديد الرابع.



## إجراءات استخدام سلطة الالتزام بالموارد مقدما

- 1 - الغرض الرئيسي من سلطة الالتزام بالموارد مقدما هو سد النقص في الموارد المتاحة لعقد الالتزامات للقروض والمنح، والذي قد ينشأ في سنة معينة.
- 2 - يكفل المجلس التنفيذي أن تكون المبالغ المتاحة لعقد الالتزامات في إطار سلطة الالتزام بالموارد مقدما وما يتصل بذلك من احتياجات الصرف في حدود التدابير المالية الحكيمة بناء على افتراضات متحفظة ومتضمنة هامشا للتأخر المتوقع في سداد القروض. ويحصل المجلس التنفيذي على توقعات بشأن الالتزامات التي ستعقد في إطار سلطة الالتزام بالموارد مقدما (التدفقات المتوقعة من القروض وصرف مبالغها) متضمنة هامش أمان لضمان كفاية النقدية المتاحة في أية لحظة لتغطية احتياجات عمليات الصرف من الصندوق.
- 3 - لا تستخدم سلطة الالتزام بالموارد مقدما إلا إذا كانت الموارد المتاحة لعقد الالتزامات (بعد خصم الموارد الإضافية المتحصلة أو المتسلمة في العام السابق بالإضافة إلى الموارد غير المستخدمة المرحلة) غير كافية لاستكمال برنامج الأقراس المعتمد لأي سنة معينة.
- 4 - لا يجوز استخدام سلطة الالتزام بالموارد مقدما إلا لعقد الالتزامات من أجل القروض والمنح.
- 5 - يكفل رئيس الصندوق وضع آليات محاسبية تبين في كل حالة مستوى الموارد المستخدمة في إطار سلطة الالتزام بالموارد مقدما وأن التدفقات العائدة من القروض قد خصصت للمصروفات الناشئة عن عقد هذه الالتزامات.
- 6 - يكفل رئيس الصندوق وضع إجراءات محاسبية حتى يمكن، بمجرد عقد الالتزام من أجل قرض في إطار سلطة الالتزام بالموارد مقدما، استبعاد المبالغ المصروفة ذات الصلة بهذا الالتزام من التدفقات العائدة من القروض التي يتم تحصيلها بعد ذلك تجنبا لازدواج العمليات المحاسبية.
- 7 - إن المجلس التنفيذي سوف يقر مجموع الموارد التي يلتزم بها في إطار سلطة الالتزام بالموارد مقدما وذلك في كل دورة من دورات المجلس التنفيذي. ولا يجوز بأي حال من الأحوال أن يتعدى المبلغ الأقصى الذي يجوز إتاحتها في إطار سلطة الالتزام بالموارد مقدما خلال فترة التجديد التدفقات العائدة لفترة سبع سنوات.
- 8 - يقدم رئيس الصندوق تقارير منتظمة إلى المجلس التنفيذي عن وضع الموارد المتاحة لعقد الالتزامات بما في ذلك إدارة سلطة الالتزام بالموارد مقدما. وتتضمن هذه التقارير تفاصيل عن الموارد المتاحة لعقد التزامات القروض من الأصول المتاحة بالعملة القابلة للتحويل (مساهمات الأعضاء وحيازات الصندوق الاستثمارية، الخ) ناقصة الخصوم والالتزامات المعقودة والمبالغ المستبعدة من الموارد المتاحة لعقد الالتزامات نتيجة للمخصصات المحاسبية، والمبالغ الجارية والمتراكمة الملتمزم بها في إطار سلطة الالتزام بالموارد مقدما، والمبلغ المحول من سلطة الالتزام بالموارد مقدما إلى الموارد العادية، والمبلغ الذي قد يتاح في إطار سلطة الالتزام بالموارد مقدما لاستخدامه في المستقبل، بالإضافة إلى الافتراضات والتقديرات الحسابية التفصيلية.

9 - يتولى مراجع الحسابات الخارجي استعراض استخدام سلطة الالتزام بالموارد مقدما، وتشكل النتائج التي يتوصل إليها جزءا من عملية المراجعة العادية للقوائم المالية للصندوق. ويناقش تقرير المراجع الخارجي مع لجنة مراجعة الحسابات المنبثقة عن المجلس التنفيذي بنفس الأسلوب المتبع في بحث التقرير الخاص بالقوائم المالية للصندوق.

التجديد الثامن لموارد الصندوق  
أصوات البلدان الأعضاء في 13 يناير/كانون الثاني 2009

الدولة العضو	ألف - الأصوات الأصلية						باء - أصوات التجديد الرابع والخامس والسادس والسابع لموارد الصندوق			جيم - مجموع الأصوات الأصلية وأصوات التجديد الرابع والخامس والسادس والسابع	دال - أصوات التجديد السابع لموارد الصندوق			
	ألف-1	ألف-2	ألف-3	باء-1	باء-2	باء-3	أصوات المساهمة <sup>1</sup>				دال-1	دال-2	دال-3	هـاء - مجموع الأصوات الفعلية <sup>2</sup>
							أصوات العضوية	أصوات المساهمة <sup>1</sup>	مجموع الأصوات					
أفغانستان	4.817	0.000	4.817	3.117	0.000	3.117	7.934					7.934		
البنين	4.817	0.000	4.817	3.117	0.016	3.133	7.950					7.950		
الجزائر	4.817	17.324	22.141	3.117	1.183	4.300	26.441					26.441		
أنغولا	4.817	0.007	4.824	3.117	0.089	3.206	8.030					8.030		
أنغيوا وبربودا	4.817	0.000	4.817	3.117	0.000	3.117	7.934					7.934		
الأرجنتين	4.817	1.712	6.529	3.117	1.135	4.252	10.781					10.781		
أرمينيا	4.817	0.000	4.817	3.117	0.008	3.124	7.942					7.942		
النمسا	4.817	7.109	11.926	3.117	12.835	15.952	27.878					27.878		
أذربيجان	4.817	0.000	4.817	3.117	0.036	3.153	7.970					7.970		
جزر البهاما	4.817	0.000	4.817	3.117	0.000	3.117	7.934					7.934		
بنغلاديش	4.817	0.437	5.254	3.117	0.963	4.080	9.334					9.334		
باربادوس	4.817	0.001	4.818	3.117	0.003	3.119	7.938					7.938		
بلجيكا	4.817	15.300	20.117	3.117	14.311	17.428	37.544					37.544		
بلينز	4.817	0.037	4.854	3.117	0.038	3.155	8.009					8.009		
بنن	4.817	0.017	4.835	3.117	0.054	3.170	8.005					8.005		
بوتان	4.817	0.009	4.826	3.117	0.044	3.161	7.987					7.987		
بوليفيا	4.817	0.105	4.922	3.117	0.335	3.451	8.373					8.373		
البوسنة والهرسك	4.817	0.000	4.817	3.117	0.037	3.154	7.971					7.971		
بوتسوانا	4.817	0.030	4.847	3.117	0.117	3.234	8.081					8.081		
البرازيل	4.817	6.639	11.456	3.117	12.711	15.828	27.284					27.284		
بوركينافاسو	4.817	0.010	4.828	3.117	0.099	3.216	8.044					8.044		
بوروندي	4.817	0.024	4.841	3.117	0.005	3.122	7.963					7.963		
كينيديا	4.817	0.000	4.817	3.117	0.259	3.375	8.193					8.193		
الكاميرون	4.817	0.119	4.936	3.117	0.590	3.707	8.643					8.643		
كندا	4.817	37.323	42.140	3.117	40.609	43.726	85.866					85.866		
الراس الأخضر	4.817	0.004	4.821	3.117	0.006	3.122	7.943					7.943		
جمهورية أفريقيا الوسطى	4.817	0.007	4.824	3.117	0.000	3.117	7.941					7.941		
تنزانيا	4.817	0.000	4.817	3.117	0.000	3.117	7.934					7.934		
ثايلند	4.817	0.037	4.854	3.117	0.270	3.387	8.241					8.241		
الصين	4.817	4.088	8.905	3.117	16.166	19.283	28.188					28.188		

التجديد الثامن لموارد الصندوق  
أصوات البلدان الأعضاء في 13 يناير/كانون الثاني 2009

دال - أصوات التجديد السابع لموارد الصندوق					جيم - مجموع الأصوات الأصلية وأصوات التجديد الرابع والخامس والسادس والسابع	باء - أصوات التجديد الرابع والخامس والسادس والسابع لموارد الصندوق			ألف - الأصوات الأصلية			الدولة العضو
هاء - مجموع الأصوات الفعليّة <sup>2</sup>	دال-4 مجموع الأصوات الفعليّة	أصوات المساهمة <sup>1</sup>		دال-1 أصوات العضوية		باء-3 مجموع الأصوات	باء-2 أصوات المساهمة <sup>1</sup>	باء-1 أصوات العضوية	ألف-3 مجموع الأصوات	ألف-2 أصوات المساهمة <sup>1</sup>	ألف-1 أصوات العضوية	
		دال-3 الفعليّة	دال-2 المحتلمة									
8.191					8.191	3.349	0.232	3.117	4.842	0.024	4.817	كولومبيا
7.934					7.934	3.117	0.000	3.117	4.817	0.000	4.817	جزر القمر
8.271					8.271	3.373	0.256	3.117	4.898	0.081	4.817	الكونغو
7.936					7.936	3.119	0.002	3.117	4.817	0.000	4.817	جزر كوك
7.934					7.934	3.117	0.000	3.117	4.817	0.000	4.817	كوستاريكا
8.505					8.505	3.513	0.396	3.117	4.992	0.175	4.817	كوت ديفوار
7.934					7.934	3.117	0.000	3.117	4.817	0.000	4.817	كروايتيا
7.934					7.934	3.117	0.000	3.117	4.817	0.000	4.817	كوبا
8.007					8.007	3.159	0.043	3.117	4.847	0.030	4.817	قبرص
8.010					8.010	3.192	0.076	3.117	4.817	0.000	4.817	جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية
8.348					8.348	3.171	0.054	3.117	5.177	0.360	4.817	جمهورية الكونغو الديمقراطية
51.137					51.137	34.741	31.625	3.117	16.395	11.578	4.817	الدانمرك
7.936					7.936	3.117	0.000	3.117	4.819	0.002	4.817	جيبوتي
7.953					7.953	3.121	0.004	3.117	4.833	0.016	4.817	دومينيكا
7.965					7.965	3.139	0.022	3.117	4.826	0.009	4.817	الجمهورية الدومينيكية
8.221					8.221	3.267	0.150	3.117	4.954	0.137	4.817	إكوادور
14.498					14.498	7.934	4.817	3.117	6.564	1.747	4.817	مصر
7.969					7.969	3.117	0.000	3.117	4.852	0.035	4.817	السلفادور
7.934					7.934	3.117	0.000	3.117	4.817	0.000	4.817	غينيا الاستوائية
7.941					7.941	3.124	0.007	3.117	4.817	0.000	4.817	إريتريا
8.017					8.017	3.165	0.048	3.117	4.852	0.035	4.817	إثيوبيا
8.008					8.008	3.146	0.029	3.117	4.862	0.045	4.817	فيجي
22.364					22.364	9.838	6.721	3.117	12.527	7.710	4.817	فنلندا
90.342					90.342	39.955	36.838	3.117	50.387	45.570	4.817	فرنسا
9.095					9.095	3.196	0.079	3.117	5.899	1.082	4.817	غابون
7.950					7.950	3.126	0.009	3.117	4.824	0.007	4.817	غامبيا
7.934					7.934	3.117	0.000	3.117	4.817	0.000	4.817	جورجيا
121.631					121.631	55.156	52.039	3.117	66.475	61.658	4.817	ألمانيا
8.593					8.593	3.648	0.531	3.117	4.945	0.128	4.817	غانا
9.616					9.616	4.397	1.280	3.117	5.219	0.402	4.817	اليونان

التجديد الثامن لموارد الصندوق  
أصوات البلدان الأعضاء في 13 يناير/كانون الثاني 2009

الدولة العضو	ألف - الأصوات الأصلية			باء - أصوات التجديد الرابع والخامس والسادس والسابع لموارد الصندوق			دال - أصوات التجديد السابع لموارد الصندوق				
	ألف-1	ألف-2	ألف-3	باء-1	باء-2	باء-3	أصوات المساهمة <sup>1</sup>			جيم- مجموع الأصوات الأصلية وأصوات التجديد الرابع والخامس والسادس والسابع	
							دال-1	دال-2	دال-3		
	أصوات العضوية	أصوات المساهمة <sup>1</sup>	مجموع الأصوات	أصوات العضوية	أصوات المساهمة <sup>1</sup>	مجموع الأصوات	أصوات المساهمة <sup>1</sup>	أصوات المساهمة <sup>1</sup>	أصوات المساهمة <sup>1</sup>	أصوات العضوية	مجموع الأصوات الفعلية <sup>2</sup>
غرينادا	4.817	0.009	4.826	3.117	0.019	3.135					7.961
غواتيمالا	4.817	0.087	4.904	3.117	0.196	3.312					8.217
غينيا	4.817	0.042	4.859	3.117	0.078	3.195					8.054
غينيا بيساو	4.817	0.010	4.828	3.117	0.000	3.117					7.944
غيانا	4.817	0.073	4.890	3.117	0.157	3.273					8.164
هايتي	4.817	0.037	4.855	3.117	0.000	3.117					7.971
هندوراس	4.817	0.119	4.936	3.117	0.173	3.290					8.226
أيسلندا	4.817	0.000	4.817	3.117	0.149	3.266					8.083
الهند	4.817	6.726	11.543	3.117	18.732	21.849					33.392
إندونيسيا	4.817	5.926	10.743	3.117	10.832	13.948					24.691
جمهورية إيران الإسلامية	4.817	4.831	9.648	3.117	0.000	3.117					12.765
العراق	4.817	2.195	7.012	3.117	0.657	3.774					10.786
أيرلندا	4.817	1.208	6.025	3.117	4.057	7.174					13.199
إسرائيل	4.817	0.052	4.869	3.117	0.056	3.173					8.042
إيطاليا	4.817	37.201	42.018	3.117	36.821	39.938					81.956
جامايكا	4.817	0.061	4.878	3.117	0.056	3.173					8.051
اليابان	4.817	63.508	68.325	3.117	52.630	55.747					124.071
الأردن	4.817	0.089	4.906	3.117	0.230	3.347					8.253
كازاخستان	4.817	0.000	4.817	3.117	0.000	3.117					7.934
كينيا	4.817	0.901	5.718	3.117	0.447	3.564					9.282
كيريبياس	4.817	0.000	4.817	3.117	0.002	3.119					7.936
الكويت	4.817	45.787	50.604	3.117	12.090	15.206					65.811
قيرغيزستان	4.817	0.000	4.817	3.117	0.000	3.117					7.934
جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية	4.817	0.001	4.818	3.117	0.057	3.173					7.991
لبنان	4.817	0.009	4.826	3.117	0.073	3.190					8.015
ليسوتو	4.817	0.046	4.864	3.117	0.105	3.222					8.085
ليبيريا	4.817	0.014	4.831	3.117	0.000	3.117					7.947
الجمهورية العربية الليبية	4.817	16.043	20.860	3.117	0.000	3.117					23.976
لكسمبرغ	4.817	0.412	5.229	3.117	0.870	3.987					9.216
مدغشقر	4.817	0.035	4.852	3.117	0.114	3.231					8.083

التجديد الثامن لموارد الصندوق  
أصوات البلدان الأعضاء في 13 يناير/كانون الثاني 2009

الدولة العضو	الف - الأصوات الأصلية			باء - أصوات التجديد الرابع والخامس والسادس والسابع لموارد الصندوق			دال - أصوات التجديد السابع لموارد الصندوق			
	الف-1 أصوات العضوية	الف-2 أصوات المساهمة <sup>1</sup>	الف-3 مجموع الأصوات	باء-1 أصوات العضوية	باء-2 أصوات المساهمة <sup>1</sup>	باء-3 مجموع الأصوات	أصوات المساهمة <sup>1</sup>		دال-1 أصوات العضوية	جيم- مجموع الأصوات الأصلية وأصوات التجديد الرابع والخامس والسادس والسابع
							دال-2 المحتملة	دال-3 الفعلية		
مالديف	4.817	0.026	4.843	3.117	0.000	3.117			7.959	7.959
ماليزيا	4.817	0.000	4.817	3.117	0.434	3.550			8.367	8.367
مالي	4.817	0.010	4.827	3.117	0.074	3.191			8.018	8.018
مالطة	4.817	0.005	4.822	3.117	0.015	3.132			7.954	7.954
<b>جزر مارشال*</b>										
موريتانيا	4.817	0.008	4.825	3.117	0.000	3.117			7.942	7.942
موريشيوس	4.817	0.030	4.847	3.117	0.070	3.186			8.033	8.033
المكسيك	4.817	7.251	12.068	3.117	4.327	7.444			19.512	19.512
منغوليا	4.817	0.000	4.817	3.117	0.000	3.117			7.934	7.934
المغرب	4.817	1.048	5.865	3.117	1.194	4.311			10.176	10.176
موزمبيق	4.817	0.028	4.845	3.117	0.128	3.245			8.090	8.090
ميانمار	4.817	0.087	4.904	3.117	0.000	3.117			8.021	8.021
ناميبيا	4.817	0.007	4.824	3.117	0.129	3.246			8.070	8.070
نيبال	4.817	0.021	4.838	3.117	0.037	3.153			7.991	7.991
هولندا	4.817	41.456	46.273	3.117	46.628	49.745			96.018	96.018
نيوزيلندا	4.817	2.434	7.251	3.117	0.978	4.095			11.346	11.346
نيكاراغوا	4.817	0.013	4.831	3.117	0.032	3.149			7.979	7.979
النيجر	4.817	0.064	4.882	3.117	0.000	3.117			7.998	7.998
نيجيريا	4.817	30.210	35.027	3.117	7.887	11.003			46.030	46.030
نيوي	4.817	0.000	4.817	3.117	0.000	3.117			7.934	7.934
النرويج	4.817	29.950	34.767	3.117	33.520	36.637			71.404	71.404
عمان	4.817	0.052	4.869	3.117	0.042	3.159			8.029	8.029
باكستان	4.817	1.258	6.075	3.117	4.192	7.309			13.384	13.384
بنما	4.817	0.023	4.840	3.117	0.049	3.166			8.006	8.006
بابوا غينيا الجديدة	4.817	0.059	4.876	3.117	0.000	3.117			7.993	7.993
باراغواي	4.817	0.070	4.887	3.117	0.156	3.273			8.160	8.160
بيرو	4.817	0.056	4.873	3.117	0.321	3.438			8.311	8.311
الفلبين	4.817	0.280	5.097	3.117	0.313	3.430			8.527	8.527
البرتغال	4.817	0.349	5.166	3.117	1.362	4.479			9.645	9.645

التجديد الثامن لموارد الصندوق  
أصوات البلدان الأعضاء في 13 يناير/كانون الثاني 2009

الدولة العضو	ألف - الأصوات الأصلية						باء - أصوات التجديد الرابع والخامس والسادس والسابع لموارد الصندوق			جيم - مجموع الأصوات الأصلية وأصوات التجديد الرابع والخامس والسادس والسابع	دال - أصوات التجديد السابع لموارد الصندوق				
	ألف-1			ألف-2			ألف-3				دال-1	أصوات المساهمة <sup>1</sup>			هـاء - مجموع الأصوات الفعلية <sup>2</sup>
	أصوات العضوية	أصوات المساهمة <sup>1</sup>	مجموع الأصوات	أصوات العضوية	أصوات المساهمة <sup>1</sup>	مجموع الأصوات	باء-1	باء-2	باء-3			دال-2	دال-3	دال-4	
قطر	4.817	10.126	14.943	3.117	5.263	8.379							23.322		
جمهورية مولدوفا	4.817	0.000	4.817	3.117	0.009	3.125							7.942		
جمهورية كوريا	4.817	0.905	5.722	3.117	3.769	6.886							12.608		
رومانيا	4.817	0.000	4.817	3.117	0.079	3.196							8.013		
رواندا	4.817	0.044	4.861	3.117	0.015	3.131							7.992		
سانت كيتس ونيفس	4.817	0.003	4.821	3.117	0.004	3.121							7.941		
سانت لوسيا	4.817	0.004	4.821	3.117	0.004	3.121							7.942		
سانت فنسنت وجزر غرينادين	4.817	0.000	4.817	3.117	0.000	3.117							7.934		
ساموا	4.817	0.012	4.829	3.117	0.006	3.122							7.952		
سان تومي وبرينسيبي	4.817	0.000	4.817	3.117	0.000	3.117							7.934		
المملكة العربية السعودية	4.817	127.108	131.925	3.117	10.760	13.877							145.802		
السنغال	4.817	0.032	4.849	3.117	0.123	3.240							8.089		
سنشيل	4.817	0.005	4.822	3.117	0.002	3.119							7.941		
سيراليون	4.817	0.006	4.824	3.117	0.000	3.117							7.940		
جزر سليمان	4.817	0.003	4.821	3.117	0.000	3.117							7.937		
الصومال	4.817	0.003	4.821	3.117	0.000	3.117							7.937		
جنوب أفريقيا	4.817	0.000	4.817	3.117	0.187	3.304							8.121		
إسبانيا	4.817	2.237	7.054	3.117	16.650	19.767							26.821		
سري لانكا	4.817	1.223	6.040	3.117	1.317	4.434							10.474		
السودان	4.817	0.077	4.894	3.117	0.208	3.324							8.218		
سورينام	4.817	0.000	4.817	3.117	0.000	3.117							7.934		
سوازيلند	4.817	0.018	4.836	3.117	0.086	3.203							8.038		
السويد	4.817	33.468	38.285	3.117	45.852	48.969							87.254		
سويسرا	4.817	14.526	19.343	3.117	19.249	22.366							41.709		
الجمهورية العربية السورية	4.817	0.000	4.817	3.117	0.431	3.548							8.365		
طاجيكستان	4.817	0.000	4.817	3.117	0.000	3.117							7.934		
تايلند	4.817	0.157	4.974	3.117	0.185	3.302							8.276		
جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة	4.817	0.000	4.817	3.117	0.000	3.117							7.934		
تيمور ليشتي	4.817	0.000	4.817	3.117	0.000	3.117							7.934		
توغو	4.817	0.011	4.828	3.117	0.000	3.117							7.945		

التجديد الثامن لموارد الصندوق  
أصوات البلدان الأعضاء في 13 يناير/كانون الثاني 2008

دال - أصوات التجديد السابع لموارد الصندوق					جيم - مجموع الأصوات الأصلية وأصوات التجديد الرابع والخامس والسادس والسابع	باء - أصوات التجديد الرابع والخامس والسادس والسابع لموارد الصندوق			الف - الأصوات الأصلية			الدولة العضو
هـ- مجموع الأصوات الفعلية <sup>2</sup>	دال-4 مجموع الأصوات الفعلية	أصوات المساهمة <sup>1</sup>		دال-1 أصوات العضوية		باء-3 مجموع الأصوات	باء-2 أصوات المساهمة <sup>1</sup>	باء-1 أصوات العضوية	الف-3 مجموع الأصوات	الف-2 أصوات المساهمة <sup>1</sup>	الف-1 أصوات العضوية	
7.954					7.954	3.128	0.011	3.117	4.826	0.009	4.817	توغا
7.934					7.934	3.117	0.000	3.117	4.817	0.000	4.817	ترينيداد وتوباغو
9.048					9.048	3.952	0.835	3.117	5.097	0.280	4.817	تونس
14.016					14.016	7.449	4.333	3.117	6.567	1.750	4.817	تركيا
8.045					8.045	3.189	0.072	3.117	4.856	0.038	4.817	أوغندا
26.203					26.203	4.551	1.434	3.117	21.652	16.835	4.817	الإمارات العربية المتحدة
77.891					77.891	39.988	36.871	3.117	37.904	33.086	4.817	المملكة المتحدة
8.058					8.058	3.210	0.093	3.117	4.848	0.031	4.817	جمهورية تنزانيا المتحدة
252.297					252.297	57.863	54.747	3.117	194.434	189.617	4.817	الولايات المتحدة الأمريكية
8.100					8.100	3.213	0.097	3.117	4.887	0.070	4.817	أوروغواي
76.631					76.631	15.737	12.621	3.117	60.894	56.077	4.817	جمهورية فنزويلا البوليفارية
8.490					8.490	3.672	0.555	3.117	4.818	0.001	4.817	فييت نام
8.875					8.875	3.848	0.732	3.117	5.027	0.210	4.817	اليمن
8.089					8.089	3.204	0.087	3.117	4.885	0.068	4.817	زامبيا
8.681					8.681	3.304	0.187	3.117	5.377	0.560	4.817	زيمبابوي
<b>3005.696</b>					<b>3005.696</b>	<b>1205.696</b>	<b>694.546</b>	<b>511.151</b>	<b>1800.000</b>	<b>1010.000</b>	<b>790.000</b>	<b>المجموع</b>

- <sup>1</sup> لا يمكن أخذ إلا المساهمات بالعملة القابلة للتحويل الحر بالحسبان عند احتساب أصوات المساهمات وذلك تمشيا مع الفقرة رابعا -20 من هذا القرار.
- <sup>2</sup> الأصوات المحتملة هي أصوات المساهمة التي تتراكم لكل بلد عضو بناءً على قيامها بدفع جميع تعهداتها للتجديد الثامن المدرجة في العمود بباء-3 من المرفق ألف بهذا القرار.
- <sup>3</sup> مجموع الأصوات الفعلي الظاهر هنا عرضة للتغيير عند استكمال البلدان لتسديد مساهماتها في التجديد الخامس والسادس والسابع (وما قبلها إن وجد).



## وثيقة مساهمة في موارد الصندوق الدولي للتنمية الزراعية

السيد رئيس الصندوق

الصندوق الدولي للتنمية الزراعية

Via Paolo di Dono, 44

00142 Rome,

Italy

1 - يشرفني أن أبلغكم أن (اسم البلد المقدم للمساهمة) سوف يساهم (تساهم) بمبلغ تعادل قيمته (المبلغ بالحروف)\* (وحدة الالتزام ذات الصلة) (المبلغ بالأرقام بوحدة الالتزام ذات الصلة)\* باعتباره مساهمة إضافية في موارد الصندوق الدولي للتنمية الزراعية. وستقدم هذه المساهمة وفقا للشروط والأوضاع المحددة في قرار مجلس المحافظين د/32-32.

2 - وسيدفع مبلغ المساهمة بـ (وحدة الالتزام)\* / (بدفعة واحدة/على قسطين/على ثلاثة أقساط) ويؤدى (نقدا) جزء منه نقدا وجزء بسندات إئذنية أو غير ذلك من الأوراق المالية الملزمة المشابهة) (بسندات إئذنية أو غير ذلك من الأوراق المالية الملزمة المشابهة). وسيدفع مبلغ (المبلغ بالأرقام بوحدة الالتزام ذات الصلة)\*، وهو مبلغ يمثل (كل مساهمة) (القسط الأول من مساهمة) (اسم البلد) (نقدا) (بسندات إئذنية أو غير ذلك من الأوراق المالية الملزمة المشابهة) (نقدا بما يعادل ..... وحدة من حقوق السحب الخاصة والباقي بسندات إئذنية أو غير ذلك من الأوراق المالية الملزمة المشابهة) وذلك بحلول د/20-20.

3 - وسيدفع باقي المساهمة على — (عدد الأقساط) (نقدا) (نقدا أو بسندات إئذنية أو غير ذلك من الأوراق المالية الملزمة المشابهة) (بسندات إئذنية أو غير ذلك من الأوراق المالية الملزمة المشابهة) بحلول د/20-20<sup>(1)</sup>.

4 - وسيكون باقي المساهمة واجب الدفع بعد سن التشريع اللازم لفتح الاعتماد، وسنلتزم الاعتمادات اللازمة لاستكمال مدفوعاتنا في غضون الفترة المشمولة بتجديد الموارد.<sup>(2)</sup>

\* إذا كانت عملة الدفع تختلف عن وحدة الالتزام، فالمرجو أن تحدد هنا عملة الدفع.

<sup>(1)</sup> لا تستخدم هذه الفقرة إلا فيما يتصل بالفقرة ثانيا-10(د) من القرار وينبغي حينذاك بيان مواعيد دفع الأقساط. وتحذف الفقرة إذا كانت لا تنطبق.

<sup>(2)</sup> تحذف هذه الفقرة إذا كانت لا تنطبق.

5 - ولن يلجأ (تلقاً) (اسم البلد) إلى الخيار الوارد في الفقرة 2-14 من القرار الذي يجيز له (لها) تعديل التزاماته (التزاماتها) الواردة في هذه الوثيقة.<sup>(3)</sup>

6 - وإني أؤكد أن سائر المقتضيات اللازمة لإيداع وثيقة المساهمة هذه لدى الصندوق قد استوفيت حسب الأصول.

(اسم البلد المانح)

(توقيع الممثل المفوض)

(اللقب الوظيفي لصاحب التوقيع)

---

<sup>(3)</sup> تحذف هذه الفقرة إذا كانت لا تنطبق.

**أسعار الصرف الإشارية المثبتة**  
**1 أبريل/نيسان 2008 - 30 سبتمبر/أيلول 2008**  
**(بدولار الولايات المتحدة الأمريكية)**

العملة	أبريل/نيسان	مايو/أيار	يونيو/حزيران	يوليو/تموز	أغسطس/آب	سبتمبر/أيلول	متوسط الشهر الستة (من 1 أبريل/نيسان إلى 30 سبتمبر/أيلول)
الدولار الكندي	1.0095	0.9942	1.0186	1.0257	1.0626	1.0599	1.0284
الفرنك السويسري	1.0386	1.0488	1.0177	1.0477	1.0976	1.1017	1.0587
الكرونة الدانمركية	4.8018	4.8096	4.7310	4.7795	5.0614	5.2165	4.9000
اليورو	0.6435	0.6448	0.6344	0.6406	0.6787	0.6992	0.6568
الجنيه الاسترليني	0.5084	0.5067	0.5021	0.5049	0.5468	0.5556	0.5208
الين الياباني	104.0800	105.6600	106.4000	107.9900	109.1000	104.3000	106.2550
الكرونة النرويجية	5.1313	5.0993	5.0806	5.1377	5.3909	5.8261	5.2777
الدولار النيوزيلندي	1.2910	1.2819	1.3125	1.3617	1.4229	1.4975	1.3612
حقوق السحب الخاصة	0.6158	0.6170	0.6121	0.6169	0.6370	0.6422	0.6235
الكرونة السويدية	6.0075	6.0300	5.9800	6.0550	6.4025	6.7800	6.2092